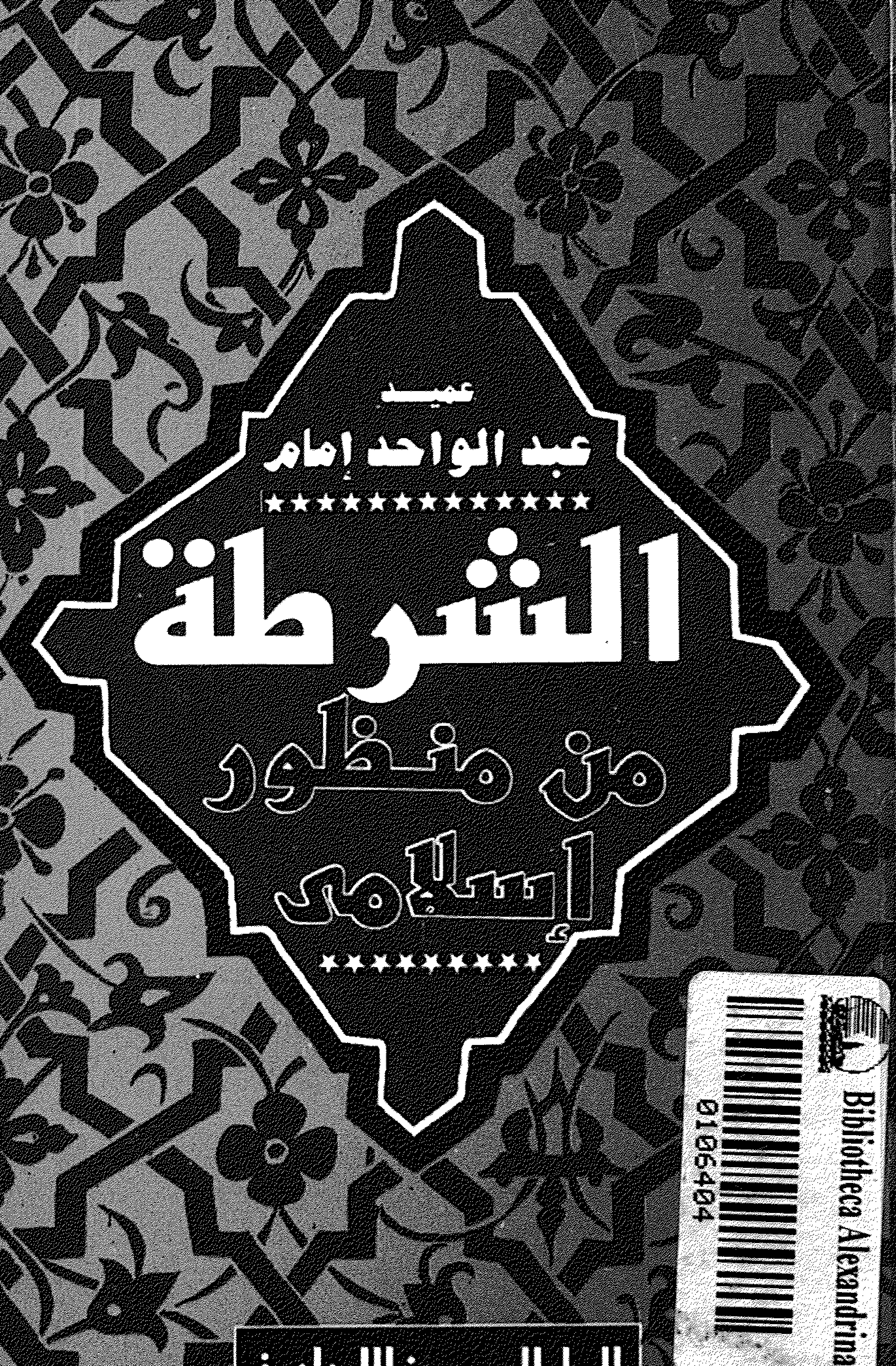


عميد

عبد الواحد إمام

الشرطة من منظور إسلامى

الدار المصرية اللبنانية

الشرطة
من منظور
إسلامى

الناشـــر : **الدار المصرية اللبنانية**

١٦ ش عبد الخالق ثروت ـ القاهرة

تليفون : ٣٩٢٣٥٢٥ ـ ٣٩٣٦٧٤٣

فاكس : ٣٩٠٩٦١٨ ـ برقياً : دار شادو

ص . ب : ٢٠٢٢ ـ القاهرة

رقم الإيداع ١٠٨٥٣ / ١٩٩٨

الترقيم الدولى : 5- 459 - 270 - 977

طبـع وجمع : **عربية للطباعة والنشر**

العنوان : ٧ ـ ١٠ شارع السلام ـ أرض اللواء ـ المهندسين

تليفون : ٣٢٥٦٠٩٨ ـ ٣٢٥١٠٤٣

الطبعة الأولى : رجب ١٤١٩ هـــ نوفمبر ١٩٩٨م .

تصميم الغلاف الفنان : **محمد حجي**

عميـد
عبد الواحد إمام

الشرطة من منظور إسلامى

النـــاشر
الدار المصرية اللبنانية

المقدمة

الحمد الله الذى أنزل على نبيه (ﷺ) كتابًا تبيانًا لكل شىء لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلاّ أحصاها وهدى ورحمة .. ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ ۖ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ ۚ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ (١)

وأصلى وأسلم على محمد النبى العربى الذى أخرجنا من الظلمات إلى النور وكان بشيرًا ونذيرًا وقمرًا وسراجًا منيرا .. ﴿ الر ۚ كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَىٰ صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ (٢).

المسلم مطالب بأن يتدبر آيات الكتاب ، ويفكر فيها ، كي يصدق

---

(١) سورة النحل ، الآية ٨٩ .

(٢) سورة إبراهيم ، الآية ١ .

إذا تحدث ويعدل إذا حكم ، ويزداد إيمانًا وخشيةً بمعرفة نبأ من قبله وخبر ما بعده ، وذلك امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ مُبَٰرَكٞ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ﴾ (١) وقد وقفت كثيرًا أمام قوله تعالى : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٖ فِي ٱلۡأَرۡضِ وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمۡثَالُكُمۚ مَّا فَرَّطۡنَا فِي ٱلۡكِتَٰبِ مِن شَيۡءٖۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمۡ يُحۡشَرُونَ ﴾ (٢) . . وتساءلت بينى وبين نفسى إذن أين الشرطة ومهامها فى الكتاب الكريم ؟ ، وأخذت أبحث عن مصادر استرشد بها فى البحث ، فوجدت مصادر قليلة لا تكاد تشبع من جوع . . ولا تسمن . . فطلبت من الله العون والفتح فكان لى ما أردت بفضله وتوفيقه ... واكتشفت مدى الإعجاز القرآنى والسبق الزمنى فى كثير من القواعد والأصول التى يتباهى بها الغرب ونقلناها عنهم بعد أن وقفنا أمامها مشدوهين فاتحى الأفواه إعجابًا بعقليتهم الجبارة واحترامهم لحقوق الإنسان ، وهى فى الواقع بضاعتنا ردّت إلينا بعد تغليفها بغلاف وهمى اسمه « الحضارة الغربية » ، ونسينا أن لدينا كتابا ينطق بالحق . . ﴿ وَتَرَىٰ كُلَّ أُمَّةٖ جَاثِيَةٗۚ كُلُّ أُمَّةٖ تُدۡعَىٰٓ إِلَىٰ كِتَٰبِهَا ٱلۡيَوۡمَ تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ۞ هَٰذَا كِتَٰبُنَا يَنطِقُ عَلَيۡكُم بِٱلۡحَقِّۚ إِنَّا كُنَّا نَسۡتَنسِخُ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾ (٣) .

---

(١) سورة ص ، الآية ٢٩ .

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٣٨ .

(٣) سورة الجاثية ، الآيتان ٢٨ ، ٢٩ .

بجانب ما هالنى من إعجاز قرآنى فقد وجدت أن الشرطة وهى تؤدى مهامها ، فهى تقوم بأداء رسالة مقدسة من واقع آيات القرآن الكريم ، فهى تحمى وتحرس ، تردّ الحقوق السليبة لأصحابها ، تقوّى المظلوم ، تردع الظالم، تلك الرسالة المقدسة اللازمة لكى يحيا الإنسان آمنًا فى عمله وسكنه ، فليس بالطعام وحده يعيش الإنسان يقول المولى :

﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَٰذَا الْبَيْتِ ۞ الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾ [1] فلابد من الطعام كى يعيش الإنسان ويقدر على كسب رزقه، ولابد من الأمن والأمان كى يواصل سعيه باطمئنان مستريح البال . من هنا فلا نستطيع القول بأن رجل الشرطة يؤدى مهنة أو عملا أو مهمة يتقاضى فى مقابلها أجرًا معلوما ، بل هو صاحب رسالة مقدسة يحصل على أجرها من الله فى الدنيا والآخرة ، فمن حق رجل الشرطة أن يحمد الله على تلك النعمة وهذا الفضل . .

﴿ وَقَالُوا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَذْهَبَ عَنَّا الْحَزَنَ إِنَّ رَبَّنَا لَغَفُورٌ شَكُورٌ ۞ الَّذِي أَحَلَّنَا دَارَ الْمُقَامَةِ مِن فَضْلِهِ لَا يَمَسُّنَا فِيهَا نَصَبٌ وَلَا يَمَسُّنَا فِيهَا لُغُوبٌ ۞ ﴾ [2].

حاولت أن أقدم قدر طاقتى فى حدود ما منحنى الله من صحة وفتح مبين ، سمات تلك الرسالة المقدسة موزعةً على بابين :

---

(١) سورة قريش ، الآيتان ٣ ، ٤ .

(٢) سورة فاطر ، الآيتان ٣٤ ، ٣٥ .

المجالات سواء من جهة الأمن الجنائى فى محاربة الجريمة بكافة أشكالها وأنواعها وآثارها ، وكذلك فى مجال الأمن الاقتصادى فى محاربة القضايا التموينية والحفاظ على توازن السوق وحركته ، كما نتناول الأمن السياسى الداخلى فى مكافحة ومحاربة كل من يحاول الإضرار بالمجتمع ودسّ الفتن، وكيف كان الإسلام سبّاقا فى إقراره لحقوق الإنسان وصيانتها والحفاظ عليها بما لا يضر بمصلحة المجتمع .

والباب الثانى : تناولنا فيه الإجراءات التى تعين الشرطة على أداء رسالتها المقدسة من إجراءات قانونية مثل : التفتيش ، القبض ، الاستجواب ، المعاينة ، الشهوذ والخبراء . كما تناولنا الإجراءات الفنية التى تيسّر لرجل الشرطة أداء تلك الرسالة ، ومن هذه الإجراءات : البصمة ، والاستعراف بالكلاب ، والاستفادة من الأسواق ، وعمل التحريات ، وجمع المعلومات ، وأنواع مسرح الجريمة .

وقد نهجت فى إجراء هذه الدراسة على الاستناد إلى آيات القرآن الكريم، وذلك لتحقيق الهدف من الدراسة . . وكانت الاستعانة بالأحاديث الشريفة بقدر يفسّر ويؤكد تلك الآيات وبيان كيفية تطبيقها العملى ، اقتداءً بسنة رسول الله (ﷺ) وامتثالاً لقوله تعالى : ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْءَاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾ (١).

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٢١ .

وبطبيعة الحال لم نلجا إلى التأويل والتفسير المبالغ فيه ، بل تركنا الآيات بنصوصها التى تنطق بالحق ، حتى لا يدعى جاهل بأننا قد وسّعنا فى التفسير حتى تكون آيات الله متطابقة مع ما وصل إليه العلم الآن أو الغربيون ـ حاشا لله ـ فالقرآن الكريم ليس فى حاجة لذلك ، بل هو أسمى . . ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾[1] .

وحتى أتركك تستمتع بكتاب الله ، وتنعم بنوره وفضله وتأخذ منه العظة والعبرة ، وتسيح فى رحابه الطاهرة ، أنهى هذا الاستهلال ولا أجد خيرًا من كتاب الله . .

﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ۞ وَلَقَدْ صَرَّفْنَا لِلنَّاسِ فِى هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ مِن كُلِّ مَثَلٍ فَأَبَىٰٓ أَكْثَرُ ٱلنَّاسِ إِلَّا كُفُورًا ﴾[2]

❊ ❊ ❊

---

(١) سورة الحجر ، الآية ٩ .

(٢) سورة الأسراء ، الآيتان ٨٨ ، ٨٩ .

البـاب الأول

الشّرطة .. فى القرآن الكريم

الحديث عن القرآن الكريم ، حديث كله عبر وعظات ، يملأ الروح إيمانًا يفيض رحمة وبركة وفوق كل ذلك فهو بحر عميق ، لكل عالم يود أن يغوص ، لكى يستنبط جزءًا يسيرًا من كنوزه التى لا تنتهى ، فكلما بدأ العالم فى الغوص إلى عمق وجد أعماقًا وأعماقًا ، ويكفى أن عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) أعلن إسلامه عندما سمع أخته فاطمة بنت الخطاب وزوجها سعيد بن زيد بن عمر يقرآن سورة طه فلمّا سمعهما قال : (ما أحسن هذا الكلام وأكرمه) . . وأعلن إسلامه .

وهناك قصة الوليد بن المغيرة ، عندما سأله أبو جهل (لعنة الله عليه) عن رأيه فى الكتاب الذى أنزل على محمد (ﷺ) فقال :

(فماذا أقول فيه ؟ فوالله ما منكم رجل أعلم منى بالشعر ولا برجزه ولا بقصيده ولا بأشعار الجن ، والله ما يشبه الذى يقول شيئًا من هذا ، والله : إن لقوله لحلاوة ، وإن عليه لطلاوة وإنه ليحطم ما تحته ، وإنه يعلو ولا يعلى) . هذا هو القرآن . . الذى بيّن النبى (ﷺ) فضله ،

فيما رواه الترمذى ، عن الحارث الأعور ، عن على بن أبى طالب ، قال : سمعت رسول الله (ﷺ) يقول : (إنه ستكون فتن كقطع الليل المظلم ، فقلت : ما النجاة منها يارسول الله ؟ قال : كتاب الله تبارك وتعالى ، فيه نبأ من قبلكم وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم ، وهو فصلٌ ليس بالهزل ، من تركه تجبرًا قصمه الله ، ومن ابتغى الهدى فى غيره أضلّه الله ، وهو حبل الله المتين ، ونوره المبين ، والذكر الحكيم والصراط المستقيم ، وهو الذى لا تزيغ به الأهواء ولا تتشعب معه الآراء ، ولا يشبع منه العلماء ، ولا يملّه الأتقياء ، من علم علمه سبق ومن عمل به أجر ، ومن حكم به عدل ، ومن اعتصم به فقد هدى إلى صراطٍ مستقيم) .

نعم . . إنه لا يشبع منه العلماء ، إنه لم يترك صغيرةً ولا كبيرةً إلاّ أحصاها وفيه بيانٌ لكل شىء ، قال الله تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ تِبْيَـٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾ [1].
لم يفرط ـ سبحانه ـ فى الكتاب من شىء . . أى شىء ما ندرك ، ومالا ندرك ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَـٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم ۚ مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ ۚ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾ [2] . . ومن هنا ثار تساؤل . . وأين الشرطة

(١) سورة النحل ، من الآية ٨٩ .
(٢) سورة الأنعام ، الآية ٣٨ .

ومهامها ؟ وهى التى تحمل لواء تحقيق العدل ، وردّ الحق للمظلوم وردع الظالم فى القرآن الكريم .

الإجابة ببساطة شديدة ، إن القرآن الكريم قد وضع لنا ـ كما وضع لحياتنا كلها ـ دستورًا شاملاً ينبغى علينا أبناء الشرطة أن نضعه أمامنا وبين أيدينا ومن خلفنا ، حتى نستطيع أن نحقق الأمن والأمان لأبناء وطننا .

ونبدأ الآن فى بيان مهام وواجبات الشرطة فى القرآن الكريم بما أفاض الله به علينا ...

١ـ مصطلح الشرطة :

نجد أن معظم المعاجم اللغوية اتفقت على تفسير كلمة الشرطة بما كان يتميز به رجالها من (شَـرَط) أى علامات ظاهرة ، فنجد فى المعجم الوسيط [١] بأن شرط الجلد ونحوه شرطا أى شقّه شقّا يسيرا ، (أشرطه) جعل له علامة ، يقال أشرط نفسه لكذا أعلمها وأعدّها ، (الشرط) العلامة والجمع أشراط .

وقال أوس بن حجر (الشاعر الجاهلى) :

فأشرط فيها نفسه وهو : معصم وألقى بأسباب له تؤكلا .

وقال الأصمعى : أشراط الساعة أى علاماتها ، ومنها أيضًا

(١) مجمع اللغة العربية ، المعجم الوسيط ، جـ١ ، طبعة ٣ ، ص ٤٩٧ ، ٤٩٨ .

الاشتراط الذى يشترط به الناس بعضهم على بعض ، أى أنها علامات يجعلونها بينهم .

وكان صاحب الشرطة له زىّ مميز ، وكان ينصب الأعلام على مجالسه، وإذا كان هناك اتفاق على تفسير كلمة (الشرطة) بما كان يتميز به رجالها من (شَـرَط) أى علامات ظاهرة ، ولم نجد فيما انتهى إلينا من كتب التاريخ ما يحدد لنا هذه العلامات المميزة ، إلاّ أن (ابن البطليموسى) قد انفرد فى كتابه (الانتصاب فى شرح آداب الكتاب) من أن رجال الشرطة كانوا ينصبون أعلاما على مجالسهم حتى يتبينهم الناس ، ويفهم من قوله أيضا أنهم كانوا يتميزون بعلامات أخرى وزىّ خاص .

وكلمة الشّـرطة عربية معنى ومبنى ، ولم تدخل لغة العرب إلاّ بعد الإسلام ، وذكر المستشرق الهولندى ربتهارت دوزى R-Dozy أنها عربية الأصل ومشتقة من كلمة (الشرط) .

وقال (أبو العيال الهذلى) يرثى ابن عمه (عيد بن زهرة) وكان من الشجعان بالشرطة :

فلم يوجد بشرطتهم فتى فيهم وقد ندبوا
فكنت فتاهم منا إذا تدعى لها تثب [1]

---

(١) الاستاذ / أحمد عبد السلام ناصف ، الشرطة فى مصر الإسلامية ، الزهراء للإعلام العربى ، ص ٩٩ .

وإذا بحثنا عنها فى القرآن الكريم ، نجدها فى قوله تعالى :

﴿ فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً فَقَدْ جَآءَ أَشْرَاطُهَا فَأَنَّىٰ لَهُمْ إِذَا جَآءَتْهُمْ ذِكْرَىٰهُمْ ﴾(١).

فقد وردت فى الآية الكريمة بمعنى العلامات ، وهو ذات المعنى الذى ترمز إليه كلمة الشرطة .

وهكذا فإن كلمة الشرطة عربية الأصل والجذور ومهمتها هى حفظ الأمن ويقابلها فى اللغات الأجنبية الأخرى .

- الفرنسية F . GENDARME
- الإنجليزية E.POLICE
- الألمانية G. POLIZI

الأمـن :

للأسف الشديد ، فإن كثيرًا من الأجيال ، لا تعرف عن مهام الشرطة فى الإسلام سوى وظيفتى العسس والمحتسب !! ، وهذه النظرة القاصرة نتحمل وزرها ، وذلك لإهمالنا استخراج الكنوز وإبرازها .

وفى الواقع فإن الإسلام اهتم بوظيفة (الأمن) وبحاجة الفرد والمجتمع إليها ، اهتماما بالغا ، وكان ـ كعادته ـ سبّاقا فى ذلك المضمار . . فتعال معى إلى روضةٍ من رياض القرآن الكريم .

---

(١) سورة محمد ، الآية ١٨ .

الأمن من ضروريات الحياة :

بيّن القرآن الكريم أن الأمن ضرورة من ضرورات الحياة البشرية ، وعامل أساسى لاستمرارها ، لايقل فى ذلك الشأن عن الغذاء اللازم للإنسان ، فإذا كنّا لانتصور أن يحيا الإنسان ويعيش بغير غذاء فإن الحال كذلك بالنسبة للأمن .

وقد عبّر القرآن الكريم عن ذلك ، بل وضع الأمن قرينًا للغذاء بالنسبة للإنسان ، فى قوله تعالى : ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ * الَّذِي أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَآمَنَهُم مِّنْ خَوْفٍ ﴾ [1] ، فالإنسان بقدر حاجته إلى طعام ، فهو فى حاجةٍ إلى الأمن . . هذا القدر وتلك المكانة التى بيّنتها الآية الكريمة ، تبرز مدى مكانة وظيفة الشرطة المقدسة .

الأمن يقوم على الحق :

حتى يحقق الأمن الغرض منه بإبعاد الخوف والرعب ، من عيون وقلوب الناس، لابد أن يقوم على الحق ، لا على الظلم والبغى والعدوان . . قال تعالى : ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾ [2] .

---

(١) سورة قريش ، الآيتان ٣ ، ٤ .

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٨٢ .

الأمن فضلٌ من الله :

الأمن منّةٌ وعطيةٌ من الله ، على من يشاء من عباده وبلاده ، لذلك فإن توافره وبزوغه نعمةٌ من نعم الله التى لا تحصى مما يضفى على مهمة الشرطة قدسية ، زكّاها النبى (ﷺ) فى حديثه الشريف ، من أن عينين لا تمسهما النار ، عينٌ باتت تبكى من خشية الله ، وعينٌ باتت تحرس فى سبيل الله ، وعيون الشرطة هى دائما العيون الساهرة.

وحتى نلاحظ ذلك الفضل الكبير انظر إلى دعوة النبى يوسف الصديق (عليه السلام) عند استقباله لوالديه وإخوته التى صوّرها القرآن الكريم فى قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ٱدْخُلُوا۟ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾[1].

وقد أسبغ الله نعمه علينا ، بأن استجاب دعوة نبيه إبراهيم (عليه الصلاة والسلام)بأن جعل البيت الحرام آمنا . . قال تعالى :

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُۥٓ إِلَىٰ عَذَابِ ٱلنَّارِ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾[2] . . وقوله سبحانه :

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا ﴾[3] .

---

(١) سورة يوسف ، الآية ٩٩ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٢٦ .

(٣) سورة إبراهيم ، من الآية ٣٥ .

وقوله جلّ ذكره : ﴿ وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا ﴾ [1] . . قال الحى القيوم : ﴿ أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا ﴾ [2] .

وقول الرحمٰن الرحيم : ﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ ﴾ [3] . . وللتأكيد على أهمية الأمن للناس قال الله تعالى فى وصفه لبيته الحرام : ﴿ فِيهِ ءَايَٰتٌ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ﴾ [4] .

الأمن أساس التقدم البشرى :

متى توفر الأمن للفرد وللمجتمع ، تحقق الخير والرخاء والرفاء فى كافة مجالات الحياة . فمثلا الأمن يوفر سلامة السفر والحركة التجارية ، وقد صوّر القرآن الكريم ذلك فى قوله تعالى : ﴿ وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴾ [5] .

ونعمة الأمن هذه تؤدى إلى زيادة الرزق لما توفره من اطمئنان الناس

---

(١) سورة البقرة ، من الآية ١٢٥ .

(٢) سورة العنكبوت ، من الآية ٦٧ .

(٣) سورة الفتح ، من الآية ٢٧ .

(٤) سورة آل عمران ، من الآية ٩٧ .

(٥) سورة سبأ ، الآية ١٨ .

سواء داخل هذا المجتمع الآمن أو خارجه مما يتيح للجميع السعى نحو الكسب والتعامل مع ذلك المجتمع .

وقد أبرز القرآن الكريم ذلك وأكد عليه وأن الكفر بهذه النعمة يؤدى إلى ضياعها ويحل الخوف والجوع بدلا من الاطمئنان والإشباع، قال الله تعالى : ﴿ وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُّطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّن كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ ٱللَّهِ فَأَذَٰقَهَا ٱللَّهُ لِبَاسَ ٱلْجُوعِ وَٱلْخَوْفِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْنَعُونَ ﴾ [1] . . وقوله تعالى : ﴿ وَقَالُوٓا۟ إِن نَّتَّبِعِ ٱلْهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفْ مِنْ أَرْضِنَآ ۚ أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [2] . هذا الأمان والأمن الذى توفر بفضل الله ونعمته بالبيت الحرام ، هو الذى شجّع على ظهور التجارة فى هذا الجزء من المعمورة ، وأصبحت القوافل التجارية تغدو وتروح صيفًا وشتاء ، ووصف القرآن الكريم ذلك فى قوله تعالى : ﴿ لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۞ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ﴾ [3] .

وهكذا سيظل الأمن نعمة من الله ، يهبها ويختص بها فئةً من عباده، ويالها من نعمة من المنّان ، فطوبى للقائمين عليها ، وطوبى

---

(١) سورة النحل ، الآية ١١٢ .

(٢) سورة القصص ، الآية ٥٧ . (٣) سورة قريش ، الآيتان ١ ، ٢ .

للمنعمين بها . . قال الله تعالى : ﴿ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۚ وَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾(١).

وإذا كان لنا من كلمة باقية ، فهى أن مهمة الشرطة رسالة مقدسة ، وأن رجل الشرطة اختص بهذه الرسالة ، وأصبح صاحبها وأنها ليست حرفة أو مهنة ، فالعمل له الجزاء والثواب وليس الراتب المادى .

٢- الضبط والربط:

يقوم الإسلام على النظام ، لا على العشوائية أو الفوضى ، فهو يقوم على قوائم ثابتة راسخة من نظام دقيق .

هذا النظام من صنع الخالق الواهب ، شمل الكون كله بما فيه من مخلوقات نعلمها أو لا نعلمها ، انظر إلى قوله تعالى وتأمل مدى النظام والدقة : ﴿ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ طِبَاقًا ۖ مَّا تَرَىٰ فِي خَلْقِ الرَّحْمَٰنِ مِن تَفَاوُتٍ ۖ فَارْجِعِ الْبَصَرَ هَلْ تَرَىٰ مِن فُطُورٍ * ثُمَّ ارْجِعِ الْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ

---

(١) سورة النور ، الآية ٥٥ .

يَنقَلِبْ إِلَيْكَ ٱلْبَصَرُ خَاسِئًا وَهُوَ حَسِيرٌ ﴾(1) .

وإذا نظرنا إلى العبادات من صلاة وصوم وزكاة وحج ، فإنها تقوم على نظام ملزم وواجب الاتّباع ، فالصلاة لها مواقيتها التى لابد أن تؤدى خلالها ، وإذا أقيمت الصلاة ، فلابد من الوقوف بخشوع وأن يصطف المصلون فى صفوف متراصة متلاصقة خلف الإمام ، فالله لا ينظر إلى الصف الأعوج . والصيام لا يكون إلاّ فى توقيتٍ محدد (شهر رمضان) ، امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾(2) .

والأمن لا يتصور تحققه إلاّ بالنظام القويم ، لا بالفوضى والارتجال . ومن هنا اتفقت غالبية الدول على أن جهاز الشرطة هيئة مدنية نظامية تقوم على النظام .

والقرآن بيّن صورًا رائعة بديعة فى بيان ذلك النظام ، فى إعجاز بلاغى غير مسبوق .

التمام على القوات :

يجب على المسئول عن أى عمل ، أن يحصر قواته من مرؤسيه ويحدد لكلٍّ منهم عملا ، وفى حالة غياب أحد ، لابد من محاسبته .

---

(1) سورة الملك ، الآيتان ٣ ، ٤ .

(2) سورة البقرة ، من الآية ١٨٥ .

فتعال وتأمل بعناية تلك الآيات ، التى تعلن بقوة أسبقية الإسلام فى النواحى النظامية لكافة الحضارات فى ذلك المجال ، قال الله تعالى : ﴿وَحُشِرَ لِسُلَيْمَٰنَ جُنُودُهُۥ مِنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ وَٱلطَّيْرِ فَهُمْ يُوزَعُونَ﴾ [1] . لاحظ هنا لفظى (جنود) و (يوزعون) ، كلٌّ له عملٌ هو ليس ارتجالا أو شللية أو اختلاط الحابل بالنابل ، بل يوجد توزيع ، فهناك الجن ثم الإنس ، ثم الطير كل فرقة متجانسة منفصلة عن الأخرى .

جاء وقت التمام ، وعبّر القرآن الكريم ، عنه بقوله تعالى :
﴿ وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيْرَ فَقَالَ مَالِىَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ ٱلْغَآئِبِينَ﴾ [2] قام القائد بالمرور على جنوده من الجن والإنس والطير فاكتشف غياب (الهدهد) من طابور الطير ، وثبت الغياب .

الغياب عن الخدمة :

إعجازٌ آخر ، بكافة المقاييس ، يقدمه لنا القرآن الكريم على لسان نبى الله سليمان (عليه السلام) وذلك فى مجال محاسبة الغائب عن الخدمة . . قال اللّه تعالى : ﴿ وَتَفَقَّدَ ٱلطَّيْرَ فَقَالَ مَالِىَ لَآ أَرَى ٱلْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ ٱلْغَآئِبِينَ لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا

(١) سورة النمل ، الآية ١٧ .
(٢) سورة النمل ، الآية ٢٠

أَوْلَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ أَوْلَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴾ (١) .

تبين لنا تلك الآيات وتصوّر تعاليم نبى الله سليمان (عليه السلام) فى كيفية محاسبة الغائب والتى تتم وفقا للحالات التالية :

الحالة الأولى :

التثبت من سبب الغياب ، فقد يكون أمرًا خطيرًا ، استوجب غيابه أو عذرًا طارئا ، أو غير ذلك من الأسباب القوية ، التى تبرر بالتالى إعفاءه من العقاب ، ويبدو ذلك واضحًا فى قوله تعالى ، على لسان نبى اللّه سليمان (عليه السلام) : ﴿ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَٰنٍ مُّبِينٍ ﴾ ، (٢) وقد جاء (الهدهد) بهذا المبرر المبين الذى يعفيه من الجزاء ، بل يستحق الثناء لأن الغياب كان بسبب مأمورية وعمل لا ينتظر التأخير لحضور التمام ، ويظهر ذلك جليًا فى قوله تعالى على لسان الهدهد ، عندما دافع عن غيابه : ﴿ فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِۦ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍۭ بِنَبَإٍ يَقِينٍ ﴾ (٣) . . ولا ينتهى الأمر عند هذا الحد فالقول لا يكفى لتبرير الغياب ، بل لابد من التحقق من صحة هذا الدفاع فما أكثر الكاذبين . . وقد وضح ذلك فى قوله تعالى على لسان نبى الله سليمان (عليه السلام) : ﴿ قَالَ سَنَنظُرُ أَصَدَقْتَ أَمْ كُنتَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴾ (٤) .

---

(١) سورة النمل ، الآيتان ٢٠ ، ٢١ .

(٢) سورة النمل ، من الآية ٢١ .

(٣) سورة النمل ، الآية ٢٢ .

(٤) سورة النمل ، الآية ٢٧ .

الحالة الثانية :

عدم وجود عذر يبرر الغياب ـ وهو مالم يحدث فى حالة الهدهد فهنا لابد من الجزاء ، ويعلمنا نبى الله سليمان (عليه السلام) أن الجزاء لابد وأن يتناسب ويتلاءم مع سبب الغياب وذلك واضح فى قوله تعالى : ﴿ لَأُعَذِّبَنَّهُۥ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لَأَاْذْبَحَنَّهُۥٓ ﴾[1] . . فالآيات تبين لنا هذا التدرج على المراحل التالية :

- العذاب .
- العذاب الشديد .
- الذبح .

فالتدرج فى الآيات يبدأ بالجزاء الأخف ثم يتصاعد حسب جسامة الخطأ ويغلظ ، فالجزاءات ليست قوالب جامدة أو سلطة مطلقة للرئيس على مرؤسيه ، بل لابد من المرونة فى غير تهاون ، ورحمة فى غير قسوة ، وشدة عند الإهمال ، وغلظة وبتر للأعضاء الفاسدة .

الآن ... أيها الزميل أدركت كيف سبق الإسلام كافة الحضارات الأخرى فى تعليمنا وتعليم البشرية جمعاء ، كيف تسير مرافقنا ودولاب العمل ، بما يحقق النجاح والرخاء والأمن للجميع .

---

(١) سورة النمل ، من الآية ٢١ .

٣ ـ العدل :

مازلنا نعيش فى رحاب آيات القرآن الكريم ، وتعاليمه النورانية ، ودروسه المستفيضة وعلمه لكل طالبٍ وساعٍ للتعليم .

● واستكمالاً لحديثنا عن مهام الشرطة فى ضياء سور كتاب الله وآياته ، نعيش تلك اللحظات التى نسعد بطواف ملائكته حولنا ، وخير ما نبدأ به « العدل » . .

مما لا شك فيه أن الشرطة تسعى جاهدة فى ضبط مرتكبى الجرائم ، بغية تسليمهم إلى العدالة للقصاص منهم ، وشفاء غليل المجنى عليهم، وبتر العضو الفاسد فى المجتمع ، فهى بذلك تحقق العدل فى ذلك المجتمع .

ذلك الهدف السامى المقدس يعد من أكثر مهام الشرطة ظهورًا فى أداء واجباتهم ، بل لا نبالغ القول إذا قلنا إنه من الصفات اللصيقة بجهاز الشرطة .

وإذا تحدثنا عن مظاهر العدل فى الشرطة نجد أنها تحتاج لكتاب خاص بها ، لذا سوف نتكلم عنها بإيجاز شديد .

(أ) تحقيق العدل فرض عين :

أمر الله الناس عامة والقائمين على تدبير شئونهم خاصة بتحقيق العدل ، وأنه أمرٌ ملزم لا يجوز تركه أو الابتعاد عنه ، وقد ورد ذلك الإلزام فى آيات كثيرة نذكر منها قوله سبحانه وتعالى :

﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ ﴾[1].

وقولـه سبحانه وتعالـى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلۡقِسۡطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ ﴾[2].

وقوله عزّ من قائل : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾[3].

وقد بيّن القرآن الكريم ذلك بوضوح تام ، فى قوله تعالى على لسان نبيه (ﷺ) : ﴿ قُلۡ أَمَرَ رَبِّي بِٱلۡقِسۡطِۖ ﴾[4].

وقوله تعالى : ﴿ وَأُمِرۡتُ لِأَعۡدِلَ بَيۡنَكُمُۖ ﴾[5].

هذه الآيات الكريمة تبين فى وضوح تام هذا الأمر الإلهى الإلزامى على كل فرد مسلم عامة ورجل الشرطة خاصة ، ولذلك يجب على رجل الشرطة أن يتقى الله فى عمله .

(ب) العدل من تقوى الله :

بحيث يخشى الله كأنه يراه ، وذلك حتى يتمكن من تحقيق العدل بين الناس ، وأن يحوز ثقتهم ، مما يحقق له النجاح المنشود فى عمله . .

---

(١) سورة النحل ، من الآية ٩٠ .

(٢) سورة النساء ، من الآية ١٣٥ .

(٣) سورة المائدة ، من الآية ٨ .

(٤) سورة الأعراف ، من الآية ٢٩ .

(٥) سورة الشورى ، من الآية ١٥ . .

قال الله تعالى : ﴿ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ ﴾[1] .

(ج) يقاس العدل بميزان حسّاس :

إن رجل الشرطة عندما يسعى إلى تحقيق العدل ، لابد أن يراعى كفتى الخصوم ، فلا يغالى لصالح خصم لهوى فى نفسه أو لصلة أحد الخصوم ، مثل : صلة القرابة أو صداقة أو ما شابه ذلك من الصلات أو العلاقات . والقرآن الكريم يحثّ على العدل ليس بالقول فقط ، بل لابد أن يحقق العدل بالفعل أيضا . .

هذا العموم والإطلاق نتناوله بشى من التفصيل فى ضوء آيات الله . . قال الله تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلْوَزْنَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا۟ ٱلْمِيزَانَ ﴾[2] .

وقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُخْسِرِينَ ۝ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ﴾[3] .

وفى مجال بيان الحيدة والحياد الكامل بين أطراف الخصومة عند الفصل بينهما ، بالابتعاد عن تحقيق أغراض شخصية ، قال الله تعالى :

---

(١) سورة المائدة ، من الآية ٨ .

(٢) سورة الرحمٰن ، الآية ٩ .

(٣) سورة الشعراء ، من الآية ١٨١ ، الآية ١٨٢ .

﴿ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ﴾[1] وقوله سبحانه : ﴿ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ﴾[2].

فى إعجاز بلاغى وبيان جامع ، ودستور شامل يجب أن نضعه فى صدورنا نحن المسلمين ورجال الشرطة ـ وأن يكون نبراسًا نقتدى به ، قال الله تعالى وقوله الحق : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[3].

ولم يقتصر الأمر على ذلك ، فالأمر جدّ خطير ، فلابد من التطبيق العملى ، حتى يكون الأمر واضحًا مفهوما . .

وكان هذا النموذج والمثال على يد داود (عليه السلام) ، قال الله تعالى ، فى وصف القائم على فصل الخصومة : ﴿ وَشَدَدْنَا مُلْكَهُۥ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحِكْمَةَ وَفَصْلَ ٱلْخِطَابِ ﴾[4].

ثم فى مجال بيان أطراف الخصومة أمام داود (عليه السلام) ، قال

---

(١) سورة النساء ، من الآية ١٣٥ .
(٢) سورة الأنعام ، من الآية ٧٠ .
(٣) سورة النساء ، الآية ١٣٥ .
(٤) سورة ص ، الآية ٢٠ .

سبحانه وتعالى : ﴿ وَهَلْ أَتَىٰكَ نَبَؤُا۟ ٱلْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا۟ ٱلْمِحْرَابَ ۝ إِذْ دَخَلُوا۟ عَلَىٰ دَاوُۥدَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا تَخَفْ ۖ خَصْمَانِ بَغَىٰ بَعْضُنَا عَلَىٰ بَعْضٍ فَٱحْكُم بَيْنَنَا بِٱلْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَٱهْدِنَآ إِلَىٰ سَوَآءِ ٱلصِّرَٰطِ ﴾[1].

هكذا أوضح الخصمان مطلبهما أن يكون الحكم بالحق والعدل ، ثم لابد من سرد وقائع الخصومة وأحداثها ، قال تعالى على لسان الخصم : ﴿ إِنَّ هَٰذَآ أَخِى لَهُۥ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً وَلِىَ نَعْجَةٌ وَٰحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِى فِى ٱلْخِطَابِ ﴾[2].

ثم المرحلة الأخيرة فى الفصل فى الخصومة ، وقد ورد فى القرآن على لسان داود (عليه السلام) : ﴿ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَىٰ نِعَاجِهِۦ ۖ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْخُلَطَآءِ لَيَبْغِى بَعْضُهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾[3]، ثم الدرس الذى لا ينسى ، قال الله تعالى : ﴿ يَٰدَاوُۥدُ إِنَّا جَعَلْنَٰكَ خَلِيفَةً فِى ٱلْأَرْضِ فَٱحْكُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ ٱلْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَضِلُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا نَسُوا۟ يَوْمَ ٱلْحِسَابِ ﴾[4].

هذا هو العدل المنزه عن كل هوى وغرض دنيوى ، والهدف الذى ينشده كل مواطن فى كل شرطى .

ولا يقتصر العدل على الأفعال بين الخصوم ، بل أيضًا يشمل القول ،

---

(١) سورة ص ، الآيتان ٢١ ، ٢٢ .

(٢) سورة ص ، الآية ٢٣ .

(٣) سورة ص ، من الآية ٢٤ .

(٤) سورة ص ، الآية ٢٦ .

فالأقوال الصادرة من الشرطى لأطراف الخصومة يجب أن تكون منزّهة ، من الانحياز لأحد الأطراف لثراء أو جاه أو مركز اجتماعى أو لصلة قرابة القرابة ، فقد رفض على بن أبى طالب (كرم الله وجهه) ، وهو خصم ليهودى ، أن يكنيه القاضى « بأبى الحسن » دون أن يكنى اليهودى .

هـذه الأخلاق القويمـة ، هى تنفيذ لأوامر ربانية قال الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[1] .

● هذا التساوى بين الخصوم فى القول يؤدى إلى بثّ الثقة والاطمئنان فى رجل الشرطة ، وفى الإجراءات التى يتخذها حيال إعادة حقوق المظلوم .

٤ـ الحفاظ على الهدوء والسكينة العامة :

ثبت علميًا وطبيًا أن الضجيج والصراخ من أهم ملوّثات البيئة فى عصرنا الحديث ، وأنها تسبّب كثيرا من الأمراض العضوية والنفسية .

فاذا أدركنا أن جلب المنفعة ودفع المضرة من مقاصد الشرع وأهمها المحافظة على : الدين والنفس والعقل والنسل والمال ، فكل ما يتضمن

---

(١) سورة الأنعام ، من الآية ١٥٢ .

حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة ، وكل مايفوّت هذه الأصول فهو مفسدة . . فالشارع العظيم عدّ كل فعل يتضمن المساس بهذه المصالح الخمسة جريمة ، وذلك لأنها تعدّ من الضرويات الأساسية لحياة الإنسان واستقراره وتقدمه [١] .

ومما لا شك فيه أن المحافظة على الإنسان وسلامته أمر حثّ عليه الإسلام ، وعدّ كل ما يخالف ذلك وزرا ، سواء كان ذلك بفعل الإنسان أو غيره. قال تعالى : ﴿ وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [٢] وقوله سبحانه في تحريم القتل : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ﴾ [٣] وقوله عز من قائل : ﴿ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ [٤] وقوله جل ذكره : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [٥] وقول اللطيف الخبير : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [٦] .

بل لم يقتصر الأمر على هذا أو ذاك ، إذ أمر الله الإنسان أيضًا أن

---

(١) الإمام الغزالي ، المستصفى ، جزء ١ / ص ٢٨٧ ، ٢٨٨ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٩٥ .

(٣) سورة النساء ، من الآية ٩٢ .

(٤) سورة النساء ، من الآية ٩٣ .

(٥) سورة الأنعام ، من الآية ١٥١ .

(٦) سورة النساء ، من الآية ٢٩ .

يحافظ على النسل ، كضرورة أساسية فى استمرار جنس بنى البشر فقال سبحانه وتعالى : ﴿ ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم ﴾ [1] وقوله الرحمن الرحيم: ﴿ ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقهم وإياكم ﴾ [2] .

لاحظ فى الآيتين الكريمتين على التوالى : ﴿ نحن نرزقكم وإياهم ﴾ ، ﴿ نحن نرزقهم وإياكم ﴾ ، فلا خوف من الفقر فرزقهم ورزقكم من عند الله .

ومن هنا حرص الشارع العظيم على حثّ الإنسان على الحفاظ على صحته وتجنب ما يؤدى إلى الإضرار بها أو بصحة الآخرين ، وحرصت على ذلك كافة التشريعات وجعلته من مهام الشرطة الأساسية .

فنجد أن الإسلام حثّ على مراعاة آداب الطريق ومشاعر الآخرين ، قال سبحانه وتعالى: ﴿ ولا تمش فى الأرض مرحا إن الله لا يحب كل مختال فخور ﴾ [3] ، كما حثّ الإسلام الإنسان على الهدوء واستنكر الصراخ والعويل والضجيج ، قال سبحانه : ﴿ واقصد فى مشيك واغضض من صوتك إن أنكر الأصوات لصوت الحمير ﴾ [4] .

---

(١) سورة الأنعام ، من الآية ١٥١ .

(٢) سورة الإسراء ، من الآية ٣١ .

(٣) سورة لقمان ، من الآية ١٨ .

(٤) سورة لقمان ، الآية ١٩ .

وقوله عزّ من قائل : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَرْفَعُوٓا۟ أَصْوَٰتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ ٱلنَّبِىِّ ﴾ [1] ، وللتأكيد على تلك المبادىء أمرنا الله باتباعها أثناء تأدية العبادات والدعاء ، قال الله تعالى : ﴿ ذِكْرُ رَحْمَتِ رَبِّكَ عَبْدَهُۥ زَكَرِيَّآ ۞ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُۥ نِدَآءً خَفِيًّا ﴾ [2] .

وهكذا اقتضى الإسلام الحفاظ على الهدوء والسكينة العامة ، ومنع الإزعاج والضوضاء حفاظا على الإنسان ولضمان سلامته الصحيه العضوية منها والنفسية حتى يحقق التقدم والاستقرار .

واستكمالاً لنظافة الطريق من أى شائبة ، منع الإسلام تلك الصورة القميئة والسيئة التى نراها فى شوارع وطرقات كثير من المدن الإسلامية من قيام بعض الأشخاص القادرين على العمل باستجداء المارة و إعاقة سيرهم .

ولذلك حرص الإسلام على النهى عن الاستجداء والتسول وحدّد الذين يستحقون الصدقة والزكاة والوسيلة لذلك ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ لِلْفُقَرَآءِ ٱلَّذِينَ أُحْصِرُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِى ٱلْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ ٱلْجَاهِلُ أَغْنِيَآءَ مِنَ ٱلتَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُم بِسِيمَٰهُمْ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ

---

(1) سورة الحجرات ، من الآية ٢ .

(2) سورة مريم ، الآيتان ٢ ، ٣ .

﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾[1].

وحتى يكتمل ذلك النظام المثالى ،نهى الإسلام عن اللغو فى الطريق،والسخرية والتنابز بالألفاظ الذى أصبح اليوم للأسف الشديد ـ سمة مجتمعنا ، فكم من شباب يتسكعون فى الطريق ويهرّجون بما يخدش حياء الآخرين ، تحت مقولة حياة شبابية فى تقليد أعمى للآخرين ، قال الله تعالى فى وصفه لأخلاق المؤمنين : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ عَنِ ٱللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾[2] وكذلك الشأن فى وصف عباد الرحمن ، قال سبحانه : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّواْ بِٱللَّغْوِ مَرُّواْ كِرَامًا ﴾[3].

ومن هنا كان وصف الجنة ، بأنها خالية من هذا الوباء اللعين ، قال الله تعالى ، تنزيهًا عن ذلك : ﴿ لَّا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا إِلَّا سَلَٰمًا وَلَهُمْ رِزْقُهُمْ فِيهَا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾[4]، وقوله جلّ ذكره : ﴿ لَا يَسْمَعُونَ فِيهَا لَغْوًا وَلَا تَأْثِيمًا ۞ إِلَّا قِيلًا سَلَٰمًا سَلَٰمًا ﴾[5]، وقوله تعالى:﴿ لَّا يَسْمَعُونَ

---

(١) سورة البقرة ،الآية ٢٧٣ .

(٢) سورة المؤمنون ، الآية ٣ .

(٣) سورة الفرقان ، الآية ٧٢ .

(٤) سورة مريم ، الآية ٦٢ .

(٥) سورة الواقعة ، الآيتان ٢٥ ، ٢٦ .

﴿ فِيهَا لَغْوًا وَلَا كِذَّابًا ﴾[1] .

وفى مجال الحفاظ على مشاعر الآخرين ، قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرْ قَوْمٌ مِّن قَوْمٍ عَسَىٰ أَن يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّن نِّسَاءٍ عَسَىٰ أَن يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ ﴾[2]

ثم أردفت الآية ، بقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الِاسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَن لَّمْ يَتُبْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ .

فكم من مشادّات تحولت إلى مشاجرات سقط فيها من سقط بين صريع قتيل ومصاب جريح لمجرد تنابز بالألقاب .

وحتى تعمّ السكينة والهدوء المجتمع ، وأن يكون الإنسان حرًا فى تفكيره وسكنه وعمله ، فقد نهى الإسلام عن التجسس ، لضمان عدم انتهاك حرمة الإنسان ، قال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾[3] .

---

(١) سورة النبأ، الآية ٣٥ .

(٢) سورة الحجرات ، الآية ١١ .

(٣) سورة الحجرات ، الآية ١٢ .

وسكينته ، وحق الأفراد فى ارتياد الشوارع والطرقات بحرية دون إعاقة أو اعتراض من متسول أو لاغ أو سخرية من أحد ، وأن يكون الإنسان آمنا فى سكنه دون تلصص أو تجسس من أحد ، وأن تواجه تلك الفئات بحسم وحزم وردع حتى يتخلص المجتمع الإنسانى من هذه الأوبئة ويصبح ذلك المجتمع الآمن الذى ينشده الجميع .

٥ـ حماية النفس البشرية :

كرّمت الشريعة الإسلامية الإنسان ، وعلت من شأنه وفضّلته على غيره ممن خلق الله ، فى الجو أو البر أو البحر قال الله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[١] .

هذا التكريم تمثل فى عدة صور ، فقد أمر الله الملائكة بالسجود لآدم . . قال الله تعالى : ﴿ إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَٰٓئِكَةِ إِنِّي خَٰلِقٌۢ بَشَرًا مِّن طِينٍ ۞ فَإِذَا سَوَّيْتُهُۥ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا۟ لَهُۥ سَٰجِدِينَ ﴾[٢] والسجود هنا بمعنى التحية وليس العبادة ، فالعبادة ينفرد بها الخالق وحده ولا يشترك معه فيها أحد سواه ، كذلك من صور التكريم أن جعله فى أحسن صورة ، وأفضل تقويم ، قال اللّه تعالى : ﴿ لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِيٓ

---

(١) سورة الإسراء ، الآية ٧٠ .

(٢) سورة ص ، الآيتان ٧١ ، ٧٢ .

أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ ﴾ (١) وقد سخّر الله سائر المخلوقات الأخرى لتمكينه من الاستمرار فى الحياة بكافة مظاهرها ، قال الله تعالى : ﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِي خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَأَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءٗ فَأَخۡرَجَ بِهِۦ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ رِزۡقٗا لَّكُمۡۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡفُلۡكَ لِتَجۡرِيَ فِي ٱلۡبَحۡرِ بِأَمۡرِهِۦۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلۡأَنۡهَٰرَ ۞ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ دَآئِبَيۡنِۖ وَسَخَّرَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ وَءَاتَىٰكُم مِّن كُلِّ مَا سَأَلۡتُمُوهُۚ وَإِن تَعُدُّواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ لَا تُحۡصُوهَآۗ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَظَلُومٞ كَفَّارٞ ﴾ (٢)

من هنا كان الإنسان مطالب بالحفاظ على حياته قال سبحانه : ﴿ وَأَنفِقُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا تُلۡقُواْ بِأَيۡدِيكُمۡ إِلَى ٱلتَّهۡلُكَةِ وَأَحۡسِنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴾ (٣) وقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمٗا ﴾ (٤).

ولم يقتصر الأمر على ذلك ، بل فرضت الشريعة الإسلامية حماية الإنسان من اعتداء أخيه الإنسان ، وفرض الله القصاص فى القتل العمد . . قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ﴾ (٥) وقوله سبحانه : ﴿ وَكَتَبۡنَا عَلَيۡهِمۡ فِيهَآ أَنَّ

---

(١) سورة التين ، الآية ٣ .

(٢) سورة إبراهيم ، الآيات ٣٢ : ٣٤ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ١٩٥ .

(٤) سورة النساء ، من الآية ٢٩ .

(٥) سورة البقرة ، من الآية ١٧٨ .

ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ﴾ [1].

وتقوم الشرطة - فى هذا الشأن - بدور هام فى منع تعدى الإنسان على أخيه الإنسان ، وكذلك فى ضبط الفاعل حتى يتحقق القصاص فى المجتمع الإسلامى لما فى ذلك حياة ، قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِى ٱلْقِصَاصِ حَيَوٰةٌ يَـٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَـٰبِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [2] فضلاً عن تحقيق الأمن الكامل، وذلك بأن يعلم من يقدم على ارتكاب جريمة قتل سوف يكون مصيره القتل ، الأمر الذى من شأنه إحجام الكثير عن فعل ذلك، مما يؤدى إلى شيوع الأمن فى ربوع المجتمع ، والحفاظ على الأرواح قال الله تعالى : ﴿ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [3].

بجانب هذا الدور الوقائى والكشفى، أو ما يعرف فى وقتنا الحالى بإجراءات الضبط الإدارى والقضائى خشية المغالاة فى الانتقام، كما نشاهد الآن فى بعض المجتمعات مثل ظاهرة الثأر فى الوجه القبلى بمناطق الصعيد فى جمهورية مصر العربية ، فالشرطة تقوم بالتنفيذ على المتهم بعد الحكم عليه امتثالاً لقوله سبحانه :

---

(١) سورة المائدة ، من الآية ٤٥ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٧٩ .

(٣) سورة المائدة ، من الآية ٣٢ .

﴿ وَلَا تَقْتُلُوا ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّي ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾[1].

والشريعة الإسلامية فى فرضها لهذه المبادىء السامية لم تقصرها على الشريف دون الوضيع أو الحر دون العبد ، أو الذكر دون الأنثى ، بل الكل سواء ، قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِصَاصُ فِي ٱلْقَتْلَى ۖ ٱلْحُرُّ بِٱلْحُرِّ وَٱلْعَبْدُ بِٱلْعَبْدِ وَٱلْأُنثَىٰ بِٱلْأُنثَىٰ ﴾[2].

كما أن الشريعة الإسلامية بصفتها الشريعة الخاتمة ، فإنها تطبق على الإنسان عامة دون تمييز لجنس أو نوع أو ديانة ، فالقصاص عقاب عام ينطبق على الجميع ورد بكافة الكتب السماوية ، فانظر إلى قوله تعالى : ﴿ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ ﴾[3].

٧ـ حماية العقل البشرى :

قيل بحق إن التفكير فريضة إسلامية ، وذلك لقوله سبحانه : ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ ﴾[4]

---

(١) سورة الإسراء ، الآية ٣٣ .
(٢) سورة البقرة ، من الآية ١٧٨ .
(٣) سورة المائدة، من الآية ٤٥ .
(٤) سورة الكهف، من الآية ٢٩ .

وقوله سبحانه : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَعِظُكُم بِوَاحِدَةٍ أَن تَقُومُوا لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِكُم مِّن جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ لَّكُم بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ ﴾[1].

لذلك فإن الإسلام قد حثّ على كل ما من شأنه أن يحافظ على بؤرة التفكير السليم وهو العقل ، ونهى عن كل ما يؤدى إلى الإضرار به ، فالعقل هو مناط المسئولية والحساب .

من أجل ذلك نهى الإسلام عن شرب الخمر لتأثيرها الضار على الصحة عامة وإذهاب العقل خاصة ، مما يؤدى فى حالات كثيرة إلى ارتكاب الجرائم ، وقد بيّن القرآن الكريم ذلك فى قوله تعالى : ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾[2] هكذا الخمر فيها إثمٌ وأضرارٌ جسيمة وبعض النفع ، وكفة الأولى هى الراجحة . . وعليك أيها الإنسان أن تفكر التفكير السليم ، وأن تختار لعلك تفلح .

والخمر من أدوات الشيطان ووسائله فى الإيقاع بالبشر ، فالسواد

---

(١) سورة سبأ ، الآية ٤٦ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢١٩ .

الأعظم من الجرائم يكون مرتكبيها وقت ارتكابها تحت تأثير الخمر ، وفى ظل غياب العقل ترتكب أخطر هذه الجرائم وأبشعها ، وقد أشار القرآن الكريم إلى ذلك فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾[1] .

فى ضوء تلك الآيات الكريمات يتضح أن مساوىء الخمر كثيرة منها :

- أن إثمها وأضرارها كثيرة حتى لو كانت لها نفع .
- أنها رجسٌ من عمل الشيطان .
- أنها تحقق أغراض الشيطان فى تحقيق العداوة بين بنى الإنسان ، وكذلك إبعاد الإنسان وصدّه عن ذكر الله وعن الصلاة ، وبالتالى يضيع الإيمان ، وإذا تحقق ذلك فلا أمان .

هذه الأضرار الكثيرة يقع على الشرطة عبء مقاومة من يتسبّب فيها حتى يمكن تفادى الجرائم قبل وقوعها ، وبالإضافة إلى الخمر هناك أشياء أخرى تذهب العقل وتؤدى إلى عدم سيطرة الإنسان على تصرفاته ،

---

(١) سورة المائدة ، الآيتان ٩٠ ، ٩١ .

ومن هذه الأشياء التى ثارت حولها التساؤلات (المخدّرات) حيث زعم البعض - من ذوى المصالح فى انتشار المخدّرات - أنها حلال تأسيسًا على عدم وجود نص صريح بالتحريم فى القرآن الكريم ، ولكننا نؤكد أن المخدّرات محرّمة مثلها فى ذلك مثل الخمر ، ولهذا الرأى اتجه الفقه الإسلامى . . ونتناول بيان ذلك بالتفصيل .

إن جلب المنفعة ودفع المضرة من مقاصد الخَلق ، وصلاح الخُلُق فى تحقيق مقاصدهم ، وذلك بالمحافظة على مقصود الشرع ، ومقصود الشرع من الخَلْق خمسة وهو أن يحفظ عليهم : دينهم وأنفسهم وعقلهم ونسلهم ومالهم ، فكل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة فهو مصلحة وكل ما يفوّت هذه الأصول فهو مفسدة ، وهذه الأصول الخمسة حفظها واقع فى مرتبة الضرورات فهى أقوى المراتب فى المصالح، ومثاله قضاء الشرع بقتل الكافر المضلّ ، وعقوبة المبتدع الداعى إلى بدعته فإن هذا يفوّت على الخَلْق دينهم ، وقضاؤه بإيجاب القصاص إذ به حفظ النفوس ، وإيجاب حد الشرب إذ به حفظ العقول التى هى مناط التكليف ، وإيجاب حد الزنا إذ به حفظ النسب والأنساب . . وزجر الغصّاب والسرّاق بإيجاب حدى الحرابة والسرقة إذ بهما يحصل حفظ الأموال التى هى معايش الخَلْق . وتحريم تفويت هذه الأمور الخمسة والزجر عنها يستحيل ألاّ تشمل عليه ملّة من الملل وشريعة من الشرائع التى أريد بها إصلاح الخَلْق .

ولذا لم تختلف الشرائع فى تحريم الكفر والقتل والزنا والسرقة وشرب المسكر [1].

فالشارع العظيم عدّ كل فعل يتضمن المساس بهذه المصالح الخمسة (الدين والنفس والعقل والنسل والمال) جريمة ، وذلك لأنها تعدّ من الضروريات الأساسية لحياة الإنسان واستقراره وتقدمه .

ومما لا شك فيه أن المحافظة على سلامة العقل واتزانه من الضروريات الأساسية لحياة الإنسان ، والتى حثّ الإسلام عليها وذلك لأنه مناط التكليف ، ومن هنا حرّم الإسلام كل ما من شأنه أن يؤثر على سلامة العقل ، فجاء تحريم الخمر ، تحريما قاطعًا ، قال الله تعالى :

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا ۗ ﴾ [2]، ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ۞ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ ۖ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [3]

من الآيات السابقة يتضح لنا تحريم الخمر جاءت للأسباب التالية :

(١) الإمام الغزالى ، المستصفى ، جـ١ / ص ٢٨٧ ، ٢٨٨ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢١٩ . (٣) سورة المائدة ، الآيتان ٩٠ ، ٩١ .

● أن الخمر على الرغم مما فيها من منافع للناس مثل التجارة فى بيعها، فإنها إثمٌ كبير يتجاوز هذه المنافع القليلة .

● أن الخمر رجسٌ من عمل الشيطان .

● أن الخمر من الأسباب الدافعة إلى نشوء العداوة والبغضاء بين بنى الإنسان .

● كما أنها تصدّ الإنسان وتمنعه عن ذكر الله وعن الصلاة ، أى الانحراف عن الطريق السوى المستقيم ، إلى طريق الجريمة . وهنا ينبرى البعض - كما يحدث الآن - ويقول مفسرًا - فى سطحية - أن هذا هو حكم المسكرات والخمر ، فقد ورد النص فيهما صريحا ، أمّا المخدّرات فلم يرد فيها نص سواء فى القرآن الكريم أو السنّة الشريفة ، ومن هنا فالمخدّرات حلال . . نقول لهؤلاء ، إن دعوتكم باطلة ، وحق فيكم قوله سبحانه : ﴿ أَفَمَن زُيِّنَ لَهُۥ سُوٓءُ عَمَلِهِۦ فَرَءَاهُ حَسَنًا فَإِنَّ ٱللَّهَ يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهۡدِي مَن يَشَآءُ فَلَا تَذۡهَبۡ نَفۡسُكَ عَلَيۡهِمۡ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِمَا يَصۡنَعُونَ ﴾ (1) .

وسوف نثبت لهؤلاء أنهم بقولهم هذا يحلون ما حرّم الله !! ، وذلك لمآرب دنيوية مادية . . ﴿ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُۚ زُيِّنَ لَهُمۡ سُوٓءُ أَعۡمَٰلِهِمۡۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ (2). وإذا كان

(1) سورة فاطر ، الآية ٨ .

(2) سورة التوبة ، من الآية ٣٧ .

قولهم الباطل يستند إلى حجة واهية هى أضعف من خيوط العنكبوت ، أمّا قولنا فهو يستند إلى أدلة شرعية وفقهية ، نتناولها بشىء من التفصيل .

أولاً : الأدلة الشرعية على تحريم المخدّرات :

اتفق الفقه الإسلامى وأجمع على تحريم المخدّرات استنادًا إلى الأدلة الشرعية التالية :

(أ) المخدّرات من (المسكرات) :

ثبت بما لايدع مجالا للشك أن المخدّرات تغيّب العقل وتحجبه وتذهب به ، وهى بهذه الصفات والمواصفات تدخل فى نطاق وعموم المسكرات .

وقد أجمع العلماء والأطباء على أن تأثير المخدّرات كتأثير الخمر على العقل من ناحية أنها تسكر .

قال أبو موسى الأشعرى(رضى الله عنه): يارسول الله أفتنا فى شرابين كنا نصنعهما باليمن (التبغ) وهو العسل ينبذ حتى يشتد، و(المخدّر) وهو من الذرة والشعير ينبذ حتى يشتد ، قال : وكان (ﷺ) قد أُعطى جوامع الكلم بخواتمه فقال : (كل مسكر حرام) .

● وعن النعمان بن بشير (رضى الله عنه) قال : قال (ﷺ) : (إن من الحنطة خمرا ومن الشعير خمرا ومن الزبيب خمرا ومن التمر خمرا ومن العسل خمرا ، وأنا أنهى عن كل مسكر) .

● وعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبى (ﷺ) قال : (كل مسكر خمر وكل مسكر حرام). وفى رواية : (كل مسكر خمر وكل خمر حرام)[1].

(ب). بالقياس على تحريم الخمر :

المخدّرات كالخمر كلاهما مسكر يخامر العقل ويحجبه ، وذكر «الشوكانى» :

أن جمهور الفقهاء يرى إطلاق لفظ الخمر على كل ما يؤثر تعاطيه على العقل ، وسند هؤلاء الفقهاء فى ذلك ، هو دلالة لفظ « الخمر » من الناحية اللغوية . فالخمر الستر ومنه خمار المرأة وسميت خمرا ، لأنها تخمر العقل وتستره ، أو لأنها تخامر العقل أى تخالطه .

ولفظ « الخدر » (وهو أصل اشتقاق المخدّرات) يتفق فى المعنى اللغوى مع الخمر ، فقال (خدر) استتر ويقال خدّرت المرأة أى استترت، وخدّر الأسد أى لزم عرينه ، وخدّر الهودج أى ألقى عليه الستر، وخدر ـ خدرا : فتور واسترخاء ويقال خدّر من الشراب أو الدواء وخدّر جسمه . . خدّره أى ستره ، ويقال (اختدر) به : استتر ، والتخدير فى الطب يعنى تعطيل الإحساس بواسطة العقاقير .

فالخمر والمخدّرات يتفقان فى المعنى اللغوى فكلاهما يدل على (الستر) أى حجب العقل والذهاب به ، كما أن كلاهما يدخل فى

---

(١) الشيخ سيد سابق ، فقه السنة ، دار الفتح العربى ، المجلد الثانى ، ص ٥١٨ ، ٥١٩ .

عموم المسكرات وتلك هى علة تحريم الخمر ، ومن ثمّ ينسحب حكم الخمر وهو التحريم على المخدّرات لاشتراكها فى علة الحكم .

ثانيا : من حيث مقاصد الشريعة :

إن تأثير المخدّرات بأنواعها على (عقل) الإنسان أمرٌ أثبتته البحوث والدراسات العلمية ، وأن تعاطيها يؤدى إلى انخفاض المستوى الذهنى والكفاءة العقلية ، الأمر الذى ينهى عنه الشارع العظيم ، ويدعو الإنسان إلى اجتنابه ، فالعقل مناط التكليف والإنسان ملزم بحفظ وصيانة عقله من كل ضررٍ وشرّ ، كما أن المخدّرات تنال قسطًا وافرًا وضخمًا من (مال) الإنسان، الأمر الذى يؤدى إلى الإضرار به وبأسرته، وهو أحد المقاصد الهامة التى اقتضت الشريعة الحفاظ عليها، يوم يسأل الإنسان عن ماله فيما أنفقه .

ومن المقاصد التى ترمى الشريعة الإسلامية إلى صيانتها (النفس) وتنهى عن كل ما من شأنه أن يؤدى إلى الإضرار بها أو هلاكها ، سواء بفعل الإنسان ذاته أو بفعل غيره ، قال الله تعالى : ﴿وَأَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾[1] .

وقد ثبت أن للمخدّرات أضرارًا فادحة على صحة الإنسان البدنية والنفسية ، فتصيبه بالوهن والضمور وضعف الأعصاب ، وغالبًا ما ينتهى الحال بالمدمن إلى الجنون .

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١٩٥ .

هذه المضار الناجمة عن تعاطى وإدمان المخدّرات توصل إليها القدماء كما توصل إليها المحدثون من العلماء ، وهاهو (ابن البيطار) فى القرن الثالث عشر الميلادى يقول: (إن كثرة تعاطى الحشيش تورث الجنون)[1].

كذلك من شأن المخدّرات صدّ الإنسان عن دينه وإغفاله ذكر الله وأداء العبادات فالمتعاطى للمخدّرات فاقدٌ للوعى ، وفى حالات الإفاقة والعودة إلى الرشد فهو دائم التفكير فى كيفية تدبير المبالغ اللازمة لشراء المخدّرات وفى أماكن تناولها ومع من يتناولها وغير ذلك ، فهو إمّا فاقد الوعى مخدَّر، وفى حالة الوعى المؤقت يبحث عن تدبير ثمن المخدِّر لشرائه فهو فى حالة غيبوبة دائمة غافلٌ عن ذكر الله ورسوله .

ثالثًا : آراء الفقهاء فى تحريم المخدّرات :

حفلت كتب الفقه الإسلامى بآراء الفقهاء على مر العصور منذ بداية المخدّرات وظهور آثارها المدمرة على الإنسان ، التى تقضى بتحريمها تحريما قاطعا ، ولم يعرف أحد أفتى بغير ذلك ، وهذه نماذج لبعض الآراء :

قال ابن تيمية : (هذه الحشيشة الملعونة هى وآكلوها ومستحلوها الموجبة لسخط الله تعالى ، وسخط رسوله ، وسخط عباده المؤمنين ، المعرِّضة صاحبها لعقوبه الله ، وتفسد الأمزجة حتى جعلت خَلْقا كثيرا

---

(١) حرب المخدّرات ، الهيئة العامة للاستعلامات ، (ج.م.ع) ، ص ٢٩ .

مجانين ، وتورث من مهانة آكلها ودناءة نفسه ، وغير ذلك مالا يورثه الخمر . . ففيها من المفاسد ماليس فى الخمر فهى بالتحريم أولى ، وقد أجمع المسلمون على أن المسكر منها حرام . ومن استحلّ ذلك وزعم أنه حلال فإنه يستتاب ،فإن تاب ، وإلاّ قتل مرتدّا ، ولا يصلى عليه ولا يدفن فى مقابر المسلمين) .

● قال ابن حجر فى فتح البارى : واستدل بمطلق قوله (ﷺ) : (كل ما يسكر حرام ولو لم يكن شربا) ، فيدخل فى ذلك الحشيش وهى تحدث ما يحدث الخمر من الطرب والنشوة ، والمداومة عليها والانهاك فيها ، إذ من خواص الخمر ، أن قليلها يدعو إلى كثيرها ، وعلى تقدير أنها ليست بمسكرة ، فقد ثبت فى سنن أبى داود النهى عن كل مسكر ومفتر، ورواه أحمد فى مسنده (وفتور الجسم ضعفه واسترخاؤه) .

● قال بعض علماء الحنفية : (أن من قال الحشيشة حلال زنديق مبدع) .

تحريم الاتجار فى المخدّرات :

لم يقتصر التحريم على تعاطى المخدّرات ، بل حرّم الإسلام الاتجار فيها ، واتخاذها وسيلة للربح التجارى ، فقد ورد عنه (ﷺ) ، أن الله حرّم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام كما حرّم زراعة الخشخاش والحشيش بقصد البيع واستخراج المادة المخدّرة منها للتعاطى وللتجارة، فقد ورد عن ابن عباس (رضى الله عنهما): (أن من حبس

العنب أيام القطاف حتى بيعه ممن يتخذه خمرا فقد تقحم فى النار) ، كذلك حرّم الإسلام الربح الناجم عن هذا السبيل لقوله (ﷺ) : (إن الله إذا حرّم شيئًا حرّم ثمنه).

● وعن أبى هريرة (رضى الله عنه)، قال (ﷺ): (من كسب مالاً حرامًا فتصدّق به لم يكن له أجر وكان إصره (يعنى إثمه) وعقوبته عليه) ، وقوله ﷺ :(من أصاب مالا من مأثم فوصل به رحمه أو تصدّق به أو أنفقه فى سبيل الله ، جمع ذلك جمعا ثم قذفه به فى نار جهنم) .

ولا تقبل من تاجر أو بائع المخدّرات صدقة أو زكاة أو حج مصدره من متحصلات تجارته ، قال (ﷺ): (إذا خرج الحاج بالنفقة الخبيثة فوضع رجله فى الغرز (أى الركاب) وقال لبيك ناداه ملك من السماء : لا لبيك ولا سعديك وحجك مردود عليه) .

ونكتفى بهذا القدر لبيان فساد الرأى القائل بعدم وجود نص صريح على تحريم المخدّرات على غرار تحريم الخمر ، فإن الآثار التى تنجم عن المخدّرات أشد وأنكى من آثار الخمر ، فتناولها حرام والاتجار بها حرام واستحلالها كاستحلال الخمر. وعجبًا لإنسان يترك الطيب بحلاله وثوابه ويذهب للخبيث بإثمه وأضراره ، ألم ينظر ويتدبر قوله تعالى : ﴿ قُل لَّا يَسْتَوِي ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1].

---

(١) سورة المائدة ، الآية ١٠٠ .

وقوله جل شأنه : ﴿ لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾[1].

٧ـ الحفاظ على الأخلاق :

يحث الإسلام على التحلى بمكارم الأخلاق ، لما فى ذلك من خير للإنسان والمجتمع الذى يعيش فيه ، حيث يسود الود والوئام وتختفى الأحقاد والبغضاء والتناحر .

والقرآن الكريم دستور شامل وعام يضع للإنسان أصول الخُلق القويم ، حتى أن السيدة عائشة (رضى الله عنها) عندما سئلت عن خُلق الرسول (ﷺ) كانت الإجابة واضحة جليّة وهى : (كان خلقه (ﷺ)القرآن) ومن كان خلقه كذلك كان على خلق عظيم ، وقد عبّر القرآن الكريم فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ نٓ ۚ وَٱلْقَلَمِ وَمَا يَسْطُرُونَ ۞ مَآ أَنتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ ۞ وَإِنَّ لَكَ لَأَجْرًا غَيْرَ مَمْنُونٍ ۞ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ ﴾[2]. ولذلك فإنه فى سبيل تحقيق هذا الهدف السامى بأن يكون المسلم على خلق كريم ، عليه أن يلتزم بالآتى :

---

(١) سورة الأنفال ، الآية ٣٧ .

(٢) سورة القلم ، الآيات ١ : ٤ .

(أ) غض البصر :

من مظاهر الخلق القويم أن يغض الإنسان بصره عن محارم أخيه، فإن النظرة المحرّمة من شأنها أن تؤدى إلى جرائم فاحشة مثل : هتك العرض واغتصاب وزنا ، والتى تؤدى بدورها إلى جرائم القتل بغرض الانتقام ، أليس أعظم الحرائق من مستصغر الشرر ، لذلك كان الإسلام سبّاقا إلى غلق بداية الطريق ومدخل الجريمة ، كإجراء وقائى، فكان الأمر للمؤمن والمؤمنة بغضّ البصر حماية لأنفسهن من الوقوع فى الرذيلة وحماية المجتمع من الوقوع فى مضمار الجريمة ، وقد أكد القرآن الكريم ذلك فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ۞ وَقُل لِّلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ۖ وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ ۖ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ۖ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِن زِينَتِهِنَّ ۚ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ

جَمِيعًا أَيُّهَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1] .

من الآية الكريمة نلاحظ الآتى :

● أن الأمر صدر للرجال أولا ثم الإناث ، وهو ما يتفق مع الفطرة والطبيعة الجنسية لكل منهما ، فالنظرة تأتى دائمًا من الرجال أكثر من الإناث .

● أن الأمر صدر للرجال بغض البصر وحفظ الفرج ، ونفس الحال مع الإناث إلاّ أنه أضيف إليهن الآتى :

(أ) ألا يبدين زينتهن إلاّ ماظهر منها .

(ب) ليضربن بخمرهن على جيوبهن .

(ج) ألا يبدين زينتهن إلاّ فيما حدّده الله .

(د) ألا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن .

إذا نظرنا إلى هذه العناصر الأربعة ، نجد أنها تمثل الأسباب الفعلية والحقيقية التى تثير غرائز الرجل الجنسية وتؤدى إلى الجرائم التى نطالعها كل يوم فى وسائل الإعلام المختلفة ، والتى غالبًا ما تكون بسبب من الأسباب السابقة ، والتى تتمثل فى تبرج بعض الفتيات بصورة تثير الغرائز والفتن . لذلك يقع على الشرطة عبء ثقيل فى مكافحة ذلك النوع من الجرائم مثل : الأفعال الفاضحة ، أو خدش حياء المرأة بالقول والفعل ، وفى ذلك ضمان لصيانة الرجل والمرأة والمجتمع .

---

(١) سورة النور ، الآيتان ٣٠ ، ٣١ .

(ب) عدم التجسّس :

نهى الإسلام عن التجسّس والتلصص لما فى ذلك من انتهاك حرمة الآخرين دون إرادتهم وفى غفلة منهم ، مما يؤدى إلى إفشاء أسرارهم واطلاع الآخرين عليها ، وبالتالى يؤدى إلى سريان البغضاء والحقد بين الناس والخوف من كشف الأسرار ، ويؤثر الإنسان الابتعاد عن أخيه الإنسان، وتحلّ الفرقة والخصام مكان الوحدة والاتحاد والوئام فى المجتمع ونشر الجريمة فى أواصر ذلك المجتمع التى تنخر فيه كالسرطان ، لأنها لن تجد بيئة صالحة خير من هذه كى تنمو وتزدهر .

عبّر القرآن الكريم عن ذلك كله فى أمر صريح ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ ۖ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) ، فالتجسّس أمرٌ ممقوت يثير فى النفس البشرية السويّة الاشمئزاز ، وقد صوّر القرآن الكريم ذلك بتشبيه رائع جميل ، فالذى يأتى الفعل كأنه يأكل لحم إنسانٍ ميتٍ ، وغنى عن التعريف والبيان نوعية ذلك ورائحته . التجسّس منهى عنه فى كل الأحوال وأقصى درجاته عندما يأتيه إنسان لصالح أعداء وطنه .

عدم التجسّس أمرٌ للجميع للمسلم على المسلم ، أو المسلم على غيره من معتنقى الديانات الأخرى . ويخضع لهذا الأمر الإنسان العادى

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ١٢ .

كما يخضع له رجل الشرطة ، على أن الفقه الإسلامى اتجه إلى القول بأن التجسّس المنهى عنه - بالنسبة لرجل الشرطة - وهو الذى يستهدف البحث عن الجريمة سواءً وقعت أم لم تقع ، فإن ذلك هو الإثم ، الذى قال عنه النبى (ﷺ) : (أيها الناس من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فاستتر فهو فى ستر الله ، ومن أبدى صفحته أقمنا عليه الحدّ»، ولكن إذا وقعت الجريمة ، أيعد التحرى عن المجرم تجسسا منهيّا عنه ، أم أن ذلك ليس من التجسّس المنهى عنه؟ لأنه بحثٌ عن المجرم الذى ارتكب الجريمة ، إنه كذلك وإلاّ أهدرت دماء وضاعت أموال وذهبت الحقوق وأهملت الحسبة الإسلامية ، ولذلك علينا أن نفرّق بين البحث عن الجريمة التى يحتمل أن تكون قد وقعت ، والبحث عن مجرم فى جريمة قد وقعت بالفعل ، فإن الأول يعدّ تجسّسا محرّمًا ، والثانى يعدّ تحريًا مطلوبًا ، وهو من واجب الحاكم العادل تقوم به الشرطة ، كذلك الشأن فى التعرف على أخبار العدو وتحركاته ، فإن ذلك لا يعدّ تجسّسًا مذمومًا لأنه من الحذر ، والله سبحانه وتعالى أمر بالحذر ، فقال سبحانه : ﴿ خُذُواْ حِذْرَكُمْ ﴾ [1] ويؤكد ما ذهب إليه الفقه فى قصة عمر بن الخطاب عندما كان يعسّ ليلاً حتى أنه فى ليلة مظلمة خرج بنفسه فرأى عبدًا أسودًا أمامه إناءٌ فيه خمر وهو يشرب ومعه جماعة فهمّ بالدخول من الباب فلم يقدر من تحصين البيت ، فتسلق السطح ونزل إليهم ومعه الدرّة ، فلما رأوه قاموا وفتحوا الباب

---

(١) سورة النساء ، من الآية ٧١ .

وفرّوا هاربين فمسك العبد الأسود . فقال له : يا أمير المؤمنين قد اخطأت وإنى تائبٌ فاقبل توبتى .

فقال : أريد أن أضربك على خطيئتك .

فقال له : يا أمير المؤمنين إن كنت قد أخطأت فى واحدة فأنت أخطأت فى ثلاثة ، فإن الله تعالى قال : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾ [1] وقال تعالى: ﴿ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾ [2] وأنت أتيت من السطح . . وقال تعالى : ﴿ لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ [3] وأنت دخلت وما سلمت، فهب هذه لهذه وأنا تائب إلى الله تعالى على يدك على أن لا أعود، فاستتوبه واستحسن كلامه .

(ج) عدم التصنت:

نهى الإسلام عن التصنت بكافة صوره وأنواعه سواء بالأذن أو باستخدام وسائل أخرى ، وذلك لما فيه من انتهاك لرحمة أسرار الإنسان ومسكنه ، وفى ذلك إهدارٌ لكرامته وأمنه ، وقد حسم القرآن الكريم ذلك فى قوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا ﴾ [4].

---

(١) سورة الحجرات ، من الآية ١٢ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ١٨٩ .

(٣) سورة النور ، من الآية ٢٧ .

(٤) سورة الإسراء ، الآية ٣٦.

ويسرى على التصنت كافة الأحكام المتعلقة بالتجسس ، لذلك تجد كافة التشريعات الوضعية تضع قيودًا صارمة عند السماح بالتصنت أو التجسس للأجهزة الشرطية أو الرقابية ، ولا تسمح بذلك إلاّ بعد التثبت من جدية ذلك الإجراء وما فيه صالح المجتمع ، وتفرض عقوبات شديدة على من يخالف تلك القيود .

فى التشريع الوضعى المصرى نجد أن المشرع قد سار على نهج كافة التشريعات فى ذلك الشأن ، حيث صدر القانون رقم ٣٧ لسنة ١٩٧٢م [١] والخاص بتعديل بعض النصوص المتعلقة بضمان حرية المواطنين فى القوانين القائمة وأضاف إلى قانون العقوبات مادتين جديدتين برقم ٣٠٩ مكرر ورقم ٣٠٩ مكرر (أ) نصهما كالآتى :

« مادة ٣٠٩ مكرر : يعاقب مدة لا تزيد على سنة كل من اعتدى على حرمة الحياة الخاصة للمواطن ، وذلك بأن ارتكب أحد الأفعال الآتية فى غير الأحوال المصرح بها قانونا أو غير رضاء المجنى عليه :

(أ) استرق السمع أو سجّل أو نقل ـ عن طريق جهاز من الأجهزة أيًا كان نوعه ـ محادثات جرت فى مكان خاص أو عن طريق التليفون .

(ب) التقط أو نقل بجهاز من الأجهزة أيًا كان نوعه صورة شخص فى مكان خاص ـ فإذا صدرت الأفعال المشار إليها فى الفقرتين السابقتين أثناء اجتماع على مسمع أو مرأى من الحاضرين فى ذلك الاجتماع، فإن رضاء هؤلاء يكون مفترضا .

---

(١) نشر بالجريدة الرسمية ، العدد ٣٩ ، الصادر فى : ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٧٢م .

ويعاقب بالحبس الموظف العام الذى يرتكب أحد الأفعال المبينة بهذه المادة اعتمادًا على سلطة وظيفته .

ويحكم فى جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة وغيرها مما يكون قد استخدم فى الجريمة ، كما يحكم بمحو التسجيلات المتحصلة عنها أو إعدامها » .

« مادة ٣٠٩ مكرر (أ) : يعاقب بالحبس كل من أذاع أو سهّل إذاعة أو استعمل فى غير علانية تسجيلا أو مستندا متحصلا عليه بإحدى الطرق المبينة بالمادة السابقة ، أو كان ذلك بغير رضاء صاحب الشأن .

ويعاقب بالسجن مدة لا تزيد عن خمس سنوات كل من هدّد بإفشاء أمر من الأمور التى تم التحصل عليها بإحدى الطرق المشار إليها لحمل شخص على القيام بعمل أو الامتناع عنه .

ويعاقب بالسجن الموظف العام الذى يرتكب أحد الأفعال المبينة بهذه المادة اعتمادًا على سلطة وظيفته .

ويحكم فى جميع الأحوال بمصادرة الأجهزة وغيرها مما يكون قد استخدم فى الجريمة أو تحصّل عنها، كما يحكم بمحو التسجيلات المتحصلة عن الجريمة أو إعدامها » .

رأينا كيف تشدّد المشرّع المصرى فى عقوبة التجسس والتصنت ولم

يقتصر الأمر على ذلك ، بل جعل هذه الجريمة من الجرائم التى لا تسقط بالتقادم ، حيث نصّ فى المادة الثالثة من القانون على أنه يضاف إلى نص المادة ١٥ من قانون الإجراءات الجنائية فقرة جديدة نصها كالآتى :

« أمّا فى الجرائم المنصوص عليها فى المواد ١١٧ ، ١٢٦ ، ١٢٧ ، ٢٨٢ ، ٣٠٩ مكرر ، ٣٠٩ مكرر (أ) من قانون العقوبات والتى تقع بعد تاريخ العمل بهذا القانون ، فلا تنقضى الدعوى الجنائية الناشئة عنها بمضى المدة » .

كل ذلك يظهر مدى تأثير التجسس أو التصنت على الفرد والمجتمع ، وقد أكدت السنة الشريفة ذلك فى قوله (ﷺ) : (إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث ، ولا تحسّسوا ، ولا تجسّسوا ، وكونوا عباد الله إخوانا) [١] .

(د) عدم الغيبة :

الغيبة والنميمة من الآفات الضارة التى تصيب المجتمع فى مقتل ، وتنخر فى أوصاله ، وتمزق روابطه وتشتت أفراده ، مما يؤدى إلى أن يتجنب الأفراد بعضهم بعضا ويتناحرون ، وتضحى الجريمة سمة ذلك المجتمع .

---

(١) انظر مؤلفنا : الموسوعة الذهبية فى التحريات ، ص ٨٠ .

ونظرًا لخطورة الغيبة والنميمة فقد نهى الإسلام عن الإتيان بهما ، قال تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱجْتَنِبُوا۟ كَثِيرًا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ ٱلظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا۟ وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾ [1] .. فالنص واضح وصريح بالنهى عن الغيبة ، وقد أكدت السنة الشريفة ذلك فى أكثر من موضع ، فقد مرّ (ﷺ) على القبور وقال لمن معه إن بهذين القبرين أخوين يعذبان عذابًا شديدًا فى شىء ضئيل ، فتعجب الصحابة وتساءلوا : يا رسول الله ما هو هذا الشىء الضئيل ؟ قال (ﷺ) : (كان أحدهما يأتى النميمة ، والثانى لم يكن يستبرىء من بوله) .. أى لا يطهر مكان إنزال البول ، وقد حثّت السنّة الشريفة المسلم عند حديثه عن أخيه المسلم أن يقول خيرًا أو فليصمت .

وقد أوضح القرآن الكريم تلك الأخطار والأضرار المترتبة على الغيبة والنميمة فى قوله تعالى : ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ﴾ [2] .

والشرطة فى أداء مهمتها ولا سيما فى خلال جمع التحريات وجمع المعلومات ، عليها أن تتثبت من كل ما يصل إليها من أقوال وأخبار، فقد يكون الهدف النكاية بشخص معين ، وأن ما وصل إليها مجرد

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ١٢ .

(٢) سورة النور ، الآية ١٥ .

نميمة خبيثة فى شخص ما ، وفى ذلك يحذّر القرآن الكريم رجال الشرطة من التسرع وعدم التيقن ، قال الله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴾[1]

وتعدّ هذه الآية دستوراً لكل رجل شرطة خلال عمله ، ولا سيما فى أثناء جمع التحريات والمعلومات .

٨ ـ الحفاظ على الأعراض والآداب العامة :

من مهام الشرطة الحفاظ على الأعراض من المساس بها ، أو انتهاكها ، أو اغتصابها ، أو مجرد خدشها .

(أ) محاربة أعمال القوادة والبغاء :

واجب الشرطة أن تحارب أعمال القوادة ، والتى تسهّل للأفراد ممارسة الفحشاء بمقابل ، ومما لا شك فيه أن القضاء على القوادة من شأنه أن يقضى ويقلّل البغاء ، وذلك امتثالاً لقوله تعالى :

﴿ وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَـٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُواْ

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ٦ .

﴿ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1].

(ب) محاربة الزنا :

يقع على عاتق الشرطة منع جرائم الزنا ومحاربتها لما فى الزنا من آثار ضارة بالمجتمع من جميع الجوانب الصحية والاجتماعية والأمنية، ووقاية من طاعون العصر المعروف بمرض الإيدز أحد الأدلة الحيّة الناطقة بأضرار الزنا ، كذلك مشكلة ضياع النسل واللقطاء الذين يلقى بهم فى الشوارع بلا مأوى. ويشكّل هؤلاء الأطفال مشاكل جسيمة للمجتمع وللدولة .

وقد حرّمت الشريعة الإسلامية كسائر الأديان الأخرى (اليهودية، المسيحية) الزنا لأضراره الجسيمة قال الله تعالى فى محكم آياته : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ ٱلزِّنَىٰٓ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَسَآءَ سَبِيلًا ۞ وَلَا تَقْتُلُوا۟ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَن قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِۦ سُلْطَٰنًا فَلَا يُسْرِف فِّى ٱلْقَتْلِ ۖ إِنَّهُۥ كَانَ مَنصُورًا ﴾[2] ،

وقوله عز من قائل : ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَآ أَنفَقُوا۟ لَمْ يُسْرِفُوا۟ وَلَمْ يَقْتُرُوا۟ وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا ۞ وَٱلَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ

---

(١) سورة النور ، الآية ٣٣ .

(٢) سورة الإسراء ، الآيتان ٣٢ ، ٣٣ .

وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾[1].

من تلك الآيات الكريمات نجد أن الله سبحانه وتعالى بعد أن نهى عن الزنا وبيّن أنه فاحشة وساء سبيلا ، أردف النهى عن قتل النفس التى حرّم قتلها إلاّ بالحق ـ فى الآية الأولى ـ وفى الآية الثانية جاء النهى عن الزنا بعد النهى عن القتل ، كل ذلك يظهر مدى فداحة جريمة الزنا وأنها لاتقل خطورة عن جريمة القتل ، فكلاهما من شأنه أن يؤدى إلى ضياع النسل ، وفقد الروح ، وانحلال الأسر وفك روابطها ، لكل ذلك جاء الاقتران بين الجريمتين .

فى بيان الأحكام والعقوبات التي يخضع لها الزناة وكيفية تنفيذها ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ سُورَةٌ أَنزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا وَأَنزَلْنَا فِيهَا آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ لَّعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ۞ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ ۞ الزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لَا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَٰلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾[2].

- أن عقوبة الزنا من الحدود المفروضة .

- لا يجوز استعمال الرأفة أو الإعفاء من العقاب ، أى بما يعرف بلغة القانونيين اليوم (بالظروف المخففة) .

---

(١) سورة الفرقان ، الآيتان ٦٧ ، ٦٨ .

(٢) سورة النور ، الآيات ١ : ٣ .

● العقوبات المنصوص عليها فى جريمة الزنا تتمثل فى :

● عقوبة أصلية : (الرجم ـ الجلد) .

● وعقوبة تبعية : وهى أن الزانى لا ينكح إلاّ زانية أو مشركة ، والزانية لا ينكحها إلاّ زانٍ أو مشركٍ ، وعقوبة أخرى وهى عدم قبول شهادة الزناة . وذلك لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾[1] .

● بجانب كل ذلك فالآية الكريمة فى مجال تحقيقها للردع والزجر للآخرين ، فإن عقوبة الزنا لابد أن تكون علانية على مشهد ومرأى من الجميع لكى يعتبروا ، ومن ثمّ الابتعاد عن ارتكاب هذه الجريمة النكراء .

وفى نهاية حديثنا عن الزنا نبرز مبايعة النساء للرسول الله (ﷺ) فتعال نحدد على أى شىء بايعن ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ ۙ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[2] .

---

(١) سورة النور ، الآية ٤ .

(٢) سورة الممتحنة ، الآية ١٢ .

هناك ملاحظة جديرة بالذكر ، وهى أنه فى مجال عرض جريمة الزنا فى القرآن الكريم ، نجد أن الزانية تسبق الزانى ، وذلك فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُوا۟ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِا۟ئَةَ جَلْدَةٍ ﴾ [1] ذلك أمرٌ يتلاءم ويتسق مع طبيعة المرأة العضوية والسيكولوجية .

ويقع على الشرطة عبء ضبط هذه الوقائع بدءًا من غض البصر وخدش الحياء والتعرض للإناث .

(ج) تحريم نكاح المحارم :

نهت الشريعة الإسلامية نكاح الرجل من بعض النساء ، وذلك لوجود صلة قرابة معينة ، أو صلة نسب ومصاهرة ، لحكمة محددة وهى الحفاظ على أواصر الأسرَ وترابط أفرادها ، فالتحريم لحكمة أسمى ، فالنكاح بامرأة يعوّضه الزواج بأخرى ، أمّا ترابط الأسر إذا انحلّ وانفكّ فلا عوض فضلا عما يترتب على ذلك الانحلال من أخطار وأضرار على الأفراد والمجتمع .

إن الشريعة الإسلامية فى مجال تحريم النكاح من بعض النساء، والمعروف بنكاح المحارم ، مثلها فى ذلك مثل سائر الأديان السماوية الأخرى ، والعقائد والمعتقدات والملل والنحل المتفرقة ، وإن كانت دائرة التحريم تختلف ضيقا أو اتساعا بين ديانة وأخرى . . وقد حدّد القرآن الكريم تلك الدائرة فى :

---

(١) سورة النور ، من الآية ٢ .

- تحريم دائم :

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَنكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُم مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾[1].

فالتحريم هنا يتعلق بزوجة الأب ، ثم أردفت الآية في سرد باقي دائرة التحريم الدائم في قوله : ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[2].

ومما لا شك فيه أن مجرد إلقاء النظر على هذه الدائرة يتضح الحكمة

---

(١) سورة النساء ، الآية ٢٢ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٢٣ .

العظمى من تحريم النكاح فيما بينهما ، فالنفس البشرية السويّة تشمئز من مجرد تصور زواج شخص بعمته أو خالته وهى بمثابة الأم وهكذا .

ـ تحريم مؤقت :

بجانب التحريم الدائم هناك تحريم مؤقت أى يزول بزوال سببه، مثال ذلك : الزواج من أخت الزوجة بعد وفاتها ، لقوله تعالى : ﴿ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾ [1] فالتحريم الدائم هو الجمع بين الأختين فى وقتٍ واحد ، أما إذا توفيت الزوجة فمن حق زوجها نكاح أختها .

كذلك لا يجوز نكاح المطلقة إلاّ بعد انقضاء عدّتها لقوله تعالى :

﴿ لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ۞ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ۖ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۞ وَإِنْ عَزَمُوا۟ ٱلطَّلَـٰقَ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۞ وَٱلْمُطَلَّقَـٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَـٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَـٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ۞ ٱلطَّلَـٰقُ مَرَّتَانِ ۖ .

(١) سورة النساء ، من الآية ٢٣ .

فَإِمْسَاكٌۢ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ۗ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ۞ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعْدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُۥ ۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ۗ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ (١) ثم تسرد السورة أحكام الطلاق بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ۞ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم

---

(١) سورة البقرة ، الآيات ٢٢٥ : ٢٣٠ .

﴿بِٱلْمَعْرُوفِۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾[1].

يتضح من الآيات الكريمة الحكمة من النكاح بعد زوال سبب التحريم ، وهى الحفاظ على النسل من الاختلاط ، بجانب ذلك تنبيه الأزواج إلى خطورة الطلاق والآثار المترتبة عليه ، حتى لا يقدموا عليه إلاّ بعد تروٍ ودراسة ، فمن يعلم أن زوجته بعد فترة العدة تحلّ لغيره مما يثر الغيرة والحميّة فى قلبه ، فلا يقدم عليه ويتأنى فى اتخاذ مثل هذه الخطوة التى قد يترتب عليها تدمير الأسر .

هذه نبذة عن أحكام التحريم فى الإسلام ، إلاّ أن بعض الأفراد يتجاوزون حدود الله بنكاح المحارم ، غالبا ما يكون ذلك تحت تأثير تعاطى المواد الكحولية ، وفى الأسر التى تعيش فى مكان ضيق يختلط فيه الذكور بالإناث .

والشرطة فى ذلك المجال تقوم بضبط هذه الوقائع واتخاذ الإجراءات الحاسمة نحوها ، حتى تستقيم الحياة الأسرية فى المجتمع ، ولا يتنازع أفراد الأسرة الواحدة مما يؤدى إلى هدم كيانها[2].

---

(١) سورة البقرة ، الأيتان ٢٣١ ، ٢٣٢ .

(٢) انظر مؤلفنا : الشذوذ الجنسى وجرائم القتل ، دار المعارف ، طبعة ١٩٩٦ م .

(د) تأثيم اللواط : [1].

اللواط في الشريعة الإسلامية ثلاثة أنواع :

الأول : إتيان الرجل للرجل ، ويطلق عليه اللواطية الكبرى أو اللواط .

والثانى : إتيان الرجل للمرأة فى دبرها ويطلق عليه اللواطية الصغرى .

وهناك نوع ثالث : أطلق عليه السحاق وهو إتيان المرأة للمرأة .

اللواط بكافة صوره أمر تحتقره النفوس البشرية السويّة ، وتحرّمه الشرائع السماوية وتعاقب عليه أغلب الشرائع الوضعية ، وذلك لأضراره وخطورته على المجتمع ، ويكفى أن نعرف أن مرض « الإيدز » الذى يطلق عليه طاعون العصر سببه تلك العلاقات الجنسية الشاذة ، وليس خفيًا أن انتشار مثل هذا المرض فى مجتمع ما ، كفيل بالقضاء عليه ، هذا فضلا عن علاقة اللواط بالجرائم ولا سيما جريمة القتل .

وقد صوّر القرآن الكريم ذلك الفعل الخبيث وجزاء من يفعله ، قال الله تعالى : ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِۦٓ أَتَأْتُونَ ٱلْفَٰحِشَةَ مَا سَبَقَكُم بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ۞ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ ٱلرِّجَالَ شَهْوَةً مِّن دُونِ ٱلنِّسَآءِ ۚ بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ ۞ وَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِۦٓ إِلَّآ أَن قَالُوٓا۟ أَخْرِجُوهُم مِّن قَرْيَتِكُمْ ۖ إِنَّهُمْ

---

(1) انظر بالتفصيل ، مؤلفنا : الشذوذ الجنسى وجرائم القتل .

أُنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ ۞ فَأَنجَيْنَٰهُ وَأَهْلَهُۥٓ إِلَّا ٱمْرَأَتَهُۥ كَانَتْ مِنَ ٱلْغَٰبِرِينَ ۞ وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِم مَّطَرًا ۖ فَٱنظُرْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴾(١) .

من الآيات الكريمات يتضح لنا الملاحظات التالية :

● أن قوم لوط أول من فعل تلك الفاحشة .

● أن فعل قوم لوط رجسٌ ونجس .

● أن فاعلى تلك الفاحشة يعدون من المجرمين .

● عقاب قوم لوط كان مطرًا شديدا .

ويثور هنا تساؤل ، ما هو نوع المطر الذى يعدّ عقابا ، فالمطر خيرٌ وبركةٌ ونماء ، والإجابة على ذلك نجدها فى قوله تعالى : ﴿ فَلَمَّا جَآءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَٰلِيَهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنضُودٍ ۞ مُّسَوَّمَةً عِندَ رَبِّكَ ۖ وَمَا هِىَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴾(٢) .

أى أن المطر لم يكن خيرًا وبركةً وماءً طاهرا ، بل مطر سوءٍ من الحجارة القاتلة للظالمين .

---

(١) سورة الأعراف ، الآيات ٨٠ : ٨٤ .

(٢) سورة هود ، الآيتان ٨٢ ، ٨٣ .

وإذا كان هناك من ملاحظات أخرى ،فاننا نلاحظ أن كلمة (سجيل) لم ترد فى القرآن الكريم إلاّ فى هذه السورة الكريمة ، وكذلك فى سورة الفيل فى قوله تعالى : ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ * أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ * وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ * تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ * فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴾[1].

الأمر الذى يظهر مدى جسامة اللواط وخطورته التى لا تقل خطورة عن فعل أصحاب الفيل ومحاولتهم الدنيئة لهدم الكعبة الشريفة !! بجانب ذلك نلاحظ وسيلة إلقاء حجارة من سجيل ، فعلى قوم لوط كانت على هيئة مطر شديد يحقق الإبادة الكاملة لهذا القوم ، أمّا بالنسبة لأصحاب الفيل فكانت الأداة والوسيلة (طيرًا أبابيل) تصوّب على الأعداء فقط ،حيث كان الهدف تلقين كل من تسوّل له نفسه الاعتداء على الكعبة المشرّفة بعكس قوم لوط . . فكان المقصود الإبادة الكاملة لهم ، ولذلك كان العذاب من جميع الجوانب واختلط الحابل بالنابل وأصبح غاليها سافلها .

وقد أكدت السنّة الشريفة جسامة هذا الفعل الفاحش والعقوبة المقررة . . عنه (ﷺ) : (من أتى فعل قوم لوط اقتلوا الفاعل والمفعول به)، وقد كررها (ﷺ) ثلاث مرات للتأكيد ، وقد سار الخلفاء الراشدين على هذ النهج ، فها هو خالد بن الوليد يضبط رجلين يأتيان هذا الفعل

---

(١) سورة الفيل ، الآيات ١ : ٥ .

فسأل خليفة المسلمين أبا بكر الصديق ـ رضى الله عنهما ـ ماذا يفعل نحوهما ، فسأل خليفة المسلمين على بن أبى طالب ـ كرم الله وجهه ـ فأخبره بأن هذا الفعل لم يأته من قبل سوى قوم لوط ، وفعل بهم الله ما فعل فأخبرهما بحرقهما فى النار .

كل ذلك يظهر مدى جسامة وخطورة فعل قوم لوط ، الأمر الذى يلقى على الشرطة عبئا ثقيلا نحو ضبط تلك الوقائع لحماية المجتمع من شرورهم ومنع الجرائم قبل وقوعها .

٩ـ الحفاظ على الأموال :

يقع على الشرطة بجانب الأعباء والمهام السابقة من الحفاظ على النفس البشرية والعقل والنسل والأعراض والأخلاق ، فإنها مطالبة أيضا بالحفاظ على أموال الدولة والأفراد من الضياع والاختلاس والسرقة والتبديد ، حتى تستقر الأوضاع الاقتصادية بين الأفراد والمجتمع ، وتصبح الدولة قوية بين الأمم .

لا يخفى على أحد العلاقة الوثيقة والصلة المتينة بين الأمن والاقتصاد ، فهى علاقة طردية . . فكلما استقر الاقتصاد أدى ذلك إلى زيادة دخل الأفراد المادى ، وانخفضت ظاهرة البطالة ، ومن ثمّ استقر الأمن ، كذلك الحال إذا اضطربت الأحوال الاقتصادية ، وساد الإفلاس بين التجار ، وانخفض الدخل الفردى والقومى ، وأغلقت المصانع والحوانيت ، وانتشرت البطالة ، فإن معدل الجرائم يصبح فى تزايد مستمر .

على نفس النمط فإن استقرار الأمن من شأنه أن يؤدى إلى اتجاه الأفراد إلى إنشاء مشروعاتهم وقيام أبناء البلد باستثمار أموالهم ، ومن ثمّ ارتفاع الدخول والمدخرات وانخفاض معدل البطالة ، وبذلك يستقر الاقتصاد .

من هنا كان اهتمام الإسلام بالاقتصاد ، ووضع القرآن الكريم المبادىء الأساسية التى يستند عليها الاقتصاد ، مع تشخيص وعلاج الأمراض والعلل التى يمكن أن تفتك به ، والتى يقع على الشرطة عبء التصدى لها وبتر الفاسد منها .

(أ) محاربة الربا :

كان الربا سمة أساسية فى اقتصاديات الجزيرة العربية وكان المرابون يدّعون بأنه مثل البيع ، حتى جاء الإسلام وحرّم الربا لما فيه من آثار سيئة بين الأفراد بعضهم بعضا ، فقال الله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ۞ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾(١)

---

(١) سورة البقرة ، الآيتان ٢٧٥ ، ٢٧٦ .

وهكذا أوضحت الآية الكريمة ، أن الربا غير البيع ، وأن الله أحلّ البيع وحرّم الربا ، وبيّن مصير من يأتى بعد ذلك التحريم القاطع فمصيره النار خالدًا فيها ، وضياع لأمواله ومحوها .

لم يترك القرآن الكريم معالجة الأوضاع المالية السابقة على التحريم فقط ، بل وضع علاجها فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَذَرُواْ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُواْ فَأْذَنُواْ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ۞ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1] .

بذلك قضى الإسلام على الربا الذى كان يمثل أكثر آفات العصر الجاهلى خطورة ، حيث كان المرابون يغالون فى الحصول على الفوائد الربوية ، حتى أن كثيرًا من المرابين فى بعض الحالات يستغلون حاجة المدين ويقرضونه بفائدة تصل إلى قيمة الدين نفسه أى ١٠٠٪ مما كان يؤدى فى النهاية إلى عجز المدين عن السداد ، وكان من حق المرابى أن يأخذ المدين عبدًا له ومن حقه بيعه بالأسواق وفاءً لدينه . . الأمر الذى كان يُلجأ بعض المدينين غير القادرين على السداد بالفرار من قبيلته أو

---

(١) سورة البقرة ، الآيات ٢٧٨ : ٢٨٠ .

قتل المرابى ، الأمر الذى كان من شأنه ـ بالتالى ـ أن يؤدى إلى الجريمة .

وفى المجتمعات المعاصرة اليوم يلجأ بعض المرابين إلى الإقراض بالربا فى مقابل الحصول على مستندات ، مثل : الكمبيالة والشيك وغيرها ، لضمان حصولهم على حقوقهم ، مستغلين الحماية القانونية التى تُظِل الأوراق المالية ، لذلك يقع على الشرطة عبء إثبات تلك العمليات الربوية ، وإثبات حقيقتها ومقاومتها .

(ب) محاربة الرشوة :

تعدّ الرشوة من الآفات الضارة بالمجتمعات حيث تؤدى إلى ضياع الحقوق ، وأن يحصل على الحق من لا يستحقه ، ويصبح الشعور بالظلم سمة ذلك المجتمع ، الأمر الذى يؤدى إلى تناحر الأفراد واتجاه البعض منهم إلى محاولة الحصول على حقه بنفسه دون الرجوع إلى السلطات المختصة ، مما يساعد على انتشار بذور الشر والحقد فى تلك المجتمعات التى لن تجد سوى الجريمة ثمارًا وحصادًا لهذه البذور .

لذا لم يكن غريبا أن يحارب الإسلام الرشوة بكافة صورها مهما كانت قيمتها صغيرة أو كبيرة ، ومهما أطلق عليها عمولة أو هدية أو غير ذلك من المسميات، فالعبرة بالغرض منها ، وقد أوضح ذلك النبى (ﷺ) عندما بعث أحد الرجال لجمع الزكاة وأثناء ذلك حصل على بعض النقود لشخصه ، وعندما عاد للرسول (ﷺ) وقدّم ما حصّله من زكاة ،

وقال هذا لك وقام بتجنيب النقود الأخرى وقال هذه لى ، فصعد النبى (ﷺ) المنبر ، وقال : (إذا استعملنا أحدكم فلا يقول هذا لكم وهذا لى أما لو جلس فى بيته فمن أين كان سيأتيه هذا ؟) . . وعنه (ﷺ) : (من غلّ سيأتى يوم القيامة بما غُلّ به) . . وعنه أيضًا (ﷺ) : (لعن الله الراشى والمرتشى والوسيط بينهما) .

وقد فصّل القرآن الكريم تلك القضية فى إعجاز بلاغى بقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَأْكُلُوٓا۟ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ وَتُدْلُوا۟ بِهَآ إِلَى ٱلْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا۟ فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَٰلِ ٱلنَّاسِ بِٱلْإِثْمِ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1] . . نعم فالراشى يعلم أنه يأكل مال الناس بغير حق .

إن الإسلام نهى عن الرشوة أيًا كانت شخصية الراشى أو المرتشى ، بل إن الحكام منهيون عنها قبل الأفراد العاديين ، ولفظ الحكام الوارد فى الآية الكريمة يسرى على كل من لديه سلطة أو نفوذ أو وظيفة ، كما يسرى وينطبق على رجال الشرطة الذين ينبغى عليهم أن يبتعدوا عن مواطن الشبهات ، لأنهم مطالبون بمحاربة الرشوة والضرب على يد الراشى والمرتشى بيدٍ من حديد دون رأفة أو عفو .

(جـ) السرقة :

السرقة من الجرائم الخطيرة التى تؤدى إلى إحساس أفراد المجتمع بعدم الأمن ، وشعور الأفراد بالخوف والهلع ، ويكفى أن نتصور أن

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١٨٨ .

يسطو اللصوص على ما يمتلكه إنسان ما ، فماذا تظن لشعور ذلك الإنسان المجنى عليه ؟ وكيف يمكن له ولأسرته أن تتعيش ؟ وماهى الوسائل التى يمكن أن يلجأ إليها كى يوفر لنفسه ولأسرته الحاجات الأساسية ؟ هذه الأسئلة وغيرها ، لن تجد لها إجابة محددة سوى ارتكاب جرائم أخرى ، إمّا بأن يقوم بسرقة غيره كنوع من الانتقام من جهة، ومن ناحية أخرى لتوفير مستلزمات أسرته، أو الاقتراض من الآخرين مما يشكّل عليه عبئا ماديّا قد لا يستطيع رده ، أو أن يلجأ إلى استجداء الناس (تسول) . كل هذه الأمور لا نتيجة لها سوى الإضرار الجسيم بالمجتمع وتدميره إذا أمعنّا ودقّقنا النظر فيما تحدثه جرائم السرقة من آثار ، سواء على نفسية الضحية ومعنوياته وشعوره تجاه الآخرين المشاركين له فى المجتمع أو الآثار المادية ، لأدركنا أن ترك السرقة دون علاج حاسم سوف يؤدى إلى هدم الأفراد ، ومن ثمّ فإن هذا المجتمع سوف يسرى بين أفراده الحقد والكراهية والبغضاء كما تسرى النار فى الهشيم .

هذا الداء كان بحاجة إلى دواء يحقق الردع لعدم تكرار وقائع السرقة فى المجتمع ، وفى نفس الوقت تهدئة غيظ الضحية وإعادة شىء من الأمن المفقود إلى نفسه .

هذه الروشتة الطبية وفّرتها أحكام الشريعة الإسلامية فى قوله تعالى : ﴿ وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾[1] فالجزاء هو قطع اليد التى امتدت

(١) سورة المائدة ، الآية ٣٨ .

لتسرق ، وهذا الحكم يطبق على السارق أو السارقة أيًا كان مرتكب هذه السرقة رجلاً أو امرأةً فلا اختلاف بينهما ، فالعبرة بالفعل ، لذلك لم يكن غريبا عندما حاول بعض المسلمين الحصول على عفو من العقوبة للمرأة المخزومية التى سرقت لأنها من أشراف قريش ، فكانت إجابة النبى (ﷺ) القاطعة الحاسمة بالرفض وإقامة الحدّ ، وقال قولته الشهيرة : (والله لو سرقت فاطمة بنت محمد لقطعت يدها) . .

هذا هو الردع والزجر ، لذلك كان المجتمع الإسلامى قويّا متين الأساس والبنيان .

ومما هو جدير بالملاحظة أن الآية هنا بدأت (بالسارق) ثم السارقة، بعكس أحكام الزنا حيث وردت فى سورة النور بقولها (الزانية). وقد أشار إلى ذلك أحد علماء الجريمة الغربيين ـ « يولاك » بقوله : « إذا كانت هناك أنماط معينة من الجرائم يمكن أن تكون ثابتة بالنسبة للإناث حيث تبين له أن جرائم الإناث تقع غالبا فى مخالفة الأخلاق الجنسية ، أمّا فى نطاق الجرائم ضد الأشخاص والجرائم ضد الأموال فإن أنماط الإجرام الأنثوى ليس واضحا بدرجة كافية)[1] .

هكذا كانت شهادة خبير تؤكد على ما وصل إليه القرآن الكريم منذ عدة قرون فى إعجاز بلاغى وموضوعى . ولم يقتصر الأمر على ذلك فقط ، بل أكدته الإحصاءات الرسمية المختلفة عن الجريمة سواء فى العالم

---

(١) د . أحمد على المجدوب ، المرأة والجريمة ، دار النهضة العربية ، ص ٦٢ .

الخارجى أو مصر ، ففى إحصاء عن جرائم النساء بالولايات المتحدة الأمريكية تبين أن نسبة النساء فى الجرائم الجنسية ٩ , ١٪ مقابل ٢ , ٦٪ للذكور ، والسرقة بلغت نسبتهن ٧ , ٧٪ مقابل ٨ , ١٢٪ للذكور ، والسطو ٦ , ٤٪ مقابل ١ , ٢٧٪ للذكور ، وسرقة السيارات ٢ , ١٪ مقابل ٢ , ٤٪[١] . إذا انتقلنا للإحصاءات الرسمية الصادرة بجمهورية مصر العربية عام ١٩٩٥ م ، نجد أن هناك بيانًا يتناول نسبة جرائم النساء إلى الذكور فى مجال الجنايات وجنح السرقات على النحو التالى :

---

(١) المصدر : المرجع السابق ، د . أحمد على المجدوب ، ص ١٥٧ .

الجدول رقم (١)

الجنايات المقيدة ضد مجهول، والمتهم فيها أشخاص

خلال عام ١٩٩٥م، وعدد المتهمين فيها ونوعهم (*)

نوع الجريمة	إجمالي الجنايات	عدد الجنايات المقيدة ضد مجهول	الجنايات ضد متهمين		النوع		النسبة إلى إجمالي المتهمين	
			عدد الجنايات	عدد المتهمين	ذكر	أنثى	ذكر	أنثى
قتل عمد	٨٤٣	١٠٥	٧٣٨	١٥٤٢	١٤٨٠	٦٢	٪٩٦	٪٤
ضرب أفضى إلى موت	٢١٥	٣	٢١٢	٤٤٣	٤٢٩	١٤	٪٩٧	٪٣
إحداث عاهة	٩١	٥	٨٦	١١٠	١٠٥	٥	٪٩٥	٪٥
خطف	١٨	١	١٧	٢٨	٢٣	٥	٪٨٢	٪١٨
هتك عرض واغتصاب	١٧٩	١٠	١٦٩	٢٠٢	١٩٦	٦	٪٩٧	٪٣
تهدد	٣	٢	١	١	—	١	صفر	٪٠,٠١
سرقة	٣٦٧	٣٢	٣٣٥	٧١١	٦٩٩	١٢	,٩٨	٪٢
حريق عمد	١٦٠	٦٠	١٠٠	٢٠٦	١٩٢	١٤	٪٩٣	٪٧
تسميم ماشية	—	—	—	—	—	—	—	—
إتلاف مزروعات	٣	٣	—	—	—	—	—	—
إختلاس	٦٨	—	٦٨	٨٤	٨٢	٢	٪٩٧	٪٣
رشوة	٦١	—	٦١	٧٧	٧٥	٢	٪٩٧	٪٣
تزوير أوراق رسمية	١٩٩	٨	١٩١	٢٥٦	٢٣٨	١٨	٪٩٣	٪٧
تزوير أوراق مالية	٥٦	١٥	٤١	٥٢	٤٦	٦	٪٨٨	٪١٢
تزييف مسكوكات	—	—	—	—	—	—	—	—
تعريض وسائل النقل للخطر	٣	٢	١	٣	٣	—	٪١٠٠	—
تعطيل وسائل النقل للخطر	١٢	٧	٥	٩	٩	—	٪١٠٠	—
عود	—	—	—	—	—	—	—	—
مقاومة سلطات	٣٤	٢	٣٢	١٩٠	١٢٣	٦٧	٪٦٥	٪٣٥
جنايات أخرى	٧٥	٧	٦٨	٢١٥	١١٠	١٠٥	٪٥١	٪٤٩
الإجمالي	٢٣٨٧	٢٦٢٢	٢١٢٥	٤١٢٩	٣٨١٠	٣١٩	,٩٢	٪٨

(*) مصدر تقرير الأمن العام، الصادر وزارة الداخلية، ج.م.ع، مصلحة الأمن العام، ١٩٩٥ م.

بالاطلاع على الجدول السابق رقم(١) نجد أن نسبة الإناث المتهمات إلى إجمالى المتهمين المضبوطين فى جرائم القتل العمد ٤٪ فى مقابل ٩٦٪ للذكور ، وبالنسبة للضرب المفضى إلى الموت ٣٪ فى مقابل ٩٧٪ بالنسبة للذكور ، إحداث عاهة ٥٪ مقابل ٩٥٪ للذكور ، وبالنسبة لجرائم خطف ١٨٪ فى مقابل ٨٢٪ للذكور ، سرقة تبلغ نسبة الإناث ٢٪ فى حين أن نسبة الذكور ٩٨٪ . . وهكذا كما هو موضح بالجدول فى حين يبلغ إجمالى المتهمين من الإناث بالنسبة لإجمالى المتهمين المضبوطين فى جنايات ٨٪ فقط .

وإذا انتقلنا إلى الجدول رقم(٢) نجد أنه يورد بيانًا يوضح الجنح الهامة للسرقات والنصب المقيدة ضد مجهول والمتهم فيها أشخاص خلال عام ١٩٩٥ م وعدد المتهمين فيها ونوعهم على النحو التالى :

الجدول رقم (٢)

جنح السرقات الهامة والنصب المقيدة ضد مجهول

والمتهم فيها أشخاص خلال عام ١٩٩٥م وعدد المتهمين فيها ونوعهم (*)

نوع الجريمة	إجمالى الجنايات المبلغ عنهم	عدد الجنايات المقيدة ضد مجهول	الجنايات ضد متهمين		النوع		النسبة إلى إجمالى المتهمون	
			عدد الجنايات	عدد المتهمين	ذكر	أنثى	ذكر	أنثى
سرقات من مساكن	٥٨١٥	٢٢٩٢	٣٥٢٣	٤٩٠٧	٤٥٥٧	٣٥٠	٪٩٣	٪٧
سرقات من متاجر	٢٧٨٠	٩٠٤	١٧٨٦	٢٨٢٧	٢٧٥٦	٧١	٪٩٧	٪٣
سرقات ماشية	٤٠٨	٨٨	٣٢٠	٦٧٤	٦٦٧	٧	٪٩٩	٪١
سرقات سيارات	١٨٠٨	١٢٤٥	٥٦٣	٨٨٨	٨٨٢	٦	٪٩٩	٪١
النصب	٢٨٤٩	١٦٩٣	١١٥٦	١٣٠١	١٢٣١	٧٠	٪٩٥	٪٥

(*) مصدر سر

بالاطلاع على الجدول السابق رقم (٢) نجد الفارق الشاسع بين نسبة ما ترتكبه الإناث إلى الرجال ، حيث نجد أن عدد مرتكبى جرائم سرقات المساكن من الإناث إلى جملة المتهمين ٧٪ فى حين نسبة الرجال ٩٣٪، فى سرقات المتاجر تبلغ نسبتهن إلى الرجال ٣٪ ، فى سرقات الماشية تبلغ نسبة الحوادث من النساء ١٪ ، وفى مجال النصب تصل النسبة ٥٪ فى حين أن نسبه الرجال تصل إلى ٩٥٪ .

وهكذا نجد دائما أن فعل السرقة يبدأ بالرجال ونادرا ما يكون بفعل النساء ، بعكس جريمة الزنا التى غالبًا ما تكون المرأة هى المفجّرة لشرارة هذه الجريمة . والشرطة مطالبة بضبط اللصوص الذين يستولون على أموال الناس وإعادة ما استولوا عليه والضرب بحزم على تلك الفئة .

وفى النهاية نؤكد على أهمية قيام الشرطة بهذا الواجب وحتى نستشعر تلك الأهمية ، تعال معى نستمع إلى مبايعة النساء للنبى (ﷺ) فعلى أى شىء كانت المبايعة ؟ !! ، وضع القرآن الكريم نصها وبنودها فى قوله تعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ إِذَا جَآءَكَ ٱلْمُؤْمِنَـٰتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَىٰٓ أَن لَّا يُشْرِكْنَ بِٱللَّهِ شَيْـًٔا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَـٰدَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَـٰنٍ يَفْتَرِينَهُۥ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِينَكَ فِى مَعْرُوفٍ ۙ فَبَايِعْهُنَّ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُنَّ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ (١) .

---

(١) سورة الممتحنة ، الآية ١٢ .

انظر إلى ترتيب السرقة حيث جاءت فى الترتيب بعد عدم الشرك بالله ، وقبل الزنا والقتل . . هذا الترتيب للأهمية والخطورة ، ومقصود حتى يتعلم الإنسان مدى ضرر هذه الجريمة الشنعاء فهل من نذير !! .

(د) خيانة الأمانة :

إن فقد الثقة بين أفراد المجتمع الواحد والدول وبعضها من الأسباب التى تؤدى إلى التناحر والتشاجر وتفشى الجرائم ، وكم من جرائم ارتكبت بسبب انعدم الثقة .

هذا . . وتمثل خيانة الأمانة وعدم ردّ الأمانات إلى أصحابها من أهم مظاهر فقدان الثقة .

ومن صور الجرائم الشائعة فى المجتمعات المعاصرة الناجمة عن خيانة الأمانة جرائم القتل ، والحرائق العمد أو الإتلاف العمد ، وغير ذلك من الجرائم التى يكون الانتقام هو الدافع الباعث لها .

ومن جهة أخرى فإن الحركة المالية فى اقتصاد كل مجتمع تقوم على الأمانة ، فلا يتصور تجارة بين الأفراد أو حتى بين الدول لا تستند إليها . فإذا ضاع هذا الأساس واهتزّ ، اهتزّت التجارة واقتصاد البلد ، واختلّت كافة الموازين وذاع الإفلاس ، وامتلأت أروقة المحاكم ودروبها بالمتقاضين بين مماطلٍ فى ردّ الأمانة وطالبٍ لاستعادة أمانته .

وقد بيّن القرآن الكريم مدى أهمية الأمانة وفضلها وتكريم الإنسان

دون سائر المخلوقات بحملها ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱلْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا ٱلْإِنسَٰنُ إِنَّهُۥ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [(١)] وهكذا الإنسان ظالمٌ لنفسه جاهلٌ بقيمته .

وفى مجال سرد هذه الأهمية التى أولاها القرآن للأمانة اعتبر خيانتها كمن يخون الله ورسوله ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَٰنَٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [(٢)]

وفى وصف وبيان صفات المؤمنين ، كانت الأمانة من أهم تلك الصفات الواجبة فى المؤمن ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ [(٣)] . وذلك بعد أن سرد الصفات الأولى للمؤمنين من خشوع فى الصلاة ، وابتعاد عن اللغو ، وأداء الزكاة ، وحفظ الفرج ، ثم بعد ذلك هم راعون لأماناتهم ، لا يخونوها ، وفى وصف الإنسان الذى يؤدى الصلاة ، ولا يخشى هلعًا أو جزعًا ، لأن صلته بالله موصولة بالصلاة ، وللسائل فى ماله حق معلوم ، ثم يبين سبحانه وتعالى صفة هامة بجانب تلك الصفات : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾ [(٤)]. أمّا غير المؤمنين فقد يؤدون

---

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٧٢ .

(٢) سورة الأنفال ، الآية ٢٧ .

(٣) سورة المؤمنون ، الآية ٨ .

(٤) سورة المعارج ، الآية ٣٢ .

الأمانة وقد لا يردونها لأهلها إلاّ إذا كانوا قائمين عليها ، قال الله تعالى : ﴿ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[1] .

لكل ذلك كان الأمر الإلهى برد الأمانة إلى أهلها كاملة ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ النَّاسِ أَن تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾[2] فالنص صريح بأنه أمرٌ للناس أجمعين دون تمييزٍ للونٍ أو جنسٍ أو عقيدة ، وقد أكد القرآن الكريم ذلك الأمر فى سورة أخرى ، فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾[3] .

ويلاحظ فى الآية السابقة من سورة النساء أن الله سبحانه وتعالى قرن العدالة بردّ الأمانة ، وفى الآية الثانية من سورة البقرة قرنها بالشهادة ،

---

(١) سورة آل عمران ، الآية ٧٥ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٥٨ .

(٣) سورة البقرة ، الآية ٢٨٣ .

مما يدل على مدى ارتباط ردّ الأمانة لأصحابها ، باستقرار العدل والأمن بين الناس .

والشرطة مطالبة كغيرها بردّ الأمانة إلى أصحابها وإعادتها كاملة إليهم ، والضرب بحزم وحسم على يد كل خائنٍ لها ، والشرطة وهى تؤدى ذلك فإنها مطالبة بأن يكون أفرادها ممن يتحلون بصفة الأمانة وإعادتها لأهلها حتى يسود الأمن والعدل بين أفراد المجتمع .

١٠ـ الحفاظ على استقرار المجتمع :

لايتصور أن يتطور بلد أو أمة من الأمم إلاّ باستقرار الأمن بداخلها ويصبح كل داخلٍ لأراضيها آمن .

عندما يشار إلى مجتمع آمن ، فيقال عليه إنه (واحة أمن) بمعنى استقرار وهدوء وطمأنينة لمن يعيش فيها ، فلا تنابز أو عدوان أو حقد أو بغضاء ، بل يعيش أفراده على الود والاحترام والحفاظ على السلوكيات والترحيب بكل غريب والحفاظ على العهود .

يقع على الشرطة عبء تحقيق هذا الاستقرار الداخلى ، أو ما يطلق عليه السلام الداخلى ـ تمييزاً له عن السلام الخارجى مع الدول المجاورة ـ أو السلام الاجتماعى . هذا السلام الاجتماعى يتحقق بالحفاظ على العهود والمواثيق والحفاظ على الزائرين والغرباء وكافة المقيمين ، وكذلك نبذ سوء السلوك من قذف وسبّ وشتم وتنابز بالألقاب، وإذا كان عبء تحقيق ذلك يقع على الشرطة ، إلاّ أنها تقوم به بمعاونة باقى أجهزة

الدولة الأخرى ومعاونة الأفراد، ونؤكد على ضرورة معاونة الأفراد ، فهم أول المعاونين فى تحقيق هذا الاستقرار ، وأول المستفيدين من ثماره فى صورة تقدم وازدهار ورخاء ونماء ورفاهية .

(أ) الوفاء بالعهد :

حثّ الإسلام على الوفاء بالعهد وعدم نقضه أو نكثه ، أيًا كان طرفه الآخر أو مضمونه ، طالما ارتضى المسلمون ذلك ، وكان الرسول (ﷺ)حريصا على تأكيد ذلك ، فى كافة عهوده سواء مع أئمة الكفر بقريش أو مع يهود المدينة .

وقد أكد القرآن الكريم ذلك فى العديد من الآيات ، ففى مجال بيان طبيعة البر ومضمونه الصحيح ، قال الله سبحانه وتعالى :

﴿ لَّيْسَ ٱلْبِرَّ أَن تُوَلُّوا۟ وُجُوهَكُمْ قِبَلَ ٱلْمَشْرِقِ وَٱلْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلْكِتَٰبِ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ وَءَاتَى ٱلْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ ذَوِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينَ وَٱبْنَ ٱلسَّبِيلِ وَٱلسَّآئِلِينَ وَفِى ٱلرِّقَابِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَٰهَدُوا۟ ۖ وَٱلصَّٰبِرِينَ فِى ٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَحِينَ ٱلْبَأْسِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُوا۟ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ ﴾ (١) . .

فالذين يوفون بعهدهم هم الصادقون المتقون .

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١٧٧ .

فالحفاظ على العهد بجانب أنه من صفات الصادقين والمتقين فهو من ألصق صفات المؤمنين والمصلين ، وذلك لقوله ـ تعالى ـ فى وصف المؤمنين : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾[1] .

وقوله سبحانه وتعالى فى سورة المعارج : ﴿ وَٱلَّذِينَ هُمْ لِأَمَٰنَٰتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَٰعُونَ ﴾[2] . . وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[3] .

وقد حرص الإسلام على التأكيد على ضرورة الوفاء بالعهد والحفاظ عليه ، وأن الإنسان مسئول عن ذلك ، قال الله تعالى : ﴿ وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ ٱللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ ۞ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّتِى نَقَضَتْ غَزْلَهَا مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنكَٰثًا تَتَّخِذُونَ أَيْمَٰنَكُمْ دَخَلًۢا بَيْنَكُمْ أَن تَكُونَ أُمَّةٌ هِىَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ ۚ إِنَّمَا يَبْلُوكُمُ ٱللَّهُ بِهِۦ ۚ وَلَيُبَيِّنَنَّ لَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾[4] ، فالإنسان مأمورٌ بالوفاء بالعهد وعدم نقضه ، وإلاّ

---

(1) سورة المؤمنون ، الآية ٨ .

(2) سورة المعارج ، الآية ٣٢ .

(3) سورة آل عمران ، الآية ٧٦ .

(4) سورة النحل ، الآيتان ٩١ ، ٩٢ .

سيكون كالمرأة التى كانت تجمع الفتيات لغزل الصوف ، حتى إذا صار غزلاً قويًا أمرتهن بفكه مرة أخرى ، وأصبح من بعد القوة ضعفا ووهنا .

فالعهد مسئوليةٌ وأمانة ، على من عاهد الوفاء بما عهد به ، وقد أكّد القرآن الكريم تلك المسئولية فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۚ وَأَوْفُوا۟ بِٱلْعَهْدِ ۖ إِنَّ ٱلْعَهْدَ كَانَ مَسْـُٔولًا ﴾ [1] . . وكذلك قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَانُوا۟ عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ مِن قَبْلُ لَا يُوَلُّونَ ٱلْأَدْبَـٰرَ ۚ وَكَانَ عَهْدُ ٱللَّهِ مَسْـُٔولًا كذلك بشر القرآن الكريم الذين يوفون بعهدهم بأن لهم عقبى الدار ، جنات عدنٍ ، لقوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَلَا يَنقُضُونَ ٱلْمِيثَـٰقَ ۞ وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ ۞ وَٱلَّذِينَ صَبَرُوا۟ ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقْنَـٰهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً وَيَدْرَءُونَ بِٱلْحَسَنَةِ ٱلسَّيِّئَةَ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمْ عُقْبَى ٱلدَّارِ ۞ جَنَّـٰتُ عَدْنٍ يَدْخُلُونَهَا وَمَن صَلَحَ مِنْ ءَابَآئِهِمْ وَأَزْوَٰجِهِمْ وَذُرِّيَّـٰتِهِمْ ۖ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ۞ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُم بِمَا صَبَرْتُمْ ۚ فَنِعْمَ عُقْبَى ٱلدَّارِ ﴾ [3] الإنسان ـ إذًا ـ ملتزمٌ بالوفاء بالعهد أيًّا كان مضمونه

---

(١) سورة الإسراء ، الآية ٣٤ .

(٢) سورة الأحزاب ، الآية ١٥ .

(٣) سورة الرعد ، الآيات ٢٠ : ٢٤ .

أو أطرافه أو النتائج المترتبة عليه ، حتى لو كانت بالسلب على أقاربه ، فالعبرة ألاّ يخالف العهد الذى أمر به الله ورسوله ، وقد حرص القرآن الكريم على تأكيد ذلك حتى لا يأخذ أحد القرابة ذريعة فى نقض العهد ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ ۖ وَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ۖ وَبِعَهْدِ اللَّهِ أَوْفُوا ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾[1].

(ب) جزاء نقض العهد :

رأينا مدى حرص الإسلام على الحفاظ والوفاء بالعهد ، وبيّنا ثواب وجزاء من يتحمل تلك المسئولية فى الآخرة ، فما هو جزاء من ينقض العهد ويترك الخير كله فى الوفاء به ويشترى الحياة الدنيا ، وما هى إلاّ ثمن قليل لا يقابل جنات عدن ؟ وقد بيّن القرآن الكريم تلك المقارنة غير المتناسبة فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ ۚ فَمَن نَّكَثَ فَإِنَّمَا يَنكُثُ عَلَىٰ نَفْسِهِ ۖ وَمَنْ أَوْفَىٰ بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهُ اللَّهَ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[2].

هكذا يكون حال الوفاء بالعهد عظيما ومكسبا ، بعكس مَن

---

(١) سورة الأنعام ، الآية ١٥٢ .

(٢) سورة الفتح ، الآية ١٠ .

ينقضه، فهو الخاسر لقوله سبحانه وتعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴾[1].

أوضح القرآن الكريم هذه الخسارة الكبيرة التى يتكبّدها من ينقض العهد فى قوله: ﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴾[2] إذا كان نصيب من يوفى بعهده عقبى الدار، فإن من ينقض العهد ينال سوء الدار المتمثل فى قوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[3] هكذا يكون عقاب من ينقض العهد، ومظاهر سوء الدار العقاب المتمثل فى:

- لا خلاق لمن ينقض العهد فى الآخرة.
- لا يكلمهم الله يوم القيامة.
- لا ينظر إليهم الله يوم القيامه.

---

(١) سورة البقرة، الآية ٢٧.

(٢) سورة الرعد، الآية ٢٥.

(٣) سورة آل عمران، الآية ٧٧.

● لا يزكيهم .

● لهم عذاب أليم بما نقضوا .

غضبٌ من الله تمثّل فى عذابٍ شديد يلحق بمن ينقض العهد ، كما حدث لبنى إسرائيل عندما نقضوا العهد ، قال الله تعالى : ﴿ فَرَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًاۚ قَالَ يَٰقَوْمِ أَلَمْ يَعِدْكُمْ رَبُّكُمْ وَعْدًا حَسَنًاۚ أَفَطَالَ عَلَيْكُمُ ٱلْعَهْدُ أَمْ أَرَدتُّمْ أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَخْلَفْتُم مَّوْعِدِى ﴾[1] الذين لا يحافظون على العهد فاسقين، لايأمن الآخرين شرهم ، كما وصفهم القرآن الكريم فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا وَجَدْنَا لِأَكْثَرِهِم مِّنْ عَهْدٍۖ وَإِن وَجَدْنَآ أَكْثَرَهُمْ لَفَٰسِقِينَ ﴾[2] .

إن الشرطة وهى تؤدى عملها فإنها ملزمةٌ بنص الآيات التى تؤكد على الوفاء بالعهد لما يحققة لها ذلك من نجاحات أبرزها وأهمها ثقة الأفراد بها وتقبلهم لما يصدر عنها من تصرفات ، حيث إن رجال الشرطة بكافة طوائفهم من ضباط وأفراد قبل خروجهم إلى معترك العمل يقومون بأداء قَسَم التخرج ، حيث يعاهدون الله ورسوله على العمل بما يرضيهما وأداء واجباتهم فى إخلاص خدمة لوطنهم وأن يحافظوا على الأرواح والأموال وسيادة أوطانهم ، كل ذلك فى حدود نصوص الدستور والقانون . . هذه

---

(١) سورة طه ، الآية ٨٦ .

(٢) سورة الأعراف ، الآية ١٠٢ .

المبايعة وهذا العهد وذاك القسم يلتزم رجال الشرطة بالوفاء به وأن يبروا بما قسموا عليه بأمانة مطلقة. ومن جهة أخرى فالشرطة ملتزمة بأداء عملها فى تمثيل مجتمعها فى الوفاء بعهده فى تنفيذ الاتفاقيات والمعاهدات، وما يخرج من قرارات صادرة عن مؤتمرات دولية ، فمثلا الشرطة ملتزمة بحماية السائح الأجنبى وضمان أمنه خلال تواجده فى البلاد ، كذلك حماية كل من يلجأ إلى البلاد طالبًا الأمن ، هاربا من تعسف أو ظلم أو استعمار . وذلك تنفيذًا لقوله سبحانه وتعالى على لسان يوسف الصديق (عليه السلام) : ﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا۟ عَلَىٰ يُوسُفَ ءَاوَىٰٓ إِلَيْهِ أَبَوَيْهِ وَقَالَ ٱدْخُلُوا۟ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾[1]

هكذا كانت دعوة يوسف الصديق لأبويه بالدخول إلى مصر إن شاء الله آمنين من كل شر وسوء . . آمنين على أموالهم وأعراضهم وأنفسهم . لم يقتصر الأمر على ذلك ، بل جعل الوفاء بالعهد عن الاستجارة ، امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى للنبى (ﷺ) : ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَـٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾[2].

فالشرطة ملزمة وفقًا لكل ذلك بحماية المستأجرين والقاصدين إلى الإقامة طالت أو قصرت بنصوص القرآن الكريم ، بجانب ما تفرضه الاتفاقيات والعهود الدولية ، بالإضافة إلى ما تفرضه الأخلاق والأعراف التى أصبحت ملزمة للمجتمع الدولى، والتى وضع أسسها العرب منذ

---

(١) سورة يوسف ، الآية ٩٩ .

(٢) سورة التوبة ، الآية ٦ .

العصور السحيقة . وعلى الرغم من كل ذلك نجد من يخرج علينا اليوم ويدعى بأن تلك الحماية والإجارة باطلة ، والغريب أنهم يدّعون أن كل ذلك من الدين الإسلامى !! ، والدين برىء من هذا ، فالإسلام واضح وصريح ، بالإضافة إلى ذلك يقع على الشرطة عبء آخر هو الحفاظ على العهود والعقود التى تتم بين الأفراد والضرب بشدة على كل من يخلّ بهذه العهود سواء عمدًا أو على سبيل الخطأ ، والأمثلة فى الوقت المعاصر كثيرة لا تعدّ ولا تحصى ، فهناك كل أصحاب العقارات الذين يستغلون أزمة الإسكان ولهفة الراغبين فى الحصول على مسكن فى تحرير عقود وهمية لعدد كبير للعين الواحدة ، ويحصل صاحب العقار بهذا الأسلوب على مبالغ طائلة ويفرّ بها هاربا ، كذلك الحال فيما يطلق عليه مكاتب السفريات التى تستغل رغبة الأفراد فى تحسين دخولهم وأحوالهم بالعمل خارج أوطانهم بتحرير عقود غير صحيحة أو عقود تتضمن بيانات مخالفة للواقع ، حتى إذا سافر الفرد للخارج اكتشف تعرضه لواقعة نصب واحتيال ، بالإضافة إلى المثال الصارخ ذائع الصيت وهو ماعرف بشركات توظيف الأموال ، حيث استغل بعض الأفراد رغبة المواطنين فى تحسين دخولهم ، وذلك بالإعلان عن توظيف الأموال فى مقابل الحصول على ربح كبير ، حتى إذا انقضت فترة ـ أضافت إلى أصحاب تلك الشركات مساهمين جددّ وأموال أخرى ـ أعلنت هذه الشركات الإفلاس .

والأمثلة كثيرة على نقض العهود وعدم الوفاء بها ، والشرطة ملزمة بالضرب بحزم وحسم على كل من يأتى تلك النقيصة .

وننهى موضوعنا بقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ دَخَلَۢا بَيۡنَكُمۡ فَتَزِلَّ قَدَمُۢ بَعۡدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُواْ ٱلسُّوٓءَ بِمَا صَدَدتُّمۡ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَلَكُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ * وَلَا تَشۡتَرُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ ثَمَنٗا قَلِيلًاۚ إِنَّمَا عِندَ ٱللَّهِ هُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ * مَا عِندَكُمۡ يَنفَدُ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ بَاقٖۗ وَلَنَجۡزِيَنَّ ٱلَّذِينَ صَبَرُوٓاْ أَجۡرَهُم بِأَحۡسَنِ مَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾[1] فهى بشرى لمن يحافظ على العهد ولرجال الشرطة بأن ينالوا أجرهم بأحسن وأفضل ماكانوا يعملون .

١١ـ الحفاظ على أمن الدولة :

تقوم القوات الحربية والعسكرية بحماية البلاد من كل اعتداء خارجى قادم من خارج حدودها ، وهو ما يعرف بالأمن الخارجى . أمّا الأمن الداخلى وهو لايقل خطورة عن الأمن الخارجى ، فضلا عن أن الاعتداء من الخارج لا يتم إلاّ بعد إحداث ثغرات وشروخ فى الأمن الداخلى ، بدفع المواطنين إلى إحداث الفتن والاضرابات وبث الجواسيس والعيون فيما يعرف بالطابور الخامس . . لالتقاط الأخبار والأسرار العسكرية والحربية ونقلها للأعداء ، أو إطلاق الشائعات ، كل ذلك بقصد

(١) سورة النحل ، الآيات ٩٤ : ٩٦ .

إضعاف الأمن الداخلى ، وكذلك إضعاف سيطرة الدولة على أراضيها ، وأيضًا إضعاف الرعايا لضمان عدم المشاركة فى الحرب أو المقاومة مما يهيىء للأعداء فرصةً للانتصار .

يقع على الشرطة ـ إذًا ـ مقاومة أى خلل يحدثه أعداء البلاد ومحاربته بعنف ، فالمسألة تتعلق بأمن الدولة وتأمينها من الداخل ، وهى أمور لا تحتاج إلى الرفق أو التهاون .

ومن هنا ينبغى على أفراد الشرطةاليقظة التامة لكل محاولة من أعداء الوطن ، الذين يسعون إلى السيطرة على مقدّراته واستغلال ثروته .

والشرطة فى سبيل تحقيق ذلك الهدف الدفاعى القومى فإنها تعمل على :

محاربة الإرهاب :

يقع على الشرطة مهمة حماية الأمن الداخلى من كافة محاولات الإرهاب ، التى تسبّب رعبًا وهلعًا للمواطنين امتثالاً لقوله تعالى :
﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ * إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبۡلِ أَن تَقۡدِرُواْ عَلَيۡهِمۡۖ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ

غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[1].

الآية الكريمة ـ هنا ـ أوضحت عقاب الإرهابى الذى يسعى فى الأرض فسادًا ، وذلك على الترتيب التالى :

● القتل .

● الصلب .

● قطع اليد والقدم من الخلف .

● النفى .

ثم جاءت الآية الكريمة بالعفو من ذلك العقاب لمن يتقدم بالتوبة قبل القبض عليه .

هذه الآية توضح مدى جسامة وخطر الإرهاب وأضراره على المجتمع وإفساده ، لذلك كان العقاب شديدًا يتناسب مع جسامه الفعل ، ومن هنا جاء التدرج ، وتركت الآية الكريمة الباب مواربًا لمن يتوب قبل أن تقوم الشرطة والجهات القضائية بالقبض عليه والتحقيق معه .

بمقتضى ذلك النص فالشرطة ينبغى عليها محاربة الإرهاب والفساد بكل ما تملك من قوة ، كما عليها أن تعمل على تنفيذ الإجراءات الوقائية مثل النفى ، وأن تتولى العفو على من يتوب بشرط أن تتم الغوبة قبل القبض عليه كما سبق أن بيّنا ، كما أنها لابد أن تتثبت من صحة ذلك .

---

(١) سورة المائدة ، الآيتان ٣٣ ، ٣٤ .

حماية أسرار البلاد من الإفشاء :

مما لاشك فيه أن كل دولة لها أسرارها الهامة التى تعمل على إخفائها حتى لايستفيد بها الأعداء ، وتعمل الدول على تأمين تلك الأسرار بكافة الطرق والوسائل ، إلاّ أن بعض الأفراد ممن يتصفون بصفة ادعاء المعرفة والثرثرة يقومون بإذاعة تلك الأسرار التى قد يحصلون عليها بحكم عملهم أو بحكم ارتباطهم بأحد العاملين بها ، ويصبح أمر وصول تلك الأسرار إلى الأعداء أمرًا بالغ الخطورة .

من هنا يقع على جهاز الشرطة مهمتان فى ذلك المجال :

أولاً : حفظ أسرار الشرطة نفسها ، وذلك بعدم السماح لأحد بالتقاطها .

ثانيًا : حفظ أسرار البلاد بضبط من يقوم بنقلها إلى الأعداء ، سواء بقصد أو بدون قصد وجهل .

وذلك امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَن بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنبَأَكَ هَٰذَا قَالَ نَبَّأَنِيَ الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ ۞ إِن تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا وَإِن تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ﴾(1) .

(1) سورة التحريم ، الآيتان ٣ ، ٤ .

من الآيات الكريمات يتضح أن إذاعة السرّ أمر لا يقرّه الإسلام ، ومن هنا كانت التوبة إلى الله عن هذا الفعل . ومن تطبيقات الحرص والحفاظ على السرّ والأضرار الناجمة عن إذاعته ، ما أوردته سورة يوسف (عليه السلام) ، فتعال معى نقرأ ونعتبر ونتعلم .

القصة الأولى :

بعد أن رأى يوسف الصديق (عليه السلام) فى الرؤيا أن أحد عشر كوكبا والشمس والقمر يسجدان له ، جرى نحو أبيه ، ليروى ما شاهد أثناء نومه ، ويفسره له . . ﴿ قَالَ يَٰبُنَيَّ لَا تَقۡصُصۡ رُءۡيَاكَ عَلَىٰٓ إِخۡوَتِكَ فَيَكِيدُواْ لَكَ كَيۡدًاۖ إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ﴾[1]

أى لا تبوح بالسرّ إلى إخوتك فيدبّروا لك مكيدة شيطانية .

القصة الثانية :

تتمثل فى قصة امرأة العزيز عندما أغلقت الأبواب وراودت يوسف (عليه السلام) عن نفسه ، وعلى الرغم من ذلك فإن السرّ انكشف ، وأصبحت القصة على كل لسان كما يقال فى اللغة العامية كتعبير عن انتشار موضوع معين . ﴿ وَقَالَ نِسۡوَةٞ فِي ٱلۡمَدِينَةِ ٱمۡرَأَتُ ٱلۡعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفۡسِهِۦۖ قَدۡ شَغَفَهَا حُبًّاۖ إِنَّا لَنَرَىٰهَا فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴾[2] .

(١) سورة يوسف ، الآية ٥ .

(٢) سورة يوسف ، الآية ٣٠ .

هذه بعض التطبيقات القرآنية عن خطورة إفشاء الأسرار وكشفها ، لذلك كان الأمر الإلهي واضحًا للإنسان ، بعدم ادعاء العلم فيما لا يعلم به : ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَـٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾ (١) . . ذلك تحذيرٌ للإنسان أيًا كان مركزه أو موقعه ، فما سمعت الأذن ، وما رأى البصر ، وما وقر فى القلب كل ذلك مسئول عنه .

وقد نهى الإسلام عن الثرثرة والأحاديث التي لا طائل منها سوى الضرر ، قال الله تعالى : ﴿ إِذْ تَلَقَّوْنَهُۥ بِأَلْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُم مَّا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَتَحْسَبُونَهُۥ هَيِّنًا وَهُوَ عِندَ ٱللَّهِ عَظِيمٌ ۞ وَلَوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُم مَّا يَكُونُ لَنَآ أَن نَّتَكَلَّمَ بِهَـٰذَا سُبْحَـٰنَكَ هَـٰذَا بُهْتَـٰنٌ عَظِيمٌ ۞ يَعِظُكُمُ ٱللَّهُ أَن تَعُودُوا۟ لِمِثْلِهِۦٓ أَبَدًا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (٢).

ليت كل إنسان يعلم الأضرار المترتبة على ما يقوله بلسانه بغير علم ، وأثره ، حيث إن كثيرًا من الناس يظنون أنهم بهذا الحديث يتسامرون . . يتسلون ، ويقضون أوقات فراغهم فى الطرقات والمتنزهات ، ويتجاذبون الحديث غير مبالين بما يترتب عليه .

وفى بيان بلاغى بديع ، أوضح القرآن وأظهر صورة من أحداث يوم القيامة ، حتى يدرك الإنسان أن ما يقوله بلسانه مسئول عنه :

(١) سورة الإسراء ، الآية ٣٦ .

(٣) سورة النور ، الآيات ١٥ : ١٧ .

﴿ يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۞ يَوْمَئِذٍ يُوَفِّيهِمُ اللَّهُ دِينَهُمُ الْحَقَّ وَيَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ الْمُبِينُ ﴾[1]،

وفى تأكيد لهذا الأمر ، قوله سبحانه وتعالى : ﴿ حَتَّىٰ إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ۞ وَقَالُوا لِجُلُودِهِمْ لِمَ شَهِدتُّمْ عَلَيْنَا قَالُوا أَنطَقَنَا اللَّهُ الَّذِي أَنطَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ خَلَقَكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ۞ وَمَا كُنتُمْ تَسْتَتِرُونَ أَن يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ وَلَا جُلُودُكُمْ وَلَٰكِن ظَنَنتُمْ أَنَّ اللَّهَ لَا يَعْلَمُ كَثِيرًا مِّمَّا تَعْمَلُونَ ۞ وَذَٰلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنتُم بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُم مِّنَ الْخَاسِرِينَ ﴾[2].

هكذا يعلمنا الإسلام الإمساك باللسان ، وأن الإنسان لا يجب أن يتحدث إلا فيما يعلم، وأن يدرك أهمية مايقول ، وألا يسىء إلى أحد أو يفشى سرًا من الأسرار .

عدم التجسّس :

نهى الإسلام عن التجسس لما فيه من انتهاك لحرمة الإنسان ولحياته الشخصية والأسرية ، كذلك انتهاك لحرمته وأسراره ، والشرطة ملزمة تماما بضبط كل مَن يقوم بهذه الأعمال مِن الرعايا أو مِن الأجانب، وأيا

---

(١) سورة النور ، الآيتان ٢٤ ، ٢٥ .

(٢) سورة فصلت ، الآيات ٢٠ : ٢٣ .

كان نوع التجسّس وهدفه ، فذلك يتطلب من الشرطة اليقظة التامة والوصول إلى تلك الفئة دون النظر إلى جنسيتها ، لأن خطرها داهم وأهدافها مدمرة، ولذلك كان النهى عن فعل التجسس فى القرآن الكريم صريح وقاطع ، فى قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ ﴾[1] .

منع أعمال التزوير والتزييف :

تعدّ جرائم التزوير والتزييف من الجرائم الخطيرة التى تهدّد أمن المجتمع وسلامته وتمسّ أهم مقوماته ، فمثلا تزوير وتقليد العملات الوطنية من شأنه إحداث خلل فى الاقتصاد القومى للبلاد ، نتيجة فقد ثقة المواطنين فى عملتهم ، وكذلك انعدام الثقة فى اقتصاد البلد لدى المؤسسات النقدية العالمية .

كذلك الحال فى الدخل القومى حيث يحدث انخفاض فى القيمة الشرائية للعملة وغير ذلك من الأضرار ، كما يلجأ أعداء الوطن إلى بثّ الجواسيس والإرهابيين بعد تزويدهم بمستندات مزيفة حتى تتاح لهم حرية الحركة داخل البلاد لتسهيل مهامهم وتنفيذ مخططاتهم الإجرامية .

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ١٢ .

إن الشرطة يقع عليها عبء محاربة تلك الأعمال وضبط مقترفيها، وذلك حماية لأمن البلاد بالمفهوم الواسع لهذا الأمن سواء سياسى أو جنائى أو اقتصادى . والإسلام فى سعيه إلى وضع أسس المجتمع القوى المتين ، حارب التزوير والتزييف بكافة صوره ، حتى فى القول والشهادة المخالفة للحقيقة ، وبطبيعة الحال ما يسرى على القول يسرى على الكتابة من باب أولى ، ولا سيما أن الكتابة وقت ظهور نور القرآن الكريم لم تكن بالأمر الشائع والمتيسر كما هو الحال الآن ، لذلك انصبّت جرائم التزوير والتزييف حينئذ على القول دون الكتابة .

قال الله تعالى : ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ حُرُمَٰتِ ٱللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ ۗ وَأُحِلَّتْ لَكُمُ ٱلْأَنْعَٰمُ إِلَّا مَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ۖ فَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلرِّجْسَ مِنَ ٱلْأَوْثَٰنِ وَٱجْتَنِبُوا۟ قَوْلَ ٱلزُّورِ ﴾[1].

وفى إشارةٍ إلى عباد الرحمن الذين لا يتورطون فى شهادة الزور ، يقول المولى عزّ وجلّ فى سورة الفرقان : ﴿ وَٱلَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ ٱلزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِٱللَّغْوِ مَرُّوا۟ كِرَامًا ﴾[2].

وفى بيانٍ شامل يوضح أن التزوير والتزييف أحد أنواع الإفك والظلم ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ

---

(١) سورة الحج ، الآية ٣٠ .

(٢) سورة الفرقان ، الآية ٧٢ .

﴿ إِفْكٌ ٱفْتَرَىٰهُ وَأَعَانَهُۥ عَلَيْهِ قَوْمٌ ءَاخَرُونَ فَقَدْ جَآءُو ظُلْمًا وَزُورًا ﴾ (١)

ضمان الحقوق والحريات الفردية :

يعتبر الحفاظ على حقوق الإنسان فى مجتمع ما ، هو الأساس والبنية الأساسية فى استقرار ذلك المجتمع وتقدمه ورفاهية أفراده ، كما يعد أحد العوامل الأساسية فى استقرار الأمن لما يحققه من تعاون مثمر بين الشعب والشرطة ، لذلك فإن الحفاظ على تلك الحقوق والواجبات من المهام الرئيسية للشرطة ومن أهدافها التى تسعى لتحقيقها .

لقد ظلت حقوق الانسان أملاً غالياً للبشرية ، وأمنيةً بعيدة المنال ، حيث كانت البشرية ـ آنذاك ـ تعيش فى ظلم وظلام دامس ، إذ كانت السيادة والسلطة والنفوذ والثروة لفئات معينة ، والخضوع والذل والمهانة لسواد الشعب . وكان ذلك الليل هو طابع البشرية كلها حتى أوربا ذاتها ، إلى أن شاء رب العزة ، حيث بزغ فجر الاسلام ، فأضاء النور وبدّد الظلام والظلمات ، وبعث الله نبيه مبشرًا ونذيرًا وسراجًا منيرًا يضىء للبشرية طريقها ، ويضع لها السبيل المأمون . . يشرح لها كتاب الله ويعلّمها الحكمة ، قال الله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى يُنَزِّلُ عَلَىٰ عَبْدِهِۦٓ ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ لِّيُخْرِجَكُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ بِكُمْ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾ (٢) . .

---

(١) سورة الفرقان ، الآية ٤ .

(٢) سورة الحديد ، الآية ٩ .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ الٓر كِتَٰبٌ أَنزَلۡنَٰهُ إِلَيۡكَ لِتُخۡرِجَ ٱلنَّاسَ مِنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِ رَبِّهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطِ ٱلۡعَزِيزِ ٱلۡحَمِيدِ ﴾[1] ، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ كَثِيرٗا مِّمَّا كُنتُمۡ تُخۡفُونَ مِنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖۚ قَدۡ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٞ وَكِتَٰبٞ مُّبِينٞ ۞ يَهۡدِي بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضۡوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخۡرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذۡنِهِۦ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴾[2] .

هكذا شعرت الإنسانية لأول مرة فى تاريخها بحقوقها ، وكان للإسلام السبق فى تثبيت هذه الحقوق وصيانتها .

ومن غرائب الحال أن يهلّل العالم ، وللأسف ـ ونحن معهم بصدور وثيقة الإعلان العالمى لحقوق الإنسان فى اليوم العاشر من ديسمبر عام ١٩٤٨ م ، حيث نادى المجتمع الدولى بحقوق الإنسان ، وهذه الحقوق تمثل المستوى المشترك الذى ينبغى أن تشهده جميع الأمم والشعوب ، وقد أشارت المادة الأولى من الوثيقة إلى الاعتراف بالكرامة الإنسانية ، وبأن

---

(١) سورة إبراهيم ، الآية ١ .

(٢) سورة المائدة ، الآيتان ١٥ ، ١٦ .

الحقوق متكافئة بين الناس وثابتة كأساس للعدل والسلام المنشود ، وتذكر المادة الأولى من الإعلان أن الناس يولدون متساوين فى الكرامة والحقوق ، ويجب أن يكون تعاملهم بروح الإخاء ، وتشير المادة الثانية إلى أن كل إنسان يتمتع بالحقوق والحريات التى جاءت فى الإعلان العالمى دون تمييز من جنس أو لون أو لغة ، دون تفرقة بين الرجال والنساء، كما يقرر الإعلان العالمى حقوق الفرد فى الحياة والحرية والأمن الشخصى، وعدم جواز الرق والتعذيب، أو أى معاملة لا تليق بكرامة الإنسان .

وأن الناس متساوون أمام القانون ، وأن لهم الحق فى التمتع بحماية متكافئة ، وأن للإنسان الحق فى اللجوء إلى المحاكم ضد الاعتداء على حقوقه الأساسية التى يوجبها له القانون ، وأن ينظر موضوعه أمام محكمة مستقلة ونزيهة ، سواء كان ذلك فى حقوقه الخاصة أو الاتهامات الموجهه إليه . . وأن للإنسان حق تكوين الأسرة والتملك وحرية التفكير والتزين و إقامة شعائره سرّا وجهرا مع جماعةأو بمفرده ، أو بواسطة ممثلين يختارون بحرية تامة ، وللإنسان حق العمل وأن يختاره بشروط عادلة وأجر متساو مع الآخرين ، وله الحق فى الحماية من البطالة، وله حق تأسيس النقابات أو الانضمام إليها، وأن لا تطغى ساعات العمل على وقت الراحة، وأن من حقوقه أخذ العُطلات الدورية بأجر .

ويقرر الإعلان العالمى لحقوق الإنسان أن على كل إنسان مقابل هذه الحقوق واجبات نحو المجتمع ، وأن الفرد يخضع فى حقوقه للقيود التى يقررها القانون لحسن ضمان الاعتراف بحقوق الآخرين ، وأنه لا يجوز

ممارسة الحقوق والحريات ممارسة تتعارض مع مبادىء وأهداف الأمم المتحدة[1] .

إن ماتضمه هذه الوثيقة بين صفحاتها من حقوق وواجبات كان الإسلام الذى بزغ نوره قبل أربعة عشر قرنا من تاريخ صدور هذه الوثيقة . . كان أسبق فى إرساء دعائم حقوق الإنسان بصورة أشمل وأعم وأدق مما سطرته هذه الوثيقة ، ولكن هكذا نحن . . نباهى ببضاعة غيرنا وهى فى الحقيقية بضاعتنا بعد أن أعيد صياغتها !!

المساواة بين الناس :

يجب على رجل الشرطة أن يساوى بين الناس دون النظر إلى جنسية أو عقيدة أو لون أو مركز اجتماعى أو مال ، فالناس أمام الحقوق والواجبات سواء .

وقد أكد القرآن الكريم ذلك المبدأ فى أكثر من آية ، فعلى سبيل المثال ، قوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[2] ، وفى تأكيد هذا المعنى ومصدره، المتمثل في وحدانية الأب والأم للجميع ، وهما آدم وحواء ، قال الله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ

---

(١) الدكتور / سعيد بانجه ، دراسة مقارنه حول الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ، بيروت ، ص٩ ومابعدها .

(٢) سورة الحجرات ، الآية ١٠ .

﴿ ... شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓا۟ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ (١) فالتمايز بين البشر ليس بالجنس أو الثقافة أو اللون أو حسن المنظر وجمال الشكل وغير ذلك مما نراه اليوم أو نسمعه ، ولكن التمييز والتفرقة معياره التقوى فقط .

فالناس سواسية فى الدنيا والآخرة ، لأنهم خلقوا من نفس واحدة ، ويجب على كل من يتولى أمورهم أن يساوى بينهم ، قال سبحانه وتعالى فى تأكيد ذلك المبدأ : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ ﴾ (٢) وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴾ (٣)، وقوله عز من قائل : ﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتْ حَمْلًا خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِۦ ۖ فَلَمَّآ أَثْقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنْ ءَاتَيْتَنَا صَٰلِحًا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾ (٤) ،

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلْأَنْعَٰمِ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ ۚ يَخْلُقُكُمْ فِى بُطُونِ

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ١٣ .
(٢) سورة النساء ، من الآية ١ .
(٣) سورة الأنعام ، الآية ٩٨ .
(٤) سورة الأعراف ، الآية ١٨٩ .

﴿ أُمَّهَٰتِكُمْ خَلْقًا مِّنۢ بَعْدِ خَلْقٍ فِى ظُلُمَٰتٍ ثَلَٰثٍ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَهُ ٱلْمُلْكُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَأَنَّىٰ تُصْرَفُونَ ﴾[1] .. هذه الآيات الكريمات توضح أن الانسان خلق من نفس واحدة ، لذلك جاءت المخاطبة عامة للإنسان والناس أجمعين أيًّا كانت عقيدتهم ودرجة إيمانهم، وسوف يعود يوم البعث كما خلقه الله ، وقوله عزّ من قائل : ﴿ مَّا خَلْقُكُمْ وَلَا بَعْثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَٰحِدَةٍ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴾[2] ، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَٰٓؤُا۟ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴾[3] ، ﴿ وَعُرِضُوا۟ عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا ﴾[4] .

هذه الآيات توضح مبدأ المساواة فى أبرز صورها ، وعلى الشرطة أن تراعى ذلك المبدأ خلال عملها ، وأن تعمل على الحفاظ عليه وصيانته من المساس .

---

(١) سورة الزمر ، الآية ٦ .

(٢) سورة لقمان ، الآية ٢٨ .

(٣) سورة الأنعام ، الآية ٩٤ .

(٤) سورة الكهف ، الآية ٤٨ .

وقد أظهرت السنّة الشريفة ، كيفية تطبيق هذا المبدأ فى قوله (ﷺ) : (لا فضل لعربى على عجمى ولا لعجمى على عربى ، ولا لأبيض على أسود ولا لأسود على أبيض إلاّ بالتقوى) ، وقوله (ﷺ) فى المساواة فى الأحكام والعقوبات : (لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها) (رواه أبو داود) .

حرية العقيدة :

(لا إكراه فى الدين) ، هكذا نادى الإسلام ، بل حثّ المسلم على عدم المساس بالأديان والعقائد الأخرى ، قال الله تعالى : ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [1] . والشرطة وهى تؤدى عملها ، فهى تحافظ على حقوق الأقليات وصيانتها من المساس بها وفقا لمبدأ المساواة ، ولحرية العقيدة التى أوجبها الإسلام .

قال الله تعالى : ﴿ يُسَبِّحُ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۖ لَهُ ٱلْمُلْكُ وَلَهُ ٱلْحَمْدُ ۖ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۞ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [2] . . إذًا فتقدير الإيمان والكفر ـ بلا جدال ـ يرجع لله البصير على عباده .

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٥٦ . (٢) سورة التغابن ، الآيتان ١ ، ٢

قرر الإسلام حرية العقيدة ، وترك للإنسان أن يفكر ويعمل عقله وقلبه فى تحديد عقيدته التى يدين بها ، دون إكراه أو قسوة أو ضغط من أحد ، ويشير القرآن الكريم ـ هنا ـ إلى حرية الاختيار لدى الإنسان : ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ ۖ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾[1].

وفى مواجهة الكافرين ، يقول سبحانه وتعالى على لسان نبيه (ﷺ) : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ۞ لَآ أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ ۞ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۞ وَلَآ أَنَا۠ عَابِدٌ مَّا عَبَدتُّمْ ۞ وَلَآ أَنتُمْ عَٰبِدُونَ مَآ أَعْبُدُ ۞ لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ ﴾[2] تعبيرٌ واضح وصريح على حرية العبادة للمجتمع ، كلٌ حسب عقيدته . ومن أجل استكمال حماية دور العبادة المختلفة من التعرض لأى اعتداء ، قال الله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾[3] .

---

(١) سورة الكهف ، الآية ٢٩ .

(٢) سورة الكافرون ، الآيات ١ : ٦ .

(٣) سورة الحج ، الآية ٤٠ .

يرفض الإسلام الدعوة بالعنف والإرهاب والتطرف ، ويوضح الأسلوب الذى يجب أن تكون عليه الدعوة ، قال الله تعالى : ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ ﴾ [1] ولم يقل بالقسوة والغلظة والسلاح الآلى والقنابل اليدوية .

من هنا كان احترام مشاعر غير المسلمين ، أمرٌ واجبٌ على كل مسلم ، ومن صفاته التى تحدث عنها الإسلام ، ومن ثمّ لا يجوز إطلاقاً أن يسخر أحد من معتقدات غيره ولا يعتدى عليه بأى درجة من درجات الاعتداء ، حتى لو كان ذلك الاعتداء مجرد سبّ أو شتم ، قال الله تعالى :

﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ ۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ ﴾ [2] .

إن قيام الشرطة بحماية دور العبادات الخاصة بالأقليات التى تعتنق ديانات أخرى ، يعدّ أمرًا من صميم عملها ومفروض عليها وملزمة بالقيام به ، ويعدّ ذلك واجب شرعى .

ومن ثمّ فمن باب أولى حماية المسجد أيضًا ، امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ

---

(١) سورة النحل ، من الآية ١٢٥ . .

(٢) سورة الأنعام ، من الآية ١٠٨ .

وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَآ أُوْلَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ لَهُمْ فِي ٱلدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي ٱلْأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1] .

- حق الإنسان فى المشاركة فى الحياة العامة :

من حق الإنسان المشاركة فى الحياة العامة ، لأنه فرد من المجتمع ، يؤثر ويتأثر بما يحدث به سواء سلبًا أو ايجابًا .

فقد قيل بحق إن الفرد والأسرة نواة المجتمع ، إذا صلحا ، كان المجتمع صالحًا قويًا ، وإذا كانا عكس ذلك كان المجتمع ضعيفًا واهنًا استشرى فيه الفساد وخاب فيه الرجاء .

والشريعة الإسلامية فى تقريرها لحق الفرد فى هذه المساهمة الفعّالة ، أقرّت مبدأ الشورى فكرًا وعملا ، قال الله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُواْ لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴾[2] .

وقد أظهر لنا القرآن الكريم فى قصة سليمان (عليه السلام) وملكة سبأ ، تطبيقًا عمليًا لهذا المبدأ ، عندما تسلمت ملكة سبأ كتاب سليمان (عليه السلام) ، حيث قامت بجمع قومها ، لتخطب فيهم : ﴿ قَالَتْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَؤُاْ إِنِّيٓ أُلْقِيَ إِلَيَّ كِتَٰبٌ كَرِيمٌ * إِنَّهُۥ مِن سُلَيْمَٰنَ وَإِنَّهُۥ بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ * أَلَّا تَعْلُواْ عَلَيَّ وَأْتُونِي مُسْلِمِينَ * قَالَتْ

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١١٤ .

(٢) سورة الشورى ، الآية ٣٨ .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَؤُاْ أَفۡتُونِي فِيٓ أَمۡرِي مَا كُنتُ قَاطِعَةً أَمۡرًا حَتَّىٰ تَشۡهَدُونِ ﴾ (١) ، فالأمر يهم الجميع ، ذلك أنه أمرٌ خطير يتعلق بعقيدة القوم، فكانت وجهة نظر القوم : ﴿ قَالُواْ نَحۡنُ أُوْلُواْ قُوَّةٖ وَأُوْلُواْ بَأۡسٖ شَدِيدٖ وَٱلۡأَمۡرُ إِلَيۡكِ فَٱنظُرِي مَاذَا تَأۡمُرِينَ ﴾ (٢) .

الحرب ونحن قادرون عليها أيتها الملكة الكريمة . . نحن رعاياك المخلصين ، فنظرت إليهم : ﴿ قَالَتۡ إِنَّ ٱلۡمُلُوكَ إِذَا دَخَلُواْ قَرۡيَةً أَفۡسَدُوهَا وَجَعَلُوٓاْ أَعِزَّةَ أَهۡلِهَآ أَذِلَّةٗۚ وَكَذَٰلِكَ يَفۡعَلُونَ ۞ وَإِنِّي مُرۡسِلَةٌ إِلَيۡهِم بِهَدِيَّةٖ فَنَاظِرَةُۢ بِمَ يَرۡجِعُ ٱلۡمُرۡسَلُونَ ﴾ (٣). هكذا كان الأمر بين ملكة سبأ وقومها فى أخذ ورد حتى انتهى الوضع بإرسال هدية مع رسلٍ ، لاستطلاع نوايا سليمان (عليه السلام) ومدى صدق دعوته حتى انتهت القصة بزيارة ملكة سبأ لسليمان (عليه السلام) : ﴿ قِيلَ لَهَا ٱدۡخُلِي ٱلصَّرۡحَۖ فَلَمَّا رَأَتۡهُ حَسِبَتۡهُ لُجَّةٗ وَكَشَفَتۡ عَن سَاقَيۡهَاۚ قَالَ إِنَّهُۥ صَرۡحٞ مُّمَرَّدٞ مِّن قَوَارِيرَۗ قَالَتۡ رَبِّ إِنِّي ظَلَمۡتُ نَفۡسِي وَأَسۡلَمۡتُ مَعَ سُلَيۡمَٰنَ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴾ (٤) . هذا الحق يقرر لكل فرد العيش فى

---

(١) سورة النمل ، الآيات ٢٩ : ٣٢ .
(٢) سورة النمل ، الآية ٣٣ .
(٣) سورة النمل ، الآيتان ٣٤ ، ٣٥ .
(٤) سورة النمل ، الآية ٤٤ .

المجتمع أيًا كانت عقيدته أو لونه ، لقوله (ﷺ) : (المسلمون تتكافأ دماؤهم وهو يد على من سواهِم ويسعى بذمتهم أدناهم) .

الشرطة مطالبة بالحفاظ على هذا الحق ، بشرط ألاّ يترتب على ممارسته أية أضرار للآخرين أو للمجتمع .

ـ حرية الفكر :

من الحريات والحقوق التى أقرّها الإسلام ، ثم صاغتها من بعده وثيقة الإعلان العالمى لحقوق الإنسان ، حرية الفكر .

الإسلام تناول هذا المبدأ وأقرّه بصورة جعلت أستاذنا « عباس العقاد»، يعد الفكر والتفكير فريضة إسلامية ، فلا قيد ولا كبت للفكر. والشرطة وهى تعمل على صيانة هذه الحرية ، فإنها تتقيد بما يقرره الدين وعادات المجتمع وقيمه ومصالحه السامية فهى الأجدر بالصيانة والحماية .

وقد أبرز القرآن الكريم هذا المبدأ فى أكثر من سورة وآية ، من ذلك قوله سبحانه وتعالى :﴿قُلْ إِنَّمَآ أَعِظُكُم بِوَٰحِدَةٍ أَن تَقُومُوا۟ لِلَّهِ مَثْنَىٰ وَفُرَٰدَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوا۟﴾[1] فالتفكير مطلوب وواجب حتى فى العبادات، الفكر والتفكير أمرٌ ضرورى فى الوصول بالإنسان إلى الإيمان الكامل والمطلق بالله، فها هو نبى الله إبراهيم وخليله (عليه الصلاة

---

(١) سورة سبأ ، من الآية ٤٦ .

والسلام)، قد فكّر فى ملكوت السموات والأرض حتى صار من الموقنين، امتثالا لأمر الله وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ * الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾[1] .

هذا الأمر الصريح بالتفكير فى ملكوت السموات والأرض ، قد أطاعه إبراهيم (عليه الصلاة والسلام) ، وبدأ تنفيذه ، قال الله تعالى فى بيان ذلك : ﴿ وَكَذَٰلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ * فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْآفِلِينَ * فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَٰذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ * فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴾[2] وهكذا كان التفكير فى خلق السموات والأرض بين أفول القمر والشمس ، هذه الحركة الكونية المنتظمة المنضبطة التى لا دخل للإنسان بها ، فإنها تدل

---

(١) سورة آل عمران ، الآيتان ١٩٠ ، ١٩١ .

(٢) سورة الأنعام ، الآيات ٧٥ : ٧٨ .

على قدرة الخالق حيث أدرك إبراهيم (عليه الصلاة والسلام) ذلك فى قوله : ﴿ إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾[1].

الإنسان مطالبٌ - إذًا - بالتفكير وإعمال الفكر السديد والصائب لصالحه ولصالح مجتمعه ، وأولى مراحل ذلك الفكر أن يفكر ويتدبر خلق نفسه ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِم مَّا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَاءِ رَبِّهِمْ لَكَافِرُونَ * أَوَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ كَانُوا أَشَدَّ مِنْهُمْ قُوَّةً وَأَثَارُوا الْأَرْضَ وَعَمَرُوهَا أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوهَا وَجَاءَتْهُمْ رُسُلُهُم بِالْبَيِّنَاتِ فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ وَلَٰكِن كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴾[2]،

وفى نفس السورة تأكيد لهذه المعانى فى قوله تعالى : ﴿ ضَرَبَ لَكُم مَّثَلًا مِّنْ أَنفُسِكُمْ هَل لَّكُم مِّن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن شُرَكَاءَ فِي مَا رَزَقْنَاكُمْ فَأَنتُمْ فِيهِ سَوَاءٌ تَخَافُونَهُمْ كَخِيفَتِكُمْ أَنفُسَكُمْ كَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾[3] . . فالآيات التى

---

(١) سورة الأنعام ، الآية ٧٩ .

(٢) سورة الروم، الآيات ٧ : ٩ .

(٣) سورة الروم ، الآية ٢٨ .

تحثّ على التفكير والفكر كثيرة بما يفوق ماتم صياغته فى الإعلان المسمّى بحقوق الإنسان، والتفكير المطلوب لا يصادره شىء ، حتى فى الإيمان، قال الله تعالى : ﴿ وَقُلِ ٱلْحَقُّ مِن رَّبِّكُمْ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ۚ إِنَّآ أَعْتَدْنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ۚ وَإِن يَسْتَغِيثُوا۟ يُغَاثُوا۟ بِمَآءٍ كَٱلْمُهْلِ يَشْوِى ٱلْوُجُوهَ ۚ بِئْسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾[1].

لا عقوبة إلاّ بنص :

من الحقوق التى كان للإسلام السبق فيها ، حق الفرد فى عدم عقابه على فعل مؤثّم إلاّ بنص سابق ، يبين له التجريم والعقاب ، فالأصل أن العقوبة لا تكون إلاّ بنص .

عدل الشريعة الإسلامية فى إقرار هذا المبدأ ، حيث الأصل فى الإنسان البراءة ، فالمتهم برىء حتى تثبت إدانته ، وإلى هذا الرأى اتجهت التشريعات الوضعية والدساتير ، نقلاً من القرآن الكريم ، ثم قمنا بنقلها عنهم ونحن أصحاب المبدأ ! !

قال الله تعالى : ﴿ مَّنِ ٱهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِى لِنَفْسِهِۦ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[2] فالعقوبة شخصية ، ولا يجوز محاسبة إنسان

(١) سورة الكهف ، الآية ٢٩ .

(٢) سورة الإسراء ، الآية ١٥ .

عن جريمة ، قبل أن تجرّم ويعلم بذلك ، حتى إذا اقترفها وهو عالم بذلك كان العقاب واجب ، وقد أكدت كثير من الآيات ذلك ، ففى سورة الطور ، قال سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَآ أَلَتْنَٰهُم مِّنْ عَمَلِهِم مِّن شَىْءٍ كُلُّ ٱمْرِىٍٕ بِمَا كَسَبَ رَهِينٌ ﴾[1].

وقد أكدت السنة الشريفة ذلك فى قوله (ﷺ) : (كل أمتى معافى إلاّ المجاهرين) رواه أبو داود[2] .

الشرطة تلتزم فى عملها ومهامها بالحفاظ على تلك المبادىء فلا يجوز لها القبض على إنسان برىء لم يرتكب جرمًا أو تعاقب أسرة شخص ارتكب جريمة ولم يكن لها دخل فى ذلك ، ولا يجوز لها أن تعاقب على جريمته مرتين ، تلك المبادىءالتى أقرّتها الشريعة الإسلامية تعتبر دستور عمل لكل شرطى ، عل أن ذلك لا يمنع الشرطة من اتخاذ كافة الإجراءات الوقائية التى تحول دون وقوع جرائم .

ـ حرية التنقل والسفر :

يعنى حق الإنسان فى التنقل . . بمعنى أن يسافر داخل بلده أو خارجه بكامل حريته دون تدخل فى ممارسة هذا الحق ، باعتبار أن حق

---

(١) سورة الطور ، الآية ٢١ .

(٢) الدكتور / معجب معدى العتيبى ، الشرطة وحقوق الإنسان فى الشريعة الإسلامية ، المكتب العربى للإعلام الأمنى ، ص ٣٦ .

التنقل يعدّ حقًا طبيعيًا تقتضيه الحياة من أجل الكسب ، ذلك أن الحركة هى طبيعة الأحياء من الناس ، وحركة الإنسان وتنقله يعتبران قوام الحياة[1].

أقرّت الشريعة الإسلامية هذا الحق فى حالتين أساسيتين :

ـ الحالة الأولى : الرزق والسعى :

قال الله تعالى : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ﴾[2]، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ هُوَ الَّذِى جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِى مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ ﴾[3].

يتضح أن النص أباح التنقل والسفر طلبًا للرزق دون قيد أو شرط .

ـ الحالة الثانية : العبادة :

أباح الاسلام التنقل والسفر للعبادة ، قال الله تعالى : ﴿ وَأَذِّن فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ * لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ

---

(1) الدكتور / الشيشانى عبد الوهاب ، حقوق الإنسان وحرياته الأساسية فى النظام الإسلامى والنظم المعاصرة ، ص ٣٨٠ .

(2) سورة البقرة ، من الآية ١٩٨ . (3) سورة الملك ، الآية ١٥ .

﴿فِيٓ أَيَّامٖ مَّعۡلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ ٱلۡأَنۡعَٰمِۖ فَكُلُواْ مِنۡهَا وَأَطۡعِمُواْ ٱلۡبَآئِسَ ٱلۡفَقِيرَ﴾[1].

فالسفر بجانب أنه أداء لفريضة الحج ، فهو يتضمن منافع أخرى وسعيًا للرزق ، وقد يكون السفر للعظة والاعتبار وتدبر قدرة الله فى خلقه، وقد طلب الله من الناس أنهم عندما يسيرون ويضربون فى الأرض، أن تكون لهم بصيرة يبصرون بها .

قال الله تعالى : ﴿فَكَأَيِّن مِّن قَرۡيَةٍ أَهۡلَكۡنَٰهَا وَهِيَ ظَالِمَةٞ فَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا وَبِئۡرٖ مُّعَطَّلَةٖ وَقَصۡرٖ مَّشِيدٍ ۞ أَفَلَمۡ يَسِيرُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَتَكُونَ لَهُمۡ قُلُوبٞ يَعۡقِلُونَ بِهَآ أَوۡ ءَاذَانٞ يَسۡمَعُونَ بِهَاۖ فَإِنَّهَا لَا تَعۡمَى ٱلۡأَبۡصَٰرُ وَلَٰكِن تَعۡمَى ٱلۡقُلُوبُ ٱلَّتِي فِي ٱلصُّدُورِ﴾[2].

وقد أوجب الإسلام السفر والانتقال وترك بلاد الشر والسوء إلى بلاد الخير والإيمان، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡۖ قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِۚ قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ

---

(1) سورة الحج ، الآيتان ٢٧ ، ٢٨ .

(2) سورة الحج ، الآيتان ٤٥ ، ٤٦ .

أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا ۚ فَأُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾[1]، واستثناء من هذا الإلزام ، أوردت السورة تلك الحالات وهى : ﴿ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴾[2] ، فالرجال من المسنين والشيوخ الكهّل والمرضى والنساء والأطفال مستثنون من هذا الإلزام .

إذا أدرك الإنسان الموت خلال سفره هذا فقد وقع أجره على الله ، يقول المولى تعالى : ﴿ وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾[3] .

إن الإسلام حين أباح السفر والانتقال والترحال قدّم للمسافرين تيسيرات فى العبادات حتى يمكّنه من السفر المريح وفى ذات الوقت أداء الشعائر . . من تلك الرخص ، قصر الصلاة ، وذلك فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾[4] .

---

(١) سورة النساء ، الآية ٩٧ .
(٢) سورة النساء ، الآية ٩٨ .
(٣) سورة النساء ، من الآية ١٠٠ .
(٤) سورة النساء ، الآية ١٠١ .

كذلك الحال فى الصيام ، فإن الله أباح الإفطار فى حالة السفر ، وذلك لعدم إرهاق المسافر ، امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ * أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[1] .

وقد منح الله لمن كان على سفرٍ رخصة فى شهر رمضان الكريم . . تلك الرخصة التى منحها الله للمسافر ، فى قوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾[2]

وقد امتدت الرخص التى منحها الإسلام للمسافر حتى فى الطهارة

(١) سورة البقرة ، الآيتان ١٨٣ ، ١٨٤ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٨٥ .

من الجنابة أو الغائط ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴾(١) ، وقد أكد القرآن الكريم على تلك الرخصة للمسافر عندما تعرض لشرح كيفية الوضوء للتأكيد عليها ،في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا قُمۡتُمۡ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ وَأَرۡجُلَكُمۡ إِلَى ٱلۡكَعۡبَيۡنِۚ وَإِن كُنتُمۡ جُنُبٗا فَٱطَّهَّرُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُم مِّنۡهُۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجۡعَلَ عَلَيۡكُم مِّنۡ حَرَجٖ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمۡ وَلِيُتِمَّ نِعۡمَتَهُۥ عَلَيۡكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾(٢)

رأينا أمثلة للرخص التى منحت للمسافر فى مجال العبادة ، وذلك

---

(١) سورة النساء ، الآية ٤٣ .

(٢) سورة المائدة ، الآية ٦ .

بقصد التيسير عليه ورفع المعاناة عنه وعدم إرهاقه من عناء السفر ، لقوله سبحانة وتعالى على لسان موسى (عليه الصلاة والسلام) لفتاه ، فى بيان مشقّة السفر: ﴿ فَلَمَّا جَاوَزَا قَالَ لِفَتَىٰهُ ءَاتِنَا غَدَآءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِن سَفَرِنَا هَٰذَا نَصَبًا ﴾ (١)، كما زاد الإسلام فى منح المسافر رخصًا أخرى حتى فى مجال المعاملات للتيسير عليه فى أثناء السفر والقيام بأعماله التجارية ، قال الله تعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا۟ كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ ٱلَّذِى ٱؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُۥ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ وَلَا تَكْتُمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ (٢) . وتبين الآية هنا أمر الله سبحانه وتعالى بكتابة الدين وأن يتم تحرير الصك بمعرفة المدين ، وإذا كان قاصرًا أو عديم الإرادة كالسفيه أو الطفل ، فيكتب الصك ويحرره الوصى أو الولى أو القيم ، وذلك أقسط عند الله ، إلاّ أنه استثناء من تلك القاعدة رخّص للمسافر فى حالة عدم وجود كاتب بأن يقدم المدين رهنًا مقبوضة من جهة لتيسير التعامل والسفر معًا .

كما أباح الإسلام السفر والانتقال دون تحديد لوسيلة انتقال معينة ، حيث يمكن للمسافر الانتقال عبر البحار والمحيطات باستخدام السفن بأنواعها المختلفة ، قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟

---

(١) سورة الكهف ، الآية ٦٢ .

(٢)سورة البقرة ، الآية ٢٨٣ .

﴿ اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ فَلَمَّا نَجَّاهُمْ إِلَى الْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴾[1]، وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرَاهَا وَمُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ۞ وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ ارْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ ﴾[2]، وكذلك الحال فى البر، قال تعالى: ﴿ وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرِيحُونَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَى بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَالِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴾[3].

وفى إطار هذا التيسير الربانى للمسافر سخر الله للإنسان كثيراً من الوسائل، إلاّ أن بعضها لم يزل مجهولاً لم يدركه الانسان بعد بعقله أو بعلمه لقوله تعالى: ﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[4] وغيرها، لقوله تعالى فى ختام الآية السابقة: ﴿ وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾[5].. حتى أن البعض اتجه فى تفسير قوله تعالى:

---

(١) سورة العنكبوت، الآية ٦٥.
(٢) سورة هود، الآيتان ٤١، ٤٢.
(٣) سورة النحل، الآيات ٥: ٧.
(٤) سورة النحل، الآية ٨.
(٥) سورة النحل، من الآية ٨.

﴿ وَٱلْقَمَرِ إِذَا ٱتَّسَقَ ۝ لَتَرْكَبُنَّ طَبَقًا عَن طَبَقٍ ﴾[1] أنه ينطبق على الطائرات وسفن الفضاء وغيرها من المركبات الفضائية والأطباق الطائرة إذا تمكن الإنسان فى المستقبل من استغلالها .

وحرية التنقل أمرٌ ثابتٌ فى الشريعة الإسلامية ، ولكن إذا اصطدم هذا الحق بمصلحة أولى بالاعتبار فرضت عليه قيود لتحقيق تلك المصلحة ، حيث تسلب من الفرد تلك الحرية بصفة مؤقتة لحين زوال سبب هذا القيد ، وقد تفرض بجانب ذلك عقوبة مؤقتة بجانب المنع من السفر ، وهى إلزام الفرد بالإقامة فى مكان معين ، أو كما يقال فى العصر الحديث تحديد إقامته .

من أمثلة ذلك قيام عمر بن الخطاب (رضى الله عنه) بمنع السفر إلى الشام أو خروج المقيمين بها منها ، وذلك لتفشى وباء الطعون ، امتثالا لقوله (ﷺ) : (إذا سمعتم بهذا الوباء فلا تقدموا عليه) .

كذلك ما قام به الفاروق عمر (رضى الله عنه) عندما نفى (نصر بن حجاج) من المدينة إلى العراق عندما فتن النساء بجماله ، فكان النفى وتحديد الإقامة والإبعاد خشية الفتن[2] .

وحتى تستكمل منظومة هذا الحق فى الإسلام ، فرضت عقوبة قاسية لمن يقطع الطريق ، ويروّع مسافرًا ، امتثالا لقوله تعالى :

---

(١) سورة الانشقاق ، الآيتان ١٨ ، ١٩ .

(٢) الدكتور / معجب معدى العتيبى ، المرجع السابق، ص ٦٨ .

﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ذَٰلِكَ لَهُمۡ خِزۡيٞ فِي ٱلدُّنۡيَاۖ وَلَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[1] .

بعد الانتهاء من بيان ذلك الحق أى حرية الفرد فى الانتقال والترحال سواء بين أقاليم البلد الواحد أو إلى خارجه لبلد آخر ، نجد أن الشرطة تحافظ على هذا الحق ، ولا يجوز لها أن تمنع مواطن من السفر أو تبعده أو تحدّ من إقامته إلاّ إذا كانت هناك ضرورة هامة تجيز ذلك ، وقد ترك تحديد الضرورة أو المصلحة إلى القضاء . . وإلى ذلك الاتجاه ، اتجهت كافة التشريعات الوضعية والدساتير بعدم جواز منع الفرد من السفر إلاّ بأمر قضائى ، وإلى هذا السبيل سار التشريع المصرى .

١٢ـ الحفاظ على اقتصاديات المجتمع :

يقع على الشرطة عبء الحفاظ على اقتصاديات المجتمع أو ما يعرف باقتصاديات السوق ، حيث يبدأ اقتصاد المجتمع ، ويسود نظام العرض والطلب .

قد يتساءل البعض وما هو دخل الشرطة بالسوق ، نقول : إن السوق يرتبط بالأمن ارتباطا كاملاً وكليًا ، لارتباطها بحياة المواطن ، (فمثلاً)

(٢) سورة المائدة ، الآية ٣٣ .

الزيادة المطّردة فى الأسعار من شأنها أن تمتص نسبة كبيرة من دخل الفرد الأمر الذى يؤثر على سائر المجالات الأخرى فى حياته ، مما قد ينتهى به المطاف إلى الاقتراض وتضخم المشاكل . . وقد يدفع هذا بعض المدينين إلى السرقة أو التخلص من الدائن وغير ذلك من الجرائم ، بل إن الغش فى السلع والبضائع قد يترتب عليه مشاكل ،الأمر الذى ينتهى إلى جرائم القتل أو الحريق العمد أو الإتلاف العمد وغير ذلك من الجرائم .

هذا ناهيك عن الجرائم التى يمكن أن تحدث بين البائعين بعضهم بعضًا أثناء محاولتهم جذب المشترين ، وهكذا .

فى ضوء ذلك يمكن القول أنه يقع على الشرطة الأعباء التالية فى مجال الحفاظ على اقتصاديات المجتمع :

- حفظ الأمن بالأسواق وتنظيمها .
- منع الغش فى البيع بكافة صوره .

هذه المهام قد تناولها القرآن الكريم بشىء من التفصيل نوجز بعضها لضيق المقام على النحو التالى :

اولاً : مهمة حفظ الأمن بالأسواق وتنظيمها :

أحلّ الله البيع وحرّم الربا ، امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى :

﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ

ٱلرِّبَوٰاْۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾[١].

فالآية الكريمة تردّ على المرابين الذين حاولوا وضع الربا فى منزلة البيع، فى محاولة منهم لإضفاء صفة الشرعية على الربا وهم يعلمون بتحريمه.

البائع فى محاولة بيع سلعه وبضاعته يقوم بتجميل عرضها والإعلان عن أسعارها ، الأمر الذى قد يؤدى أمام تنافس البائعين إلى تحويل مكان تواجدهم إلى مكانٍ مقلق للراحة ، حتى أنه يطلق على أى مكان به ازدحام وصخب أنه صار سوقًا ، لذلك يقع على الشرطة حفظ النظام داخل الأسواق ، ومنع المشاحنات والمشاجرات التى تحدث بها سواء بين المتعاملين بعضهم بعضا أو بينهم والبائعين ، وغير ذلك مما نشهده فى حياتنا اليومية المعاصرة فى تلك الأماكن أو الطرقات ، لذلك يقع على الشرطة عبء تنظيم حركة الاسواق ، الأمر الذى يؤدى إلى أن يزاول كل بائع عمله بصورة منتظمة تحول دون ازدحام ومشاحنات وغيرها من الجرائم .

إن الإسلام وهو دين النظام والضبط والربط لم يكن غافلاً عن تنظيم الأسواق ، فعرض علينا القرآن الكريم فى قصة يوسف (عليه السلام) ،

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٧٥ .

تنظيم مثل تلك الأماكن ألا وهى «شون الغلال» ، حيث نجد الترتيب والتنظيم فى حركة تسليم الحصص المخصصة لكل أسرة وطبيعة ذلك تجعل تلك الأماكن أكثر ازدحاما وتكالبًا للحصول على الحصة المقررة، ولك أن تنظر إلى ما يحدث الآن عند توجه بعض الأفراد لاستلام الحصص التموينية المخصصة لهم ، حتى تعرف حجم هذا الازدحام ، فى ظل ذلك نجد التنظيم الرائع للإسلام والتخصص الفريد فى التنظيم .

تبدأ القصة حيث تم تعيين يوسف (عليه السلام) أمينًا للخزينة : ﴿ قَالَ ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾ (1) فبدأ يوسف (عليه السلام) العمل بنفسه على التوزيع العادل ، وذلك بتقدير نصيب كل فرد حتى يوفى الكيل : ﴿ وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ ٱئْتُونِى بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّىٓ أُوفِى ٱلْكَيْلَ وَأَنَا۠ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ ۞ فَإِن لَّمْ تَأْتُونِى بِهِۦ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِندِى وَلَا تَقْرَبُونِ ﴾ (2)

فكانت الإجابة واضحة وهى لابد من إحضار الغائب حتى يحصل على نصيبه المقرر ، ولكن لابد من وضع ماتم استلامه فى الأمانات، فجاء دور المختصين بحفظ الأمانات : ﴿ وَقَالَ لِفِتْيَٰنِهِ ٱجْعَلُوا۟ بِضَٰعَتَهُمْ فِى رِحَالِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَعْرِفُونَهَآ إِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمْ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴾ (3) ثم عادوا بعد أن أحضروا أخاهم يصحبنه، وبدأت

(1) سورة يوسف ، الآية ٥٥ .

(2) سورة يوسف ، الآيتان ٥٩ ، ٦٠ .

(3) سورة يوسف ، الآية ٦٢ .

خطة يوسف (عليه السلام) للكشف عن المؤامرة التى دبرها له إخوته ، وبدأت الخطة : ﴿ فَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ جَعَلَ ٱلسِّقَايَةَ فِى رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذَّنَ مُؤَذِّنٌ أَيَّتُهَا ٱلْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسَٰرِقُونَ ﴾[1] . . فريق ثالث من العمال يتولى النداء والإعلان . . وهكذا تستمر القصة حتى يزاح الستار عن شخصية يوسف (عليه السلام) .

ويتضح لنا من هذه القصة مدى التنظيم الذى كان فى شونة الغلال أو خزائن الأرض ، وأن يوسف (عليه السلام) لم يكن يتولى أمرها بمفرده، ولكن كان يعاونه فى حفظ النظام العديد من العاملين كلٌ منهم له عمل محدد .

كذلك تقوم الشرطة بتأمين الأسواق لا سيما خلال أوقات الغلق أو الطوارىء ،كحدوث حرائق أو فى أوقات الصلاة وخاصة صلاة الجمعة، امتثالا لقولـه سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِىَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوْمِ ٱلْجُمُعَةِ فَٱسْعَوْاْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلْبَيْعَ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ۞ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُواْ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُواْ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [2] فى تلك الفترات تقوم الشرطة بحماية الحوانيت والسلع وكذلك حماية المصلين .

---

(١) سورة يوسف ، الآية ٧٠ .

(٢) سورة الجمعة ، الآيتان ٩ ، ١٠ .

المهمة الثانية : منع الغش فى البيع بكافة صوره :

تعدّ تلك المهمة من أقدم المهام التى أسندت إلى الشرطة وذلك لأهميتها من جهة ارتباطها بحياة الإنسان وصحته ودخله ، حيث كان يتولاها رئيس القبيلة بنفسه فى العصور القبلية ، وفى العصر الإسلامى تولاها الرسول (ﷺ) حيث كان يمشى فى الأسواق ويفحص السلع بنفسه ويأمر البائعين بعدم الغش، عنه (ﷺ) : (من غشنا فليس منا)، وكانت تلك المهمة يقوم بها الأنبياء والمرسلين : ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا قَبۡلَكَ مِنَ ٱلۡمُرۡسَلِينَ إِلَّآ إِنَّهُمۡ لَيَأۡكُلُونَ ٱلطَّعَامَ وَيَمۡشُونَ فِي ٱلۡأَسۡوَاقِۗ وَجَعَلۡنَا بَعۡضَكُمۡ لِبَعۡضٖ فِتۡنَةً أَتَصۡبِرُونَۗ وَكَانَ رَبُّكَ بَصِيرٗا ﴾[1] ثم أسندت تلك المهمة إلى نظام (المحتسب)[2] فى سائر عصور الخلافة الإسلامية حتى نقلت إلى الشرطة فى العصر الحديث وأصبحت من أبرز مهامها .

صور الغش كثيرة وتختلف من عصر لآخر ، وفقًا لتطوره ، وتتنوع من سلعة لأخرى ، ويمكن إجمال أبرز تلك الصور فى :

الشراء بثمن بخس :

يلجأ بعض التجار إلى الشراء من الناس بثمن بخس لا يتناسب

---

(١) سورة الفرقان ، الآية ٢٠ .

(٢) نظام المحتسب : هو نظام كان يجمع بين مهام شرطية ومهام قضائية .

وقيمة الأشياء الحقيقية مما يضر بهؤلاء الناس الذين قد يضطرون لذلك لحاجتهم إلى المال ، هذا الشراء البخس المستغل نهى عنه الإسلام، حيث أكد على ذلك فى أكثر من موضع . . قال الله تعالى: ﴿ وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥ قَدْ جَآءَتْكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ فَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَٰحِهَا ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾(١).

وقوله سبحانه وتعالى على لسان شعيب(عليه السلام)إلى قومه مدين، يؤكد على رسالته : ﴿ وَيَٰقَوْمِ أَوْفُوا۟ ٱلْمِكْيَالَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾(٢).

إن بخس الأشياء والأثمان يعدّ من الإفساد فى الأرض وقد أظهرت الآيات الكريمات ذلك ، ويعدّ بالتأكيد من صور البخس المنتشرة فى حياتنا المعاصرة ، نقص الكيل أو البيع بأزيد من التسعيرة المقررة طمعًا فى ربح وفير مغالى فيه ، كذلك غش السلع وإيهام المشترى بأن البضائع

(١) سورة الأعراف ، الآية ٨٥ .

(٢) سورة هود ، الآية ٨٥ .

من النوع الجيد ، ثم عند الميزان يضع البضائع الفاسدة . هذه بعض صور (البخس) فى حقوق الناس ، قال الله تعالى : ﴿ أَوْفُوا الْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُخْسِرِينَ ❁ وَزِنُوا بِالْقِسْطَاسِ الْمُسْتَقِيمِ ❁ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾[1].

إن الشرطة عند قيامها بمراقبة حركة البيع والشراء تلاحظ كل ما من شأنه أن يكون فيه بخس للحقوق سواء للبائع أو للمشترى ، وفى ذلك ضمـان لاستقرار السوق واستقرار الأمن .

فضلاً عن ذلك فقد يتم البيع بثمن بخس عن جريمة ، فاللصوص يبيعون متحصلات جرائمهم بأثمان بخسة ، المهم هو التخلص منها بأقصى سرعة حتى لا يتم ضبطهم وهم متلبسون بها ، لذلك فإن مراقبة الأسواق من شأنها الوصول إلى مرتكبى الحوادث ، وقد عبّرت عن ذلك سورة يوسف فى تعبير جميل وإعجاز قرآنى غير مسبوق ، فإن الآيات الكريمة ، تروى لنا بعد قيام إخوة يوسف (عليه السلام) بالتخلص منه بإلقائه فى البئر : ﴿ وَجَاءَتْ سَيَّارَةٌ فَأَرْسَلُوا وَارِدَهُمْ فَأَدْلَىٰ دَلْوَهُ ۖ قَالَ يَا بُشْرَىٰ هَٰذَا غُلَامٌ ۚ وَأَسَرُّوهُ بِضَاعَةً ۚ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴾[2] ، وبعد أن خرج يوسف (عليه السلام) مع الدلو ، تشـاوروا فيما بينهم ، ماذا نفعل بهذا الغلام ؟ وجاءت الإجابة واضحة :

---

(١) سورة الشعراء ، الآيات ١٨١ : ١٨٣ .

(٢) سورة يوسف ، الآية ١٩ .

﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ ﴾ [1] ، فهم لم يتعبوا فيه ومن ثمّ لم يشعروا بقيمته ، هكذا عادة كل لص فلا يدرك قيمة ما سرقه ، وهذا المبدأ من المبادىء الهامة التى يعتمد عليها ضابط البحث الجنائى فى ضبط كثير من القضايا ، حتى أننا نقول يكاد لا يوجد محضر ضبط قضية سرقة ولا نجد فيه كلمة (بخس) .

الوفاء بالكيل :

يقع على الشرطة عبء ملاحقة البائعين المطففين الذين لا يوفون الكيل ، وقد توعد الله هؤلاء بعذاب شديد ، قال تعالى : ﴿ وَيْلٌ لِلْمُطَفِّفِينَ * الَّذِينَ إِذَا اكْتَالُوا عَلَى النَّاسِ يَسْتَوْفُونَ * وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ * أَلَا يَظُنُّ أُولَئِكَ أَنَّهُمْ مَبْعُوثُونَ * لِيَوْمٍ عَظِيمٍ ﴾ [2] .

نهى الإسلام عن عدم الوفاء بالكيل ، وحثّ على الوزن بالقسط والقسطاس ، حتى نجد أن يوسف (عليه السلام) قد نعت نفسه بتلك الصفة الحميدة : ﴿ وَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَازِهِمْ قَالَ ائْتُونِي بِأَخٍ لَكُمْ مِنْ أَبِيكُمْ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّي أُوفِي الْكَيْلَ وَأَنَا خَيْرُ الْمُنْزِلِينَ ﴾ [3] .

---

(١) سورة يوسف ، الآية ٢٠ .

(٢) سورة المطففين ، الآيات ١ : ٥ .

(٣) سورة يوسف ، الآية ٥٩ .

وقد سبق أن بيّنا كثيرًا من الآيات التى تحثّ على الوفاء بالكيل كأحد الصفات الأساسية فى المؤمن ، قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ ۖ وَأَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ ۖ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۖ ﴾[1] .

وعقاب عدم الوفاء بالكيل وبخس الناس أشياءهم الويل فى الآخرة، أمّا فى الدنيا فهو عقاب الذى يعيث فى الأرض فسادًا ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ أَوْفُوا۟ ٱلْكَيْلَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُخْسِرِينَ ۞ وَزِنُوا۟ بِٱلْقِسْطَاسِ ٱلْمُسْتَقِيمِ ۞ وَلَا تَبْخَسُوا۟ ٱلنَّاسَ أَشْيَآءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا۟ فِى ٱلْأَرْضِ مُفْسِدِينَ ﴾[2] .

وعقاب العابثين المفسدين هو: ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾[3] .

***

(١) سورة الأنعام ، من الآية ١٥٢ .

(٢) سورة الشعراء ، الآيات ١٨١ : ١٨٣ .

(٣) سورة المائدة ، الآية ٣٢ .

الباب الثانى

الإجراءات الشّرطية

فى ضوء القرآن الكريم

بيّنا من قبل مهام الشرطة التى تتولاها والتى تتلخص فى حماية المجتمع من الجرائم وضبط ما يقع منها ، وتنفيذ القوانين واللوائح المتعلقة بحفظ النظام والهدوء والسكينة .

وقد تناولنا هذه المهام كما وردت بالقرآن الكريم ، ورأينا كيف سردها القرآن فى إعجاز بلاغى وموضوعى غير مسبوق . والآن نتناول تنفيذ هذه المهام ، والأدوات والوسائل القانونية والفنية التى تمكّنها من أداء مهمتها خير قيام .

وقد قسّمنا تلك الإجراءات إلى إجراءات قانونية وفنية ، على أننا قبل أن نتناول ذلك ، علينا أن نحدد ماهى الشروط الواجب توافرها فى رجل الشرطة ، كما أخبرنا بها القرآن الكريم .

الفصل الأول

الصفات الواجب توافرها فى رجل الشّرطة

مما لا شك فيه أن مهمة رجل الشرطة مقدسة ، كما أثبتنا فى بيان تلك المهمة من قبل ، وكيف وضحها القرآن الكريم ، لذلك فإن رجل الشرطة يعدّ ـ بحق ـ صاحب رسالة مقدسة ، ولا يعدّ ما يقوم به مجرد عمل أو مهنة يتقاضى فى مقابل أدائها أجرًا معلوما ، بل هى رسالة مكرّمة .

من خلال ذلك فإن صفات رجل الشرطة يجب أن تكون نابعة من هذا المعيار ، ولا ندّعى ما يفوق ذلك ـ حاشا لله ـ ولكن أن يقتدى بأصحاب الرسالات ، وأن يتخذهم أسوة حسنة حتى يستطيع تحقيق رسالته على خير وجه .

وفى رأينا أن أهم الصفات التى يجب توافرها فى رجل الشرطة ، يمكن أن ندرجها تحت سمتين أساسيتين وردتا فى قصة صفورة بنت الرجل الصالح (رئيس مدين) وتتلخص القصة عندما خرج موسى (عليه السلام) من مصر خائفًا وتوجه للقاء مدين وجلس يستريح من عناء السفر ، شاهد ازدحامًا حول بئر ووجد امرأتين تذودان أغنامهما ، حتى

لا تختلط بأغنام الآخرين، وهما فى ضعف وذلة ، فأخذته الحمية والشجاعة وتقدم إليهما يسألهما ما خطبكما: ﴿ قَالَتَا لَا نَسْقِي حَتَّىٰ يُصْدِرَ ٱلرِّعَآءُ وَأَبُونَا شَيْخٌ كَبِيرٌ ﴾[1] فتوجه إلى البئر ودفع القوم وسقى لهما فى قوة وشهامة ، وبعد ذلك ، عادت إحداهما وأخبرته بدعوة أبيها استضافته فى مقابل ما قام به من عمل ، وتوجه موسى (عليه السلام) بصحبتها وتقابل مع والدها وأخبره بفراره من قصاص فرعون جزاء ارتكابه جريمة قتل ، وهنا تنتهز الفتاة التى صاحبته إلى البيت الفرصة استجابة لطبيعتها فى طلب الزواج دون أن تخدش حياءها : ﴿ قَالَتْ إِحْدَىٰهُمَا يَٰٓأَبَتِ ٱسْتَـْٔجِرْهُ إِنَّ خَيْرَ مَنِ ٱسْتَـْٔجَرْتَ ٱلْقَوِىُّ ٱلْأَمِينُ ﴾[2] ويستجيب أبوها لهذا الرجاء فورا[3].

فى الواقع أن هذه الفتاة الصالحة وضعت لنا أهم الصفات :

١ ـ القوة .

٢ ـ الأمانة .

لذلك فإننا نقول إن رجل الشرطة يجب أن يكون قويًا وأمينًا ، ولا يتصور توافر صفة دون أخرى ، وسوف نتناول تلك الصفات وفروعها بشىء من التفصيل .

---

(١) سورة القصص ، من الآية ٢٣ .

(٢) سورة القصص ، الآية ٢٦ .

(٣) أحمد الجبالى ، أشهر النساء فى التاريخ ، المركز العربى الحديث ، ص ٧٣ ومابعدها .

المبحث الأول ـ القوة :

يجب أن يكون رجل الشرطة قويّا ، سليم البنية ، على درجة كبيرة من اللياقة البدنية التى تمكّنه من أداء رسالته على الوجه الأكمل ، ولا سيما أنه يواجه عتاة الإجرام .

لذلك يعدّ شرط الصحة الجيدة واللياقة البدنية وقوتها شرط أساسى فى اختيار رجل الشرطة فى كافة المعاهد والكليات التى تعدّ رجال شرطة المستقبل فى جميع أنحاء العالم ، لما تحتاجه رسالته من قوة .

مقومات القوة :

القوة دائمًا تحتاج إلى مقومات وإعداد، فالأصل فى الإنسان القوة بعد الضعف، ثم الضعف والشيخوخة فى نهاية حياته : ﴿ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن ضَعْفٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ ضَعْفٍ قُوَّةً ثُمَّ جَعَلَ مِنۢ بَعْدِ قُوَّةٍ ضَعْفًا وَشَيْبَةً يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ وَهُوَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْقَدِيرُ﴾[1].

لذلك فإن تقسيم المهام يتم حسب القوة ، فإن فترات الشباب يكثر فيها العمل الميدانى الذى يتطلب حركةً ونشاطًا ، وفى فترة الكبر والضعف يكون العمل التوجيهى والتخطيطى والرقابى .

إن إعداد القوة واللياقة يحتاج دائمًا إلى استمرار وأدوات ووسائل لرفع مستوى اللياقة البدنية، وقد أكد الإسلام على ذلك الإعداد حتى يمكن

---

(١) سورة الروم ، الآية ٥٤ .

إنجاز المهام خير قيام وعلى أفضل صورة : ﴿ وَأَعِدُّواْ لَهُم مَّا ٱسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ ٱلْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِۦ عَدُوَّ ٱللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾[1] لابد - إذًا - من الإعداد الجيد ، فكلما كان رجل الشرطة قويًا كان من شأن ذلك أن يرهب المجرمين أعداء الله ويخيفهم .

هذا الإعداد يكون برفع اللياقة البدنية ، ومما لاشك فيه أن التدريب على ركوب الخيل «الخيالة» ، من أفضل وسائل وأدوات هذا الإعداد ، حتى أننا لا نكاد نجد كلية أو معهد شرطة يخلو من التدريب على ركوب الخيل كمادة أساسية ، لذلك كانت وصية النبى (ﷺ) بضرورة تعليم أولادنا الرماية والسباحة وركوب الخيل ، حتى يكونوا أبناء أقوياء .

يجب على الدول ألاّ تدخر جهدًا فى هذا الإعداد أو توفر مالاً ، فكلما أنفقت على هذا الإعداد المسبق والمستمر لكى يكون رجل الشرطة قويًا ، كانت المحصلة خيرًا لهذا البلد ، امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى فى ختام الآية السابقة :

﴿ لَا تَعْلَمُونَهُمُ ٱللَّهُ يَعْلَمُهُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَىْءٍ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾[2].

---

(١) سورة الأنفال ، الآية ٦٠ .

(٢) سورة الأنفال ، من الآية ٦٠ .

لذلك نجد فى جميع الدول على اختلاف مشارقها ومغاربها وديانتها ولونها ولسانها، أنها لا تدخر جهدًا أو مالاً فى الإنفاق على إعداد رجل الشرطة وتدريبه ، ومن بينها جمهورية مصر العربية ، حيث إن السباحة والرماية والخيّالة مواد أساسية يتدرب عليها رجل الشرطة فى المرحلة الأولية السابقة لخروجه لمعترك الحياة العملية .

كذلك حتى بعد خروجه يتم استمرار التدريبات لضمان استمرار اللياقة البدنية .

١ـ الإيمان :

من عناصر القوة الإيمان ، بمعنى أن يؤمن رجل الشرطة بما يؤديه من مهام وأنه صاحب رسالة مقدسة ، وأن الله معه وأن يحارب أولياء الشيطان الجبناء الضعفاء ،قال الله تعالى فى وصفه للذين تسلحوا بالإيمان : ﴿ ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَـٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴾[1] .
ويمكن حساب هذه القوة وتقديرها كما ورد فى قوله سبحانه وتعالى :
﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَـٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّا۟ئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ۞ ٱلْـَٔـٰنَ خَفَّفَ

---

(٢) سورة آل عمران ، الآية ١٧٣ .

ٱللَّهُ عَنكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا۟ مِا۟ئَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّـٰبِرِينَ ﴾(1) ، فالمؤمن الصابر يساوى مجرمين اثنين ، هكذا يكون أولياء الله وأولياء الشيطان ، شتّان بين القوة والضعف ، قال الله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَـٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّـٰغُوتِ فَقَـٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَـٰنِ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَـٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴾(2) ، كما أن الصبر من العناصر اللازمة للقوة الوثيقة الصلة بها ، فلا يتصور أن يوجد أحدهما دون الآخر ، ورجل الشرطة القوى يجب أن يكون صابرا . . فكم من الجرائم يطول البحث فيها وعندما تقترب الخيوط التى توصل إلى الجانى تنقطع ثم تتصل ثانية . . وهكذا ، فكل ذلك وغيره من المهام يحتاج إلى صبر رجل الشرطة . . فكلما وجد المجرم رجل الشرطة صابرًا يستكمل إجراءات البحث عنه دون ملل أو كلل ، كلما أقلقه هذا وجعله خائفا مترقبًا فى ذعر . . ولذلك فالصبر هو الطريق الوحيد للقضاء على كافة الحيل التى يلجأ إليها المجرمون كى يضللوا رجل الشرطة. والصبر كما هو واضح عونٌ للقوة ومددٌ لها وأحد ملامحها الأساسية وعنصر من عناصرها فى نفس الوقت ، ولا يتصور أن يكون هناك ضعيف صابر ، قال الله تعالى : ﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِىٍّ قَـٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا۟ لِمَآ أَصَابَهُمْ

---

(1) سورة الأنفال ، الآيتان ٦٥ ، ٦٦ .

(2) سورة النساء ، الآية ٧٦ .

﴿فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ (١)

وقد سبق أن رأينا أن المؤمن الصابر يقابل ويساوى مجرمين من الجبناء الضعفاء لقوله سبحانه وتعالى: ﴿فَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾(٢).

إن الله يعين الصابر ويزيده على قوته، لقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾(٣) وقوله سبحانه وتعالى: ﴿اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾(٤)، فطوبى لمن كان الله معه، فله الخير والفلاح والمدد الذى يعينه، لقوله سبحانه وتعالى: ﴿بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ۞ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾(٥).

فإذا كان جزاء الصبر فى الدنيا النجاح والفلاح، فإنه فى الآخرة:

---

(١) سورة آل عمران، الآية ١٤٦.

(٢) سورة الأنفال، من الآية ٦٦.

(٣)سورة الأنفال، الآية ٤٦.

(٤)سورة البقرة، من الآية ١٥٣.

(٥) سورة آل عمران، الآيتان ١٢٥، ١٢٦.

﴿ وَجَزَىٰهُم بِمَا صَبَرُواْ جَنَّةً وَحَرِيرًا ﴾[1]، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[2].

٢ـ التقوى :

رجل الشرطة يجب أن يكون قويّا صابرا ، وأن يكون تقيّا ، بمعنى أن يخشى الله فى عمله كأنه يراه ، فالتقوى تعدّ من أهم عناصر القوة والعزم، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾[3].

رجل الشرطة ملزم بأن يكون تقيّا ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴾[4] ، وقوله : ﴿ قُلْ يَٰعِبَادِ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمْ ۚ ﴾[5].

إن للتقوى مظاهر وأساسيات يجب أن يطبقها رجل الشرطة وأن يعمل بها :

---

(١) سورة الإنسان ، الآية ١٢ .

(٢) سورة النساء ، من الآية ٢٥ .

(٣) سورة آل عمران ، الآية ١٨٦ .

(٤) سورة الأحزاب ، الآية ٧٠ .

(٥) سورة الزمر ، من الآية ١٠ .

(أ) العفـو :

يجب على رجل الشرطة أن يعفو عن الصغائر ، ولا يعفو فى حدّ من حدود الله ، أو فى مصالح العباد والمجتمع فهو يعفو عن حقه فقط ، (فمثلاً) يمكن لرجل الشرطة أن يعفو عن تصرف أو قول أو فعل أتاه أحد الأشخاص فى مواجهته، إذا كان ذلك الذى أتاه لا يرقى إلى الفعل الجسيم أو المتعمد ، وذلك امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَن تَعْفُوٓاْ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾[1].

(ب) العـدل :

من أبرز صور التقوى وعناصرها ، العدل الذى لا يحيد عن الحق أيًا كان موضعه ، لا ينظر إلى أطرافه فقير أو غنى ، فهو عدل معصوب العينين و إذا رفعت العصابة من العينين فهو لا يرى سوى الحق ، وذلك لقوله سبحانه : ﴿ ٱعْدِلُواْ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾[2] فالعدل أساس التقوى ، وعلى رجل الشرطة فى سعيه لتحقيق العدل ألاّ يخشى شيئًا ، فالله هو الرزّاق : ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْـَٔلُكَ رِزْقًا نَّحْنُ نَرْزُقُكَ وَٱلْعَـٰقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾[3].

---

(١) سورة البقرة ، من الآية ٢٣٧ .

(٢) سورة المائدة ، من الآية ٨ .

(٣) سورة طه ، الآية ١٣٢ .

(جـ) القول السديد :

يجب على رجل الشرطة فى رسالته المقدسة أن يقول قول الحق ، وأن يبتعد عن القول الباطل أو اللغو، وذلك لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴾[1].

(د) ضبط النفس :

على رجل الشرطة أن يعمل على أن يبعد عن نفسه أى شائبة أو قصور أو فساد ، لضمان الوصول إلى التقوى التى تمنحه قوة فى أداء رسالته ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَنَفۡسٖ وَمَا سَوَّىٰهَا ۞ فَأَلۡهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقۡوَىٰهَا ﴾[2].

(هـ) الاستقامة :

يجب على الشرطى أن يلتزم فى أثناء تأدية رسالته وخارجها بالاستقامة، وأن يسلك الطريق المستقيم ، ويبتعد عن كل انحراف أو أى عمل من شأنه أن يمسه بشىء ، وأن يدرأ عن نفسه الشبهات ويبتعد عن مواضعها ، امتثالاً لقوله تعالى على لسان نبيه (ﷺ) :

﴿ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسۡتَقِيمٗا فَٱتَّبِعُوهُۖ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ

---

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٧٠ .

(٢) سورة الشمس ، الآيتان ٧ ، ٨ .

فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ (١).

و ـ إصلاح ذات البين :

من مظاهر التقوى أن يعمل رجل الشرطة على إصلاح ذات البين بتقريب وجهات النظر ونبذ الخلافات بين المتخاصمين ففى ذلك الخير كله للأفراد وللشرطة نفسها ـ لأن الجرائم الكبرى من مستصغر الشرر أو الخلافات ـ وأخيراً للمجتمع ، لقوله تعالى : ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ * إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ (٢).

حتى فى العلاقة بين الزوجين إذا شبّ بينهما خلافات وتطور الأمر إلى الشرطة ، فعلى رجل الشرطة أن يعمل على الصلح بينهما ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ

---

(١) سورة الأنعام، الآية ١٥٣ .

(٢) سورة الحجرات ، الآيتان ٩ ، ١٠ .

ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ (1).

فإصلاح ذات البين من التقوى في كافة الأحوال ، سواء بين الجماعات أو الأفراد : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَنفَالِ ۖ قُلِ ٱلْأَنفَالُ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ ۖ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَصْلِحُوا۟ ذَاتَ بَيْنِكُمْ ۖ وَأَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ (2).

(س) إتيان البيوت من أبوابها :

يجب على رجل الشرطة عند مداهمته وكرًا أو منزلاً للقبض على متهم أو تفتيش سكن ، ألاّ يأتى من النوافذ والشرفات، بل يدخل من الباب، لما فى ذلك من احترام لحرمة المسكن وعدم بثّ الرعب والخوف فى نفوس قاطنيه الذين قد لايكون لهم ذنب فيها أتاه أحدهم ، وذلك امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ (3).

---

(1) سورة النساء ، الآية ١٢٨ .

(2) سورة الأنفال ، الآية ١ .

(3) سورة البقرة ، الآية ١٨٩ .

(ش) الصدق والوفاء بالعهد :

يجب أن يكون رجل الشرطة صادقًا مع نفسه ومع الآخرين ، فلا يكذب أو ينافق فى سبيل الحصول على مصلحة معينة ، بل يتحرى الصدق فى كل ما يقوم به ، وقد حدّد الله البر فى قوله تعالى : ﴿ لَيْسَ الْبِرَّ أَن تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَٰكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا ۖ وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ ۗ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا ۖ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴾[1] . وقوله سبحانه وتعالى فى سورة آل عمران : ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِ وَاتَّقَىٰ فَإِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ ﴾[2] .

٣ـ التعـــاون :

يجب على رجل الشرطة أن يتعاون مع كل من يتقدم إليه بمعلومات أو بلاغات طالما تحقق الصالح العام ، ولا يمد يده لكل من يحاول أن يستغل رجل الشرطة فى إتيان الإثم والعدوان ، وفى ذلك أمر واضح

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١٧٧ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية ٧٦ .

وصريح بأن يفحص الشرطى كل مصدر أو مرشد يتقدم إليه بدافع دينى أو وطنى أو مصلحة ، وأن يلفظ كل مرشد يحاول النكاية بالآخرين والانتقام منهم ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ ٱعْدِلُوا۟ هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾ (١) ، وقوله فى ذات السورة :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحِلُّوا۟ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُوا۟ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا۟ ۘ وَتَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُوا۟ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (٢).

تلك بعض الملامح الأساسية للتقوى والتى ينبغى لرجل الشرطة أن

---

(١) سورة المائدة ، الآية ٨ .

(٢) سورة المائدة ، الآية ٢ .

يتسلح بها حتى ينال النجاح فى الدنيا والخير الوفير فى الآخرة ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَنَهَرٍ ۞ فِي مَقْعَدِ صِدْقٍ عِندَ مَلِيكٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾[1].

٤ـ العلم :

لا يتصور أن يكون هناك رجل قوى دون علم ، فالقوة بدنية وذهنية ، حتى أنه قيل العقل السليم فى الجسم السليم وهذا صحيح ، فالعلم يضيف إلى الإنسان قوة فى الإقناع ، وقوة فى الشخصية المؤثرة ، مما ييسّر الوصول إلى الهدف فى سهولة وثقة .

وقد حثّ الإسلام على العلم وتكريمه ، حتى أن أول سورة أنزلت على النبى (ﷺ) ، كانت تدعو إلى القراءة والعلم : ﴿ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۞ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۞ عَلَّمَ الْإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾[2]

وقوله فى بيان تعليم الحساب والرياضيات والفلك وغير ذلك من العلوم القديمة والحديثة مثل : علوم الفضاء والبيئة وغيرها : ﴿ وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ آيَتَيْنِ فَمَحَوْنَا آيَةَ اللَّيْلِ وَجَعَلْنَا آيَةَ النَّهَارِ مُبْصِرَةً لِّتَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ وَلِتَعْلَمُوا عَدَدَ السِّنِينَ وَالْحِسَابَ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ فَصَّلْنَاهُ تَفْصِيلًا ﴾[3].

---

(١) سورة القمر ، الآيتان ٥٤ ، ٥٥ .

(٢) سورة العلق ، الآيات ٣ : ٥ .

(٣) سورة الإسراء ، الآية ١٢ .

وأكدت هذه الآية لرفع الحرج من حياء الإنسان وخجله من السؤال ، فقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِمْ فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [1]. ويجب على الإنسان عامة والشرطى الذى منحه الله العلم أن يتمسك بالعناصر التالية حتى يزداد علما وينقله إلى غيره.

(أ) عدم الغرور :

يجب أن يكون المتعلم ، غير متعالٍ أو مغرور ، لأن العلم من عند الله ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ ٱلرَّحْمَـٰنُ ۞ عَلَّمَ ٱلْقُرْءَانَ ۞ خَلَقَ ٱلْإِنسَـٰنَ ۞ عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ ﴾ [2]. وقد اعترف الملائكة بتلك الحقيقة فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى ٱلْمَلَـٰٓئِكَةِ فَقَالَ أَنۢبِـُٔونِى بِأَسْمَآءِ هَـٰٓؤُلَآءِ إِن كُنتُمْ صَـٰدِقِينَ ۞ قَالُوا۟ سُبْحَـٰنَكَ لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَلِيمُ ٱلْحَكِيمُ ﴾ [3]. واعترف بذلك الأنبياء فى تواضع جمّ وحمدوا الله على نعمة العلم ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَـٰنَ عِلْمًا ۖ وَقَالَا ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى فَضَّلَنَا عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ

---

(١) سورة الأنبياء ، الآية ٧ .

(٢) سورة الرحمن ، الآيات ١ : ٤ .

(٣) سورة البقرة ، الآيتان ٣١ ، ٣٢ .

﴿ ... ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[1].

فالعلم نعمة وفضل يستحق الحمد والشكر ، فعندما سمع سليمان (عليه السلام) قول النمل وحديثها : ﴿فَتَبَسَّمَ ضَاحِكًا مِّن قَوْلِهَا وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِىٓ أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ ٱلَّتِىٓ أَنْعَمْتَ عَلَىَّ وَعَلَىٰ وَٰلِدَىَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَٰلِحًا تَرْضَىٰهُ وَأَدْخِلْنِى بِرَحْمَتِكَ فِى عِبَادِكَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ .[2]

وهاهو يوسف الصديق (عليه السلام) : ﴿رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴾ .[3]

ب ـ العلم درجات :

على من علمه الله أن يعلم أن هناك من هو أعلم منه ، وأنه فوق كل ذي علم عليم ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾[4].

---

(١) سورة النمل الآية ١٥ ، .

(٢) سورة النمل ، الآية ١٩ .

(٣) سورة يوسف ، الآية ١٠١ .

(٤) سورة آل عمران ، من الآية ٧ .

وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ فَبَدَأَ بِأَوْعِيَتِهِمْ قَبْلَ وِعَاءِ أَخِيهِ ثُمَّ اسْتَخْرَجَهَا مِن وِعَاءِ أَخِيهِ كَذَٰلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَن يَشَاءَ اللَّهُ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاءُ وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ ﴾[1]. وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾[2]. متى علم الإنسان أن العلم والعلماء درجات فعليه الاستزادة ، ولا يتوقف فى تحصيل العلم والثقافة ، فإن الله قد دعا نبيه (ﷺ) بأن يستزيد فى طلب العلم : ﴿ فَتَعَالَى اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِن قَبْلِ أَن يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا ﴾[3]. وقد اعترف النبى (ﷺ) فى أدبٍ جمّ وتواضعٍ لتعليم الأمة : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾[4].

---

(١) سورة يوسف ، الآية ٧٦ .

(١) سورة المجادلة ، الآية ١١ .

(٣) سورة طه ، الآية ١١٤ .

(٤) سورة الإسراء ، الآية ٨٥ .

جـ- أن يكون علمًا نافعًا :

يجب أن يكون الشرطى عالمًا فيما ينفعه ويفيد مجتمعه فلا يكون عالمًا بما يضر ، فإن الشياطين تعمل على أن توسوس للإنسان علما ضارا يضر به وبالآخرين ، ويجب عليك أيها الشرطى أن ينصب علمك على العلوم المفيدة فى مجال عملك وفى غيرها ، وأن تعمل على نقل كل ما هو نافع ومفيد إلى الآخرين ولا تبخل عليهم بذلك العلم ، ففى مجال العلم النافع ما رواه القرآن الكريم فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ ۖ فَهَلْ أَنتُمْ شَٰكِرُونَ * وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ ﴾[1] هذه صورة من العلم النافع ، ومن صور العلم الضار الذى يعلمه الشياطين ، ما جاء فى قوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ ۚ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَآ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِۦ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَزَوْجِهِۦ ۚ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِۦ مِنْ

---

(١) سورة الأنبياء ، الآيتان ٨٠ ، ٨١ .

أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ ۚ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ ۚ لَوْ كَانُوا۟ يَعْلَمُونَ ﴾[1].

تلك فى رأينا أهم عناصر القوة التى يجب أن يكون عليها رجل الشرطة قوى البدن واللياقة الذهنية ، أى الجسم والعقل معًا، وأن يكون صابرا تقيًا، أى قادرا على تحمل البلاء وكيد المجرمين ويتقى الله فى عمله ، ولن يتوفر ذلك إلاّ إذا كان متسلحا بسلاح العلم .

ويثور هنا تساؤل محدد : هل القوة معناها القسوة والغلظة والتعذيب أو السبّ والشتم ، أم اللين والهوان والضعف ؟ الإجابة ببساطة هى أن الإسلام حثّ على القوة دون هوان والحزم دون ضعف ، والحسم مع الرحمة ، كل ذلك دون تهاون فى حق ، وسوف نتناول ذلك بشىء من التفصيل حتى تكون الإجابة واضحة .

ـ التعذيب :

الأصل فى الشريعة الإسلامية عدم جواز تعذيب إنسان لأى سبب كان ، حتى لو كان لإكراهه على الاعتراف، لقوله سبحانه وتعالى :

﴿ وَٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتِ بِغَيْرِ مَا

---

(١) سورة البقرة ، الآية ١٠٢ .

﴿ اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا ﴾[1]. كما أكدت السنّة الشريفة أن الاعتراف الناتج عن الإكراه باطل لا يعتدّ به لقوله (ﷺ): (رفع عن أمتى الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) .

- الإكــراه :

نهت الشريعة الإسلامية عن الإكراه بكافة صوره المادية المتمثلة فى الإيذاء والتعذيب كما رأينا منذ قليل ، والإكراه المعنوى المتمثل فى الوعد أو الوعيد ، أو بمعنى آخر ، الإسلام حرّم كل ما من شأنه أن يقيّد إرادة الإنسان الحرّ ويعدمها ، حتى لو كان ذلك لإجباره على اعتناق الدين الإسلامى ، قال الله تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَيِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[2] وقوله سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِي ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾[3].

إن الشرطى الناجح عليه ألا يلجأ إلى تلك الوسائل المحظورة ، التى قد تؤدى إلى اعتراف إنسان برىء بجريمة لم يقترفها ، ولاسيما أن العلم

---

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٥٨ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ٢٥٦ .

(٣) سورة يونس ، الآية ٩٩ .

الحديث وفّر من الوسائل الحديثة التى تيسّر للشرطى الوصول إلى كشف الجريمة وضبط فاعلها بسهولة ويسر .

حسن المعاملة :

مما لاشك فيه أن الأسلوب الحسن والجيد فى التعامل يحقق للشرطة كثيراً من أهدافها ، حيث يقبل الجمهور على التقدم بكافة معلوماته عن الجرائم ومرتكبيها ، لذلك كانت دائماً التعليمات لرجال الشرطة بحسن معاملة الجمهور ، حتى أنه ظهر خلال حقبة زمنية شعار : (الشرطة فى خدمة الشعب) ، وذلك للدلالة على مدى أهمية تعاون الأفراد مع الشرطة . وقد أكد القرآن الكريم تلك المعانى فى كثير من الآيات ، ولكننا نختار آية واحدة ، نضعها نبراسًا لرجال الشرطة ، لكى يقتدوا بها عملاً ، يقول سبحانه وتعالى : ﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْـَٔاخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾[1].

بمقتضى هذه الآية الكريمة نضع لرجال الشرطة صورة لما كانت عليه معاملة الرسول (ﷺ) ، كما وردت بالقرآن الكريم : ﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ ۖ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي ٱلْأَمْرِ ۖ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ ﴾[2] يتضح من الآية أهم عناصر الالتفاف

---

(١) سورة الأحزاب ، الآية ٢١ .

(٢) سورة آل عمران ، الآية ١٥٩ .

حول الرسول (ﷺ) ، والتى يمكن لرجل الشرطة أن يضعها أمامه ، حتى يضمن التفاف الجهود حوله ويجد من المصادر والمرشدين ما يجعله من خيرة العاملين فى ذلك المجال ، وبذلك يمكن تلافى نقص وقصور فى قلة مصادر الشرطة اليوم ، وهذه العناصر هى :

(أ) اللين بالرحمة :

والمقصود اللين المقترن بالرحمة وليس بالضعف والهوان أو بالاستكانة .

(ب) عدم فظاظة القلب :

العنصر الثانى عدم قسوة القلب وغلظته ، بل يجب أن يُشعِر الشرطى من يتعامل معه بعدم قسوة القلب ، بل يكون عطوفًا حنونًا فى المواقف التى تحتاج ذلك ، كما فى تعامله مع أهلية المجنى عليه الذى قتل أو توفى ، كذلك مع المجنى عليهم فى حوادث السرقات وفقدوا ممتلكاتهم وأموالهم وغير ذلك ، فالمجنى عليه مكلوم يحتاج إلى من يقف معه ويشدّ من أزره ، ومما لاشك فيه أن هذا الدور منوط برجل الشرطة لإعادة الطمأنينة للمجنى عليه والتى فقدها بالحادث .

(جـ) العفو :

يجب أن يكون رجل الشرطى عفوًا ، بحيث لا يحمل ضغينة لأحد أو يتدخل فى خصومة مع أحد ، فقد يغفر لأحد اللصوص سابقة اتهامه فى

واقعة نال جزائها وعقابها ، فمن شأن ذلك أن تكسب المجتمع إنسانًا تائبًا .

(هـ) التوكل على الله :

العنصر الأخير أن يكون رجل الشرطة متوكلاً على الله ، إذا عزم النجاح والفلاح ، ونقول التوكل وليس الاتكال أو الارتكان والكسل، بل التوكل والاستعانة بالله وأن يعمل كأن الله يراه ويتقيه فى عمله .

هذه العناصر التى إن وضعها رجل الشرطة أمامه حيال تعامله مع الجمهور سوف تحقق له النصر المبين ، لقوله سبحانه وتعالى فى الآية التالية مباشرة للآية السابقة ، فى توضيح فضل من يتبّع الرسول (ﷺ): ﴿ إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾ (١).

وندعو رجل الشرطة إلى حسن المعاملة، وأن يكون حكيماً واسع الصدر. ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾ (٢).

---

(١) سورة آل عمران ، الآية ١٦٠ .

(٢) سورة النحل ، الآية ١٢٥ .

وتأكيدنا على حسن المعاملة ، لا ينفى الأخذ بالحسم والحزم وشىء من الغلظة مع النوعيات السيئة والخطرة ، بل الغلظة مطلوبة مع تلك النوعية ، امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قَـٰتِلُوا۟ ٱلَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ ٱلْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا۟ فِيكُمْ غِلْظَةً ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ (١) . فالرحمة لمن يقدّرها ، والشدّة لمن يستحقها ، وهكذا فكل معاملة وتعامل له موضع وظرف ، وعلى رجل الشرطة بما له من خبرة أن يحدد أى الأسلوبين يستخدمه فى التعامل من حيث وقته ومكانه وأشخاصه : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ جَـٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَـٰفِقِينَ وَٱغْلُظْ عَلَيْهِمْ ۚ وَمَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ ﴾ (٢).

المبحث الثانى ـ الأمانة :

الصفة الرئيسية الثانية هى الأمانة ، ولا يتصور انفصالها عن الصفة الرئيسية الأولى (القوة) ، فكلاهما وجهان لعملة نادرة واحدة ، وقد رأينا أن ابنة شعيب قد جمعت بين الصفتين بما يفيد الجمع وعدم الانفصال ، كذلك قوله سبحانه وتعالى على لسان عفريت من الجن عندما طلب سليمان (عليه السلام) وعرض على الملأ من الذى يحضر عرش ملكة سبأ : ﴿ قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ أَنَا۠ ءَاتِيكَ بِهِۦ قَبْلَ أَن تَقُومَ مِن

---

(١) سورة التوبة ، الآية ١٢٣ .

(٢) سورة التوبة ، الآية ٧٣ .

﴿ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴾ [1] حتى العفريت من الجن عندما عرض مقدرته أظهر أنه قوى أمين على إحضاره .

- الأمانة نعمة من الله :

الأمانة فضل من الله على عباده من بنى الإنسان ، لذلك يجب أن يتصف بها الإنسان ، ويحمد الله عليها ويشكره ، قال الله تعالى :

﴿ إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الْإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا ﴾ [2].

الإنسان هو الذى تحمل الامانة ، بعد أن أبت السموات والأرض والجبال حملها ، الأمر الذى يبرز فضلها وقيمتها للإنسان ، الذى لا يدرك القيمة وجاهلاً لها وظالمًا لنفسه .

الأمانات ترد لأهلها :

حثّ الإسلام على أن يرعى الناس الأمانة وأن يردوها لأهلها عند طلبها ، قال الله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا

---

(١) سورة النمل ، الآية ٣٩ .

(٢) سورة الأحزاب ، الآية ٧٢ .

﴿ فَإِنَّهُۥٓ ءَاثِمٌ قَلْبُهُۥ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾[1]. كذلك قوله سبحانه وتعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾[2]. من الآيتين السابقتين يتضح لنا ، أن الله سبحانه وتعالى قد ربط بين ردّ الأمانة إلى أهلها والعدل فى الحكم والشهادة ، وعدّ ذلك من الأمانات التى يلتزم الإنسان بردها ، فمن شاهد واقعة فهو أمين عليها ، فإذا ما طلب منه قولها فلابد من الشهادة بالصدق ، كذلك من تبوء مكانة متميزة للفصل بين الخصومات والمنازعات فإنه ملزم بالفصل بالعدل الذى أؤتمن عليه .

خيانة الأمانة :

إذا كان الإسلام قد حثّ على أداء الأمانة وردها فإنه نهى عن خيانتها، بإنكارها أو عدم ردها ، وعدّ ذلك خيانة لله ولرسوله ، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَخُونُوا۟ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ وَتَخُونُوٓا۟ أَمَـٰنَـٰتِكُمْ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾[3].

الأمانة من صفات المؤمنين :

تعدّ الأمانة من صفات المؤمنين ، الذين إذا توافرت فيهم ولصقت

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٨٣ .

(٢) سورة النساء ، الآية ٥٨ .

(٣) سورة الأنفال ، الآية ٢٧ .

بهم ، كان لهم الفلاح فى الدنيا والآخرة ، وذلك لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ [1] وفى وصف المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون ، كانت لهم تلك الصفة الحميدة بالإضافة إلى الصفات الأخرى : ﴿ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ * وَالَّذِينَ هُم بِشَهَادَاتِهِمْ قَائِمُونَ ﴾ [2].

الأمانة والشرطة :

أفراد الشرطة ملتزمون كغيرهم بأن يكونوا أمناء ، ولكن تلك الصفة التى يفترض توافرها فى الجميع من بنى الإنسان ذات طبيعة خاصة فى الشرطة ، تلك الطبيعة المرتبطة برسالتها فى تحقيق المصالح المعتبرة شرعا وهى الحفاظ على النفس والمال والعقل والنسل والدين .

وهذه المصالح المعتبرة تعدّ أمانة فى عنق رجل الشرطة عليه أن يحافظ عليها ، فهو أمين على أرواح الناس ، فهو مكلف بضبط القاتل والقصاص منه ، وضبط اللصوص ، وضبط المتاجرين والمتعاطين المواد المسكرة والمخدّرة ، وضبط جرائم الأعراض من اغتصاب وزنا ونكاح محارم ، كما أن رجل الشرطة مطالب بالحفاظ على الدين من كل مضلل ومدّع ، وقبل كل ذلك فهو مكلف بمنع هذه الجرائم قبل وقوعها .

رجل الشرطة مؤتمن على تلك المصالح أمام الله سبحانه وتعالى وأمام مجتمعه ، وقد أقسم على ذلك عند بداية عمله ، فكل رجل شرطة قبل

---

(١) سورة المعارج ، الآية ٣٢ .

(٢) سورة المعارج ، الآيتان ٣٢ ، ٣٣ .

خروجه إلى معترك الحياة العملية يؤدى قسم التخرج وفيه يقسم بالحفاظ على تلك المصالح المعتبرة وأن يؤدى رسالته بكل إخلاص وأمانة .

بجانب ذلك مما يمكن أن نطلق عليه (الأمانة العامة) هناك أمانة يمكن أن نطلق عليها (أمانة خاصة) ألا وهى المتعلقة بالأداء فى العمل، ويمكن تقسيمها إلى فرعين ،حيث يرجع ذلك التقسيم إلى معيار علاقة رجل الشرطة بالعاملين معه من رؤساء ومرءوسين ، والنوع الثانى مع المواطنين الذين يتعاملون معه سواء كانوا أصحاب حقوق أو متهمين .

(أ) أمانة متعلقة بأطراف العمل :

يجب على رجل الشرطة أن يكون أمينا مع رؤسائه ومرءوسيه وذلك فيما يمكن أن نطلق عليه (أمانة العرض) حيث يجب على رجل الشرطة ألاّ يغيّر من الوقائع التى حدثت بل يعرض كافة الوقائع بأمانة مطلقة ، كذلك الشأن بالنسبة لمرءوسيه بأن يكون معلماً لهم ينقل إليهم ما تعلمه بأمانة كاملة ، وأن يراعى الله فيهم .

(ب) أمانة متعلقة بالتعامل مع المواطنين :

يجب على رجل الشرطة أن يعلم أنه لن يحقق الأمن إلاّ بأداء الأمانة كاملة ، وأن يردها إلى أهلها . لا يجوز مطلقا أن يغيّر من الأقوال التى أبداها أطراف النزاع ، لغرض ما أو لهوى فى نفسه ، لصالح طرف دون آخر ، أو لتحقيق جانب الزجر ـ من وجهة نظره ـ بالتزيد فى الوقائع بإضافة ظروف مشدّدة وغير ذلك من التعديل والتبديل الذى يعدّ ظلماً

وخيانة للأمانة التى منحها الله له ، قال تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴾[1].
مما لا شك فيه أن الأمن لن يتحقق إلا بالأمانة الكاملة لرجل الشرطة ، فضلاً عن أنها تبعث الثقة فيه لدى المتعاملين معه ، مما يجعله محبوبًا لديهم وفى ذلك تشجيع لهم على إخباره بالجرائم ومرتكبيها ، بجانب كل ذلك قد يشجع النوعيات السيئة والخطرة على سلوك طريق التوبة ، وذلك احترامًا لرجل الشرطة الأمين.

***

(١) سورة الأنعام ، الآية ٨٢ .

الفصل الثانى

الإجراءات الشرطية

رجل الشرطة فى سبيل قيامه بأداء مهامه ورسالته يحتاج إلى بعض الإجراءات التى تمكّنه من أداء رسالته والوصول إلى النتيجة المطلوبة وهذه الإجراءات قد تكون قانونية أو فنية .

نتناول بيان هذه الإجراءات الشرطية كما وردت فى القانون الوضعى واللوائح والقرارات الإدارية مقارنة بما ورد منها فى القرآن الكريم ، ولن أطيل عليك حتى نستمتع سويّا بما ورد فى سور وآيات القرآن الكريم فى إعجاز بلاغى غير مسبوق .

***

المبحث الأول ـ الإجراءات القانونية :

هناك العديد من الإجراءات القانونية التى يلتزم بها رجل الشرطة ، تلك الإجراءات يترتب على مخالفة بعضها البطلان ، وسوف نتناول تلك الإجراءات بشىء من التفصيل :

١ ـ الاستجواب والمواجهة :

تعدّ إجراءات الاستجواب والمواجهة من إجراءات التحقيق ، وهى

مواجهة المتهم بالواقعة المنسوبة إليه ، والأدلة التى تم ضبطها . . وبطبيعة الحال لابد أن يكون ما آتاه المتهم ومنسوب إليه يعدّ جريمة معاقب عليها ، وأن تكون مجرّمة قبل أن يقترفها المتهم ، فلا عقاب على فعل عدّ جريمة فى تاريخ لاحق لارتكابه ، وذلك لقوله تعالى : ﴿ اقْرَأْ كِتَابَكَ كَفَىٰ بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ حَسِيبًا ۞ مَنِ اهْتَدَىٰ فَإِنَّمَا يَهْتَدِي لِنَفْسِهِ ۖ وَمَن ضَلَّ فَإِنَّمَا يَضِلُّ عَلَيْهَا ۚ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ۗ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾[1]. من الآية الكريمة يتضح لنا الآتى :

- مواجهة الإنسان بما اقترفته يداه . لاحظ لفظ (اقرأ) .
- أن الجزاء على الجرم الذى ارتكبه الإنسان نفسه وليس ما ارتكبه غيره ، فالعقوبة شخصية .
- قبل الحساب لابد من الإنذار والإعذار .

والآيات الدالة على تلك المبادىء كثيرة ، فلابد من الإنذار والتجريم قبل العقاب ، قال الله تعالى : ﴿ إِنَّا أَنذَرْنَاكُمْ عَذَابًا قَرِيبًا يَوْمَ يَنظُرُ الْمَرْءُ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ وَيَقُولُ الْكَافِرُ يَا لَيْتَنِي كُنتُ تُرَابًا ﴾[2].

يتمثل هذا الإنذار فى الرسل والكتب السماوية حتى لا يكون للناس

---

(١) سورة الإسراء ، الآيتان ١٤ ، ١٥ .

(٢) سورة النبأ ، الآية ٤٠ .

حجة ، قال الله تعالى : ﴿ رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴾[1]

هكذا كانت رسالة الرسل للبشرية مبشرين ومنذرين ، واستكمالاً لادعاء بعض البشر بالجهل، أو أنه لم يحضر عصر ظهور الرسول، فكان لابد أن يكون الكتاب المسطور . ولابد أيضًا أن يكون الكتاب مفصلاً لكل شيء ومحكمًا حتى لا يكون هناك حجّة للإنسان يتذرع بها ، قال الله تعالى : ﴿ وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴾[2] ، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِم مِّنْ أَنفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴾[3] وما دام الكتاب شاملا ومبينًا لكل شيء ، فهو دستور للحكم : ﴿ إِنَّا أَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَائِنِينَ خَصِيمًا ﴾[4]، وقوله تعالى : ﴿ فَلِذَٰلِكَ فَادْعُ

---

(١) سورة النساء ، الآية ١٦٥ .

(٢) سورة الأنعام ، الآية ٣٨ .

(٣) سورة النحل ، الآية ٨٩ .

(٤) سورة النساء ، الآية ١٠٥ .

وَٱسْتَقِمْ كَمَآ أُمِرْتَ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَقُلْ ءَامَنتُ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ مِن كِتَٰبٍ وَأُمِرْتُ لِأَعْدِلَ بَيْنَكُمُ ٱللَّهُ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ لَنَآ أَعْمَٰلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَٰلُكُمْ لَا حُجَّةَ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ ٱللَّهُ يَجْمَعُ بَيْنَنَا وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ * وَٱلَّذِينَ يُحَآجُّونَ فِى ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا ٱسْتُجِيبَ لَهُۥ حُجَّتُهُمْ دَاحِضَةٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ * ٱللَّهُ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ وَٱلْمِيزَانَ وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ ٱلسَّاعَةَ قَرِيبٌ ﴾ (١).

الإسلام رسّخ هذا المبدأ القانونى الهام قبل أن تعرفه البشرية ، وتزهو به فخرا ، متناسية أن الإسلام قد أخرجها من الظلمات إلى النور ، لم يكن ذلك قولاً بل فعلا . .

والآن نلتقى بتطبيقات هذا المبدأ فى القرآن الكريم :

التطبيق الأول : سوف نستعرض مشاهد يوم القيامة التى تبدأ : ﴿ وَعُرِضُوا۟ عَلَىٰ رَبِّكَ صَفًّا لَّقَدْ جِئْتُمُونَا كَمَا خَلَقْنَٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍۭ بَلْ زَعَمْتُمْ أَلَّن نَّجْعَلَ لَكُم مَّوْعِدًا ﴾ (٢). ثم يلى ذلك عملية المواجهة والاستجواب : ﴿ وَوُضِعَ ٱلْكِتَٰبُ فَتَرَى ٱلْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا

---

(١) سورة الشورى ، الآيات ١٥ : ١٧ .

(٢) سورة الكهف ، الآية ٤٨ .

فِيهِ وَيَقُولُونَ يَٰوَيْلَتَنَا مَالِ هَٰذَا ٱلْكِتَٰبِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ۚ وَوَجَدُوا۟ مَا عَمِلُوا۟ حَاضِرًا ۗ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾ [1]. فكل ما اقترفه المجرمون مكتوب ، وكل ماجنته أيديهم مسطور ، مهما كانت دقائقه وتفصيلاته ، وهذا درس لكل محقق بأن يكون دقيقا فى تحقيقاته ، يدوّن كل شىء مهما كان صغيرا أو كبيرا ، فقد يترك المحقق أشياءَ اعتمادا على عدم أهميتها ، وقد تؤدى إلى براءة المتهم أو تشديد العقوبة، فقد يؤدى العثور على «زرار» لجاكت أو قميص إلى ضبط الفاعل وضبط الجاكت الذى كان يرتديه ومواجهته بهذا «الزرار» ، وهو الشىء الضئيل ، لكنه ذات مدلول ودليل يعضد الأدلة ضد المتهم ، والأمثلة كثيرة على ذلك ، فالدقة والترتيب المنظم فى إجراءات التحقيق وتدوينه أمر هام جدّا فى إدانة المتهم أو براءته .

هذه المشاهد نجدها كثيرة جدّا فى القرآن الكريم ، فكل إنسان سوف يستجوب ويواجه بما عمله إن خيرًا أو شرًا .

التطبيق الثانى :

نجده فى سورة الأنبياء ، عندما قام نبى الله الخليل إبراهيم (عليه السلام) بكسر الأصنام : ﴿ وَتَٱللَّهِ لَأَكِيدَنَّ أَصْنَٰمَكُم بَعْدَ أَن

(1) سورة الكهف ، الآية ٤٩ .

﴿ تَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ * فَجَعَلَهُمْ جُذَاذًا إِلَّا كَبِيرًا لَّهُمْ لَعَلَّهُمْ إِلَيْهِ يَرْجِعُونَ ﴾ (1). الواقعة باختصار هدم الأصنام إلا صنما واحدًا فقط، فجاء القوم وفوجئوا بهدم الأصنام وتساءلوا: ﴿ قَالُوا مَن فَعَلَ هَٰذَا بِآلِهَتِنَا إِنَّهُ لَمِنَ الظَّالِمِينَ ﴾ (2). من الذى ارتكب ذلك الفعل، وهو سؤال كل شرطى عندما ينتقل لمعاينة أى حادث، والتساؤل المبدئى الذى يدور فى رأس كل شرطى .. هنا يخرج بعض القوم لتحديد الفاعل: ﴿ قَالُوا سَمِعْنَا فَتًى يَذْكُرُهُمْ يُقَالُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ ﴾ (3).

ولكن ليس تحديدًا أكيدًا، وإنما مجرد تخمين واشتباه قائم على سبب كره إبراهيم (عليه السلام) لهذه الأصنام، حيث أعلن من قبل: ﴿ إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوْمِهِ مَا هَٰذِهِ التَّمَاثِيلُ الَّتِي أَنتُمْ لَهَا عَاكِفُونَ * قَالُوا وَجَدْنَا آبَاءَنَا لَهَا عَابِدِينَ * قَالَ لَقَدْ كُنتُمْ أَنتُمْ وَآبَاؤُكُمْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ (4). فهناك تهديد وعداوة لهذه الأصنام وبصورة علنية، هكذا بعد التساؤل عن من الفاعل ؟ يأتى الاشتباه المسبب، ثم يأتى بعد ذلك المواجهة والاستجواب وذلك بصيغة مباشرة: ﴿ قَالُوا أَأَنتَ فَعَلْتَ هَٰذَا بِآلِهَتِنَا يَا إِبْرَاهِيمُ ﴾ (5) أى منسوب إليك كسر وهدم

---

(1) سورة الأنبياء، الآيتان ٥٧، ٥٨.

(2) سورة الأنبياء، الآية ٥٩.

(3) سورة الأنبياء، الآية ٦٠.

(4) سورة الأنبياء، الآيات ٥٢ : ٥٤.

(5) سورة الأنبياء، الآية ٦٢.

الأصنام ؟ فكانت الإجابة : ﴿ قَالَ بَلْ فَعَلَهُۥ كَبِيرُهُمْ هَٰذَا فَسْـَٔلُوهُمْ إِن كَانُوا۟ يَنطِقُونَ ﴾ .[1] أى أن الاستجواب والمواجهة هنا كانت على هذا النحو :

س : أأنت فعلت هذا بآلهتنا يا إبراهيم ؟

ج : بل فعله كبيرهم هذا فسئلوهم إن كانوا ينطقون .

هكذا كان الاستجواب والمواجهة بالاتهام ، صورة نقلناها عن القرآن متأخرين ، لم نشعر بأن القرآن قد أوردها ، وللأسف اعتبرنا أن الغرب فى صورة الحملة الفرنسية قد نقل لنا قمة أعمال التحقيقات فى قضية مقتل كليبر القائد الفرنسى على يد الشاب العربى سليمان الحلبى .

٢ـ التفتيش :

يقصد بالتفتيش البحث عن الجريمة وأسرارها فى مكمنها ، الأمر الذى يشكّل انتهاك حرمة الشخص ومسكنه ، لذلك فإن الدساتير والتشريعات الوضعية فرضت حماية خاصة على هذه الحرمة ، ولايجوز انتهاكها إلاّ بشروط خاصة وبإذن من سلطات التحقيق إذا وقعت جريمة ، أو توافرت أدلة ومبررات كافية تدل على وقوع الجريمة .

إن ما ذهبت إليه تلك التشريعات الوضعية الحديثة ، قد اتجه إليه الإسلام منذ بزوغ فجره الوضّاء على البشرية فأضاء ليلها وأذهب ظلامها .

---

(١) سورة الأنبياء ، الآية ٦٣ .

ولقد وضع الإسلام تنظيماً للتفتيش يفوق كثيراً من التشريعات الوضعية على النحو التالى :

أولاً : لايجوز التجسس :

منع الإسلام أن يقوم التفتيش على التجسس أو التلصص ، والقاعدة فى الأصل لايجوز التجسس ، وحرّم اللجوء إليه .

قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا ﴾[1] ، وأكدت السنّة الشريفة ذلك فى قوله (ﷺ) : (ولا تجسّسوا ولا تحسّسوا) . رواه مسلم .

يقصد بالتجسّس لغة : اللمس باليد ، وجسّ الشخص بعينه أى حدّ النظر فيه ، ومنه جسّ الأرض جسّا وطنها[2] ويقصد به اصطلاحا هو البحث عما يكتم[3] .

ويقال عن التجسّس البحث والتفتيش عما يخفى من الأخبار والمعلومات السرية الخاصة. وقد حرّم الإسلام التجسّس على حياة الإنسان الخاصة . ومن حرص الإسلام على ذلك الحق ، أسقط الشارع

---

(١) سورة الحجرات ، من الآية ١٢ .

(٢) لسان العرب ، مادة « جس » .

(٣) تفسير القرطبى ، الجامع لأحكام القرآن ، ١٦/ ٣٣٣ .

الحكيم حدّ القصاص والدية عمن تجسّس على حياة الناس الخاصة لقول رسول الله (ﷺ) : (لو أن رجلاً اطلع عليك بغير إذن فقذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك من جناح). وقوله (ﷺ) : (من اطلع فى بيت قدم بغير إذنهم فقد حلّ لهم أن يفقئوا عينه) وعلى هذا صار الصحابة . . فهاهو ابن مسعود (رضى الله عنه) قيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمرا ، فقال عبد الله : إنّا قد نهينا عن التجسّس ، ولكن إن يظهر لنا شىء نأخذه به .

وقد اتجه الفقه الإسلامى بأنه إذا وقعت الجريمة ، ولم يظهر المجرم فعلى أجهزة الشرطة التجسس وجوبا حتى يظهر المجرم ، وإذا ظن وقوع الجريمة بقرينة كإخبار الثقة ، فإنه يجب التجسّس خوفا من فوات تداركها، ولا يجب التجسّس لمجرد الظن ، أى يمكن القول بأن التجسّس يجوز فى حالات منها :

أ ـ الإخبار : إذا أخبر الثقة بوجود المعصية أو أدواتها وكان التأخير يفوّت استداركها ، مثل أن يبلغ أن رجلا قد خلا برجل ليقتله، فى هذه الحالة جاز الكشف عن حقيقة الموضوع (١) .

ب ـ شهرة المتهم : إذا كان المتهم مشهورا بين الناس بما يتهم به جاز التحرى عنه حتى يؤتى به متلبسًا بالجرم أو يثبت براءته مما نسب إليه وصلاحه ، أما إذا كان المتهم ليس مشهورا بما نسب إليه فلا يجوز تعهده بالمراقبة والتحرى لأنه مستور الحال والأصل فى الإنسان عدم المعصية(٢).

(١ ، ٢) المصدر : التركمانى عدنان : المعايير الشرعية فى التحقيق ، دار النشر : المركز العربى للدراسات الأمنية والتدريب الرياضى .

ج ـ شهرة المكان [١] : إن اشتهر المكان بالفساد والمعاصى وترددت عنه الأقاويل جاز لولى الأمر تحرى الحقيقة ومراقبة ذلك حتى يقبض على رواده متلبسين بما نسب إليهم . أمّا إذا كان المكان غير مشهور بالفساد فلا يجوز مراقبته ولا التجسّس عليه[٢].

وفى رأينا أن تلك الاستثناءات على المبدأ الأصل وهو تحريم التجسس نابعة من الأصل الشرعى الضرورات تبيح المحظورات ، لذلك يعد كل إجراء من إجراءات منع الجريمة والوقاية منه مباح مثل مراقبة ومتابعة النوعيات الخطرة من مسجلين خطرين ومفرج عنهم ومراقبين وغير ذلك من تلك النوعيات .

ثانيا : الإذن :

لا يجوز تفتيش مسكن مسكون إلاّ بعد استئذان أهله المقيمين به ، فلا يجوز اقتحام أو مداهمة مسكن بدون إذن، وذلك لقوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّىٰ تَسْتَأْنِسُواْ وَتُسَلِّمُواْ عَلَىٰٓ أَهْلِهَا ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ * فَإِن لَّمْ تَجِدُواْ فِيهَآ أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّىٰ يُؤْذَنَ لَكُمْ ۖ وَإِن قِيلَ

---

(١) المصدر : من أركان الدغمى : التجسّس وأحكامه فى الشريعة الإسلامية ، ص ١٢٩ ، دار السلام ، الطبعة الثانية .

(٢) المقدم الدكتور / معجب معدى العتيبى ، المرجع السابق ، ص ١٨ ومابعدها، الشرطة وحق المسكن .

- لَكُمُ ٱرْجِعُواْ فَٱرْجِعُواْ هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ * لَّيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَدْخُلُواْ بُيُوتًا غَيْرَ مَسْكُونَةٍ فِيهَا مَتَٰعٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ * قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّواْ مِنْ أَبْصَٰرِهِمْ وَيَحْفَظُواْ فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾(١).

وضعت الآيات الكريمة دستوراً كاملاً وتنظيماً شاملاً لقواعد التفتيش :

■ بالنسبة للمساكن المسكونة :

فرّقت الآيات بين المنازل المسكونة وغير المسكونة ، وفى الحالة الأولى فرّقت بين حالتين :

- منازل مسكونة وبها أهلها :

فى تلك الحالة يجب عدم الدخول إلى تلك المساكن إلاّ بعد اتخاذ الخطوات التالية :

● الإذن .

● بث الطمأنينة والثقة فى أهل المسكن .

● غضّ البصر .

---

(١) سورة النور ، الآيات ٢٧ : ٣٠ .

يجب على الشرطى أن يستأذن من المقيمين بالمسكن قبل الدخول إليه، وأن يسلم عليهم بمعنى أن يبثّ الطمأنينة فى قلوبهم ، وذلك لأن دخول غرباء إلى المسكن ، وخاصة من رجال الشرطة يثير الرعب فى النفوس فضلاً عما فى إجراءات التفتيش من انتهاك الحرمة ، وقد لايكون لأهل البيت أى وزر فى الواقعة، وليس معنى قيام أحدهم بارتكاب واقعة تستحق التفتيش أن يرهب الجميع ، وخاصة لو كانوا من الشيوخ والأطفال والنساء الضعفاء وذلك امتثالاً لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[1]، متى حدث ذلك ، فإن على رجل الشرطة حالة قيامه بالتفتيش أن يغضّ البصر عن المحارم .

وقد أكدت السنّة الشريفة ذلك لما رواه مسلم أن رجلاً اطلع فى حجر من باب رسول الله (ﷺ) فقال (ﷺ) : (لو أعلم أنك تنظرنى لطعنت به عينك) ، وعنه (ﷺ) : (إنما جعل الإذن من أجل البصر) .

■ منازل مسكونة وأهلها غير متواجدين بها :

الحالة الثانية هى المنازل المسكونة وأهلها غير مقيمين بها لحظة الدخول للتفتيش ، فالترك مؤقت ، ففى تلك الحالة ، هناك خيار أمام رجل الشرطة . . إمّا أن يحصل على إذن بذلك من ولى الأمر أو السلطات القضائية ، أو ممن يملك الإذن من أهل البيت ، فإذا لم يحصل على ذلك الإذن فعليه الرجوع دون إتمامه .

---

(١) سورة الإسراء ، من الآية ١٥ .

وقد أكدت السنّة الشريفة ذلك فى قوله (ﷺ) : (إذا استأذن أحدكم ثلاث مرات ولم يؤذن له فليرجع) رواه مسلم ، والحديث واضح فى أن عدم الردّ يدل على عدم وجود أحد فى المنزل ولا يجوز دخوله .

■ ـ **منازل غير مسكونة :**

مسموح لرجال الشرطة دخول تلك الأماكن ، ويسرى النص على الأماكن غير المخصصة للسكن ، كالمقاهى والأندية الرياضية والملاهى الليلية وغيرها مما لا يصلح للإقامة بها .

ثالثًا : الدخول من الباب :

الشرط الثالث هو أن يكون الدخول للتفتيش من الباب وليس من النافذة ، وهذا الشرط يتلاءم ويتفق مع ما يتطلبه الشرط الثانى من السلام على أهل البيت وبث الطمأنينة فيهم ، وغض البصر صيانة لحرمة المسكن . من هنا حرّم الإسلام الدخول إلى المنازل إلاّ عن طريق أبوابها ، لعدم بثّ الرعب فى نفوس أهلها أو انتهاك حرمتها وحرمة أهلها ، وذلك لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ ۖ قُلْ هِىَ مَوَٰقِيتُ لِلنَّاسِ وَٱلْحَجِّ ۗ وَلَيْسَ ٱلْبِرُّ بِأَن تَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِن ظُهُورِهَا وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنِ ٱتَّقَىٰ ۗ وَأْتُوا۟ ٱلْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَٰبِهَا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾[1].

(١) سورة البقرة ، الآية ١٨٩ .

وقد أظهر القرآن مدى التزام الإسلام بذلك المبدأ إلى أقصى درجات الالتزام ، حتى فى الآخرة ، فتعال نشاهد أهل النار وهم داخلون جهنم، ومشهد أهل الجنة وهم داخلون إليها زمرًا ، قال الله تعالى : ﴿ وَسِيقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا فُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَتْلُونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِ رَبِّكُمْ وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَآءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا۟ بَلَىٰ وَلَٰكِنْ حَقَّتْ كَلِمَةُ ٱلْعَذَابِ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ ۞ قِيلَ ٱدْخُلُوٓا۟ أَبْوَٰبَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَا فَبِئْسَ مَثْوَى ٱلْمُتَكَبِّرِينَ ۞ وَسِيقَ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ رَبَّهُمْ إِلَى ٱلْجَنَّةِ زُمَرًا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَٰبُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَٰمٌ عَلَيْكُمْ طِبْتُمْ فَٱدْخُلُوهَا خَٰلِدِينَ ﴾[1] ، فالدخول إلى الجنة والنار سوف يكون ـ بمشيئة الله ـ من الأبواب ، وباستئذان خزنتها، والسلام لأهل الجنة ، والشماتة لأهل النار .

ذلك هو التنظيم لأعمال التفتيش فى الإسلام ، وهو يفوق ما تطرقت إليه كثير من التشريعات الحديثة ، وقد أظهر لنا الخليفة عمر بن الخطاب البيان العملى والتطبيق الواقعى فى تلك القصة ذائعة الصيت ، حين تسور على أناسٍ فى دارٍ ، فوجد أمامهم خمرًا فقال عمر : أكنت ترى أن الله يسترك وأنت على معصية ؟ فردّ أحدهم بقوله : إنما عصيت

---

(١) سورة الزمر ، الآيات ٧١ : ٧٣ .

ترى أن الله يسترك وأنت على معصية ؟ فردّ أحدهم بقوله : إنما عصيت الله واحدة وأنت فى ثلاث فالله يقول : ﴿ وَلَا تَجَسَّسُوا ﴾[1] وأنت تجسست علينا ! والله يقول : ﴿ وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا ﴾[2] وأنت صعدت من الجدار ! والله يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ﴾[3] ، وأنت لم تفعل ، فقال عمر : هل عندك من خير إن عفوت عنك ؟ قال : نعم والله لا أعودها. فقال عمر : اذهب فقد عفوت عنك[4] .

٣ـ القبض :

بمعنى التحفظ على المشتبه فيه لحين التأكد من براءته أو إدانته ، هذا الإجراء على إطلاقه ، لا تعرفه الشريعة الإسلامية ، وذلك لأن الأصل فى الإنسان البراءة وفى الأفعال الإباحة ، إلاّ إذا اقترف الإنسان فعلاً مؤثّمًا بنص سابق على إتيانه .

إذا كان الأصل فى الإنسان البراءة ، فإن عبء إثبات الإدانة يقع على المدعى أو السلطة ، أو كما قيل إن الإنسان برىء حتى تثبت إدانته ، ولا يجوز إدانته على الشك والظن ، بل على يقين ، امتثالاً لقوله تعالى :

(١) سورة الحجرات ، من الآية ١٢ .
(٢) سورة البقرة ، من الآية ١٨٩ .
(٣) سورة النور ، من الآية ٢٧ .
(٤) الدكتور سليمان الطماوى ، عمر وأصول السياسة والإدارة الحديثة ، دار الفكر ١٩٦٩م ، ص ١٢٦ .

﴿ وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ ﴾[1] ، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَب بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴾[2] ، وقد أكدت السنّة الشريفة ذلك المبدأ فى قوله (ﷺ) : (إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث) .

إن جهاز الشرطة عندما يقبض على إنسانٍ ما فلابد أن يقيم عليه الأدلة التى تسند إليه ارتكاب الواقعة ، وإلاّ فإخلاء ساحته بالبراءة وتركه وشأنه ، يؤكد ذلك قوله (ﷺ) لهلال بن أمية : (البينة أو حد فى ظهرك) عندما اتهم زوجته بفعل الفاحشة مع شريك بن سمحا البلوى من هذه الحادثة نجد أن رسول الله (ﷺ) أوجب عبء الإثبات فى التهمة على المدعى .

ويقول (ﷺ) : (لو يعطى الناس بدعاواهم لا راعى أناس دماء رجال وأموالهم ، ولكن البينة على من ادعى واليمين على من أنكر) رواه البخارى .

هذه هى القاعدة الأصلية فى القبض على أنه يجوز الخروج على تلك المبادىء إذا اقتضت مصلحة الجماعة إلقاء القبض على إنسان وفقًا

---

(١) سورة يونس ، الآية ٣٦ .

(٢) سورة الحجرات ، الآية ١٢ .

لقاعدة : (يتحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام) أو القاعدة الشرعية الأصلية : (الضرورات تبيح المحظورات).

وبذلك يعتبر التشريع الإسلامى أكثر عدالةً وحكمةً وحرصًا على حقوق الأفراد وحرياتهم ، وقد مارس فى ظله الفرد والجماعة حقوقًا وحريات لم يعرفها العالم إلاّ بعد ظهور الإسلام بمئات السنين[1] .

٤ ـ الشهادة :

الشهادة من شهد أى رأى أو سمع مسمع الرؤية والنظر ، لذلك فإن الشهادة بالإثبات أو النفى من أوثق الإجراءات التى تعتمد عليها سلطات التحقيق فى إقامة الأدلة بالإدانة أو البراءة .

إذا كان الإثبات المدنى يقوم على الكتابة ، فإن الإثبات الجنائى يقوم على الشهادة ، شريطة أن تكون حقيقية غير مغرضة ، أى لا يستهدف راويها تحقيق مصلحة ذاتية منها .

من هنا حثّ الإسلام على أداء الشهادة وعدم كتمها ، قال الله تعالى : ﴿ أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَىٰ ۗ قُلْ أَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهُ ۗ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴾[2] ، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ

---

(١) الدكتور / حافظ نجم ، حقوق الإنسان بين القرآن والإعلام ، دار الفكر ، ص ٦٣ .

(٢) سورة البقرة ، الآية ١٤٠ .

تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَٰنٌ مَّقْبُوضَةٌ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمَٰنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَٰدَةَ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَاثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾(١) ، فمن يكتم الشهادة فإنه آثمٌ قلبه ، ويعدّ من الآثمين : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى الْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ الصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنِ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ اللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ الْآثِمِينَ ﴾(٢) .

الشهادة الزور :

نهى الإسلام عن الشهادة الزور للآثار المترتبة عليها من ضياع الحقوق وقهر المظلوم ونصر الظالم ، وقد نزّه الله سبحانه وتعالى ، عباده من هذه الصفة الذميمة فى مجال سرد أوصاف عباد الرحمن : ﴿ وَمَن تَابَ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا * وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾(٣) .

---

(١) سورة البقرة ، الآية ٢٨٣ .

(٢) سورة المائدة ، الآية ١٠٦ .

(٣) سورة الفرقان ، الآيتان ٧١ ، ٧٢ .

فمن يشهد زوراً خرج من عداد عباد الرحمن ، ولم ينل أجرهم ، الذى وعدهم به الرحمن : ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يُجْزَوْنَ ٱلْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُواْ وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَٰمًا ۞ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا ﴾[1] ، فهنيئًا لمن يشهد شهادة الحق ، وبئس المصير لمن يشهد الزور .

وقد أكدت السنة الشريفة ذلك فى قوله (ﷺ) : (إياكم والشهادة الزور) وقد كررها (ﷺ) .

أنواع الشهادة :

الشهادة نوعان : الأولى : شهادة رؤيا : بأن يشهد الشاهد ما حدث رؤية العين ، والثانية : شهادة سمعية : أي سمع من آخرين ما حدث فيخبر بها سمعه أو سمع الواقعة دون الرؤية ، كأن يكون جالسا فى غرفة ملاصقة لغرفة أخرى وسمع ما دار بها ، ومما لاشك فيه أن النوع الأول أقوى وأوثق من الثانى .

- شهادة رؤيا :

وردت آيات كثيرة فى بيان هذا النوع من الشهادة منها قوله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ

---

(١) سورة الفرقان ، الآيتان ٧٥ ، ٧٦ .

وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾[1] ، فالشهادة هنا متعلقة برؤية بزوغ وظهور هلال شهر رمضان ، فهى شهادة رؤية . . كذلك قوله سبحانه وتعالى فى وصفه لقوم إبراهيم (عليه السلام) عندما همّوا بسؤاله عما فعله بأصنامهم : ﴿ قَالُواْ فَأْتُواْ بِهِۦ عَلَىٰٓ أَعْيُنِ ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَشْهَدُونَ ﴾[2] ، فالشهادة هنا مرتبطة بالعين أى بالرؤية . . كذلك قوله سبحانه وتعالى : ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِى فَٱجْلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا مِاْئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِى دِينِ ٱللَّهِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَآئِفَةٌ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾[3].

- الشهادة السمعية :

من الآيات الدالة على هذا النوع ، ما ورد فى سورة يوسف (عليه السلام)، على لسانه عندما فشلت محاولات إخوته فى إخلاء سبيل شقيقهم ، فتساءلوا ماذا يقولون لأبيهم ، فأخبرهم يوسف (عليه السلام) : ﴿ ٱرْجِعُوٓاْ إِلَىٰٓ أَبِيكُمْ فَقُولُواْ يَـٰٓأَبَانَآ إِنَّ ٱبْنَكَ سَرَقَ وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَـٰفِظِينَ ﴾[4] ، فهنا شهادة سمع فقط ، ولم يروا واقعة سرقة صواع الملك .

---

(1) سورة البقرة ، من الآية ١٨٥ .

(2) سورة الأنبياء ، الآية ٦١ .

(3) سورة النور ، الآية ٢ .

(4) سورة يوسف ، الآية ٨١ .

الشروط الواجب توافرها فى الشهود :

يتطلب الإسلام شروطًا معينة فى الشهود حتى تأتى الشهادة على وجهها الصحيح :

- البلوغ :

يتطلب الإسلام أن يكون الشاهد بالغًا حتى تكون الشهادة صحيحة ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾[1] ، وقوله سبحانه وتعالى فى نفس السورة والآية : ﴿ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾[2] .

فالنص واضح بأن يكون الشاهد رجل وامرأة وليس طفلا ، ولكن ليس هناك ما يمنع من الأخذ بشهادة الطفل على سبيل التدعيم وزيادة الإقناع والاستدلال ، ولكن فى كل الأحوال مراعاة السن وأهميته فى الإدلاء بالشهادة .

- ذو عدل :

قال الله تعالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن

---

(١) سورة البقرة ، من الآية ٢٨٢ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢٨٢ .

يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بَٰلِغُ أَمْرِهِۦ ۚ قَدْ جَعَلَ ٱللَّهُ لِكُلِّ شَىْءٍ قَدْرًا ﴾ (١)

- من حيث النوع :

يجب على رجل الشرطة أن يراعى النوع من حيث الجنس بالنسبة للشاهد ، فالرجل يختلف عن الأنثى لذلك فشهادة الرجل بشهادة امرأتين ، لقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ۚ ﴾ (٢).

فالآية الكريمة أوضحت العلة فى تلك التفرقة ، فقد تنسى إحدى المرأتين فتذكّرها الأخرى ، كذلك ضعف المرأة وسهولة التأثير عليها .

- موضوع الشهادة :

يجب أن تنصبّ الشهادة على كل ما حدث من وقائع أمام الشاهد، وأن يروى كل ما وصل إليه من رؤية بالعين أو السمع بالأذن دون خوف، وليس للشاهد أن يحذف أو يضيف من عندياته ، ولا يخشى فى الشهادة وأثرها سواء من الناحية المادية أو المعنوية ، فإنه يشهد لله ، قال تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ ۖ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ۚ

---

(١) سورة الطلاق ، الآيتان ٢ ، ٣ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢٨٢ .

اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ ﴾[1]، وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾[2].

الآيات الكريمات تطلب من الشاهد أن يكون عادلاً فى شهادته ، وذلك أقوم وأتقى ، وقد وضعت لنا الآية ١٣٥ من سورة النساء دستورًا للشاهد مما يفوق كافة النصوص التى تتناول موضوع الشاهد فى الدساتير والتشريعات الوضعة الحديثة .

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ

---

(١) سورة المائدة ، الآية ٨ .

(٢) سورة البقرة ، من الآية ٢٨٢ .

غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُوا۟ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓا۟ أَوْ تُعْرِضُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[1].

الآية الكريمة تحثّ على أداء الشهادة ، وأن يكون الإنسان عند أدائها، مراعيًا الله ، ولا يخشى فقرًا بعدَ ثراء ، أو ضررًا لقرابة أو لأى صلة حتى لو كانت متعلقة بالوالدين .

أبرزت الآية الكريمة الصور التى يمكن أن يغيّر الشاهد شهادته بتتبعه الهوى ، وذلك إمّا بالتعديل فى الشهادة بالإضافة أو الحذف ، أو أن يعرض عن الإدلاء بالشهادة .

٥ ـ المعاينة[2] :

تعدّ المعاينة من أهم إجراءات التحقيق قاطبة ، كذلك من إجراءات البحث ، حتى قيل بحق ، إن المعاينة الجيدة تشير إلى الفاعل بسهولة ، لذلك فإن معاينة مسرح الجريمة باستمرار من أهم أعمال البحث عن كشف غموض الحوادث والوصول إلى فاعلها والعثور على أدلتها .

وإذا انتقلنا إلى تطبيقات المعاينة فى القرآن الكريم نجد لها تطبيقين ، جمعتهما سورة يوسف .

---

(١) سورة النساء ، الآية ١٣٥ .

(٢) مؤلفنا : التحقيق الجنائى ـ علم وفن ، دار المعارف ، ١٩٩٥م.

- التطبيق الأول :

بعد أن قام إخوة يوسف عليه السلام بتدبير المؤامرة التى أعدّوا لها : ﴿ ٱقْتُلُوا۟ يُوسُفَ أَوِ ٱطْرَحُوهُ أَرْضًا ﴾[1] ، غيّروا المخطط الإجرامى بعد أن استمعوا إلى رأى أحدهم : ﴿ قَالَ قَآئِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا۟ يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ ٱلسَّيَّارَةِ إِن كُنتُمْ فَٰعِلِينَ ﴾[2] .

وهكذا اتفقوا على إلقاء يوسف فى البئر ، وتم التنفيذ الفعلى : ﴿ فَلَمَّا ذَهَبُوا۟ بِهِۦ وَأَجْمَعُوٓا۟ أَن يَجْعَلُوهُ فِى غَيَٰبَتِ ٱلْجُبِّ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِ لَتُنَبِّئَنَّهُم بِأَمْرِهِمْ هَٰذَا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾[3] .

ولكن ماذا سنقول لأبينا ، هل سنقول سقط فى البئر أم ماذا ؟ الحل هو أن : ﴿ قَالُوا۟ يَٰٓأَبَانَآ إِنَّا ذَهَبْنَا نَسْتَبِقُ وَتَرَكْنَا يُوسُفَ عِندَ مَتَٰعِنَا فَأَكَلَهُ ٱلذِّئْبُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا وَلَوْ كُنَّا صَٰدِقِينَ ﴾[4] .

هكذا عادة كل كاذب ، يكاد أن يقول المريب خذونى ، وحتى

(١) سورة يوسف ، من الآية ٩ .

(٢) سورة يوسف ، الآية ١٠ .

(٣) سورة يوسف ، الآية ١٥ .

(٤) سورة يوسف ، الآية ١٧ .

يُستكمَل الحبك ، قاموا بتلويث قميص يوسف (عليه السلام) بدم كذب للدلالة على أن الذئب قد أكله : ﴿ وَجَآءُو عَلَىٰ قَمِيصِهِۦ بِدَمٍ كَذِبٍ ۚ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾[1] .

وجاء دور المعاينة والفحص القائم على الملاحظة المتأنية الدقيقة من يعقوب (عليه السلام) ، فالقميص سليم وليس به أية تمزقات ، أليس للذئب مخالب قوية وأنياب حادة ، فكيف جاء الدم على القميص !! إذًا فالدم كاذب ، وبلاغهم كاذب والواقعة غير صحيحة : ﴿ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا ۖ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ ۖ وَٱللَّهُ ٱلْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴾[2] .

التطبيق الثانى :

ورد هذا التطبيق أيضًا فى سورة يوسف عليه السلام فى موضع آخر ، فالمعاينة التى أثبتت عدم صحة بلاغ إخوة يوسف (عليه السلام) ، لعدم وجود أية تمزقات ، فإننا هنا فى التطبيق الثانى قد حدثت تمزقات بالفعل فى قميص يوسف (عليه السلام) ، ولكن هاهى المعاينة الدقيقة تثبت لنا عدم صحة الواقعة أيضًا وكذبها ، وقد روى القرآن الكريم ذلك التطبيق عندما راودت زوجة العزيز يوسف(عليه السلام)عن نفسه، وقامت

---

(١) سورة يوسف ، الآية ١٨ .

(٢) سورة يوسف ، من الآية ١٨ .

بجذبه من قميصه وحاول الهروب منها إلا أنها أمسكت بتلابيب قميصه: ﴿ وَرَٰوَدَتۡهُ ٱلَّتِي هُوَ فِي بَيۡتِهَا عَن نَّفۡسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلۡأَبۡوَٰبَ وَقَالَتۡ هَيۡتَ لَكَۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِۖ إِنَّهُۥ رَبِّيٓ أَحۡسَنَ مَثۡوَايَۖ إِنَّهُۥ لَا يُفۡلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ * وَلَقَدۡ هَمَّتۡ بِهِۦۖ وَهَمَّ بِهَا لَوۡلَآ أَن رَّءَا بُرۡهَٰنَ رَبِّهِۦۚ كَذَٰلِكَ لِنَصۡرِفَ عَنۡهُ ٱلسُّوٓءَ وَٱلۡفَحۡشَآءَۚ إِنَّهُۥ مِنۡ عِبَادِنَا ٱلۡمُخۡلَصِينَ ﴾[1]. وإذا الحال يسير على ذلك المنوال ، فإذا بحضور زوجها ، فما المخرج من هذا المأزق وهذه الورطة؟ لا مفر من أن أبرأ نفسي ، فالنفس أمّارة بالسوء ، هكذا كان التفكير الشيطاني للمرأة : ﴿ وَٱسۡتَبَقَا ٱلۡبَابَ وَقَدَّتۡ قَمِيصَهُۥ مِن دُبُرٖ وَأَلۡفَيَا سَيِّدَهَا لَدَا ٱلۡبَابِۚ قَالَتۡ مَا جَزَآءُ مَنۡ أَرَادَ بِأَهۡلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسۡجَنَ أَوۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ﴾[2]. لم تكتف المرأة الخائنة بتلفيق الاتهام، بل نصّبت نفسها حكمًا وطالبت بحبسه أو تعذيبه ، وكان دفاع يوسف (عليه السلام): ﴿ قَالَ هِيَ رَٰوَدَتۡنِي عَن نَّفۡسِيۚ ﴾[3]. فأصبح الزوج المسكين في حيرة من أمره ، بين امرأة تلقي بالاتهام على فتى رشيد يعلم أخلاقه : ﴿ وَقَالَ ٱلَّذِي ٱشۡتَرَىٰهُ مِن مِّصۡرَ لِٱمۡرَأَتِهِۦٓ

---

(١) سورة يوسف ، الآيتان ٢٣ ، ٢٤ .

(٢) سورة يوسف ، الآية ٢٥ .

(٣) سورة يوسف ، من الآية ٢٦ .

أَكْرِمِي مَثْوَىٰهُ عَسَىٰٓ أَن يَنفَعَنَآ أَوْ نَتَّخِذَهُۥ وَلَدًاۚ وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي ٱلْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِۚ وَٱللَّهُ غَالِبٌ عَلَىٰٓ أَمْرِهِۦ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ * وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُۥٓ ءَاتَيْنَٰهُ حُكْمًا وَعِلْمًاۚ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِي ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾(١) . فضلاً عن دفاعه عن نفسه ، دفاع الواثق من براءته ، ولم تستمر الحيرة فترة طويلة ، حيث قطعها خبير فى أعمال البحث يطالبه بإجراء معاينة لقميص يوسف (عليه السلام) : ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَآ إِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن قُبُلٍ فَصَدَقَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ * وَإِن كَانَ قَمِيصُهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ فَكَذَبَتْ وَهُوَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴾(٢) . لاحظ أيها الزوج بدقة وتأن القميص إذا كان قد تمزق من الأمام أم من الخلف ، لأنه إذا كان من الأمام فإنه يدل على اندفاع يوسف (عليه السلام) وهجومه على المرأة وهى تحاول الدفاع عن نفسها ،فمزّقت القميص نتيجة مقاومتها، ففى تلك الحالة تعد من الصادقين ويعد دفاعه عن نفسه باطل كاذب ، أما الحالة الثانية إذا وجدت أيها الزوج القميص ممزّقا من الخلف ،فذلك يدل على أنه حاول الفرار من زوجتك وأمسكت بتلابيب القميص مما أدى إلى تمزقه من الخلف ، فقام الزوج بمعاينة

---

(١) سورة يوسف ، الأيتان ٢١ ، ٢٢ .

(٢) سورة يوسف ، من الآية ٢٦ ، الآية ٢٧ .

القميص الذى يرتديه يوسف ، معاينة دقيقة فاكتشف : ﴿ فَلَمَّا رَءَا قَمِيصَهُۥ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾[1] .

القميص ممزقٌ من الخلف فهو من الصادقين وهى : ﴿ قُدَّ مِن دُبُرٍ قَالَ إِنَّهُۥ مِن كَيْدِكُنَّ إِنَّ كَيْدَكُنَّ عَظِيمٌ ﴾[2] . هذا هو تطبيق عملى لأهمية المعاينة القائمة على الملاحظة الدقيقة ، والتحليل المرتّب والمنظم للوصول إلى حقيقة الواقعة .

- الخبراء[3] :

الخبرة هى المهارة المكتسبة والتى تستند إلى العلم ونتائجه ، بالإضافة إلى المهارات العلمية . والإنسان فى أى مكان لن يلم إلمامًا كافياً بكافة العلوم والفنون ، لذلك فإنه محتاج إلى آخرين من بنى الإنسان لديهم خبرة فى العلوم التى يحتاج إليها بالإضافة إلى علمه .

يحتاج الشرطى فى أداء رسالته إلى كثير من الخبراء فى تخصصات متنوعة ودقيقة مثل : خبير البصمات والتصوير والطب الشرعى والمعمل الجنائى . . من تحليل الدماء والمنى وغير ذلك من الآثار التى يعثر عليها رجال الشرطة فى مسرح الجريمة وتحتاج إلى خبراء .

الآيات القرآنية التى تنادى بالاستعانة بالخبراء كثيرة جدًا نقتطف

---

(١) سورة يوسف ، الآية ٢٨ .

(٢) سورة يوسف ، من الآية ٢٨ .

(٣) مؤلفنا تحت الطبع - أصول البحث الجنائى فى القصص القرآنى .

منها:

قصة ذى القرنين: ﴿ وَيَسْئَلُونَكَ عَن ذِى ٱلْقَرْنَيْنِ قُلْ سَأَتْلُوا۟ عَلَيْكُم مِّنْهُ ذِكْرًا ۞ إِنَّا مَكَّنَّا لَهُۥ فِى ٱلْأَرْضِ وَءَاتَيْنَٰهُ مِن كُلِّ شَىْءٍ سَبَبًا ﴾(1). وقد منحه الله علماً وخبرة: ﴿ كَذَٰلِكَ وَقَدْ أَحَطْنَا بِمَا لَدَيْهِ خُبْرًا ﴾(2). وهنا طلب منه القوم الحماية لمّا عرفوا عنه من خبرة وحكمة: ﴿ قَالُوا۟ يَٰذَا ٱلْقَرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ فَهَلْ نَجْعَلُ لَكَ خَرْجًا عَلَىٰٓ أَن تَجْعَلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ سَدًّا ﴾(3).

وبخبرة العالم الهندسى: ﴿ قَالَ مَا مَكَّنِّى فِيهِ رَبِّى خَيْرٌ فَأَعِينُونِى بِقُوَّةٍ أَجْعَلْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ رَدْمًا ﴾(4). هذه هى الفكرة وحلّ ميعاد التنفيذ ولابد من معاونة القوم فقال لهم ذى القرنين: ﴿ ءَاتُونِى زُبَرَ ٱلْحَدِيدِ حَتَّىٰٓ إِذَا سَاوَىٰ بَيْنَ ٱلصَّدَفَيْنِ قَالَ ٱنفُخُوا۟ حَتَّىٰٓ إِذَا جَعَلَهُۥ نَارًا قَالَ ءَاتُونِىٓ أُفْرِغْ عَلَيْهِ قِطْرًا ﴾(5). بهذه الطريقة لن يستطيع يأجوج ومأموج الوصول إليكم: ﴿ فَمَا ٱسْطَٰعُوٓا۟ أَن يَظْهَرُوهُ وَمَا ٱسْتَطَٰعُوا۟ لَهُۥ نَقْبًا ﴾(6).

بعد هذه الخبرة الهندسية ننتقل إلى نوع آخر من الخبرة فى الاقتصاد،

---

(1) سورة الكهف، الآيتان ٨٣، ٨٤.
(2) سورة الكهف، الآية ٩١.
(3) سورة الكهف، الآية ٩٤.
(4) سورة الكهف، الآية ٩٥.
(5) سورة الكهف، الآية ٩٦.
(6) سورة الكهف، الآية ٩٧.

تتمثل فى يوسف (الصديق) بعد أن فسّر الرؤيا التى شاهدها الملك، وهى: ﴿ قَالَ تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدتُّمْ فَذَرُوهُ فِي سُنبُلِهِۦٓ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تَأْكُلُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ سَبْعٌ شِدَادٌ يَأْكُلْنَ مَا قَدَّمْتُمْ لَهُنَّ إِلَّا قَلِيلًا مِّمَّا تُحْصِنُونَ * ثُمَّ يَأْتِي مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ عَامٌ فِيهِ يُغَاثُ ٱلنَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ ﴾[1]. هذه هى فتوى يوسف (عليه السلام) عن الرؤيا: ﴿ يُوسُفُ أَيُّهَا ٱلصِّدِّيقُ أَفْتِنَا فِي سَبْعِ بَقَرَٰتٍ سِمَانٍ يَأْكُلُهُنَّ سَبْعٌ عِجَافٌ وَسَبْعِ سُنۢبُلَٰتٍ خُضْرٍ وَأُخَرَ يَابِسَٰتٍ لَّعَلِّيٓ أَرْجِعُ إِلَى ٱلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾[2].

بعد أن حدد كيفية مواجهة هذه المشكلة الاقتصادية، كان لزامًا أن يتولى مواجهتها عمليًا: ﴿ وَقَالَ ٱلْمَلِكُ ٱئْتُونِي بِهِۦٓ أَسْتَخْلِصْهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُۥ قَالَ إِنَّكَ ٱلْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ * قَالَ ٱجْعَلْنِي عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلِيمٌ ﴾[3]. وبدأ يوسف (عليه السلام) المواجهة الفعلية دون تأخير، وذلك بتحديد كيل معين لكل فرد دون تجاوز أو شطط أو نقصان: ﴿ وَجَآءَ إِخْوَةُ يُوسُفَ فَدَخَلُوا۟ عَلَيْهِ فَعَرَفَهُمْ وَهُمْ لَهُۥ مُنكِرُونَ * وَلَمَّا جَهَّزَهُم بِجَهَازِهِمْ قَالَ

---

(١) سورة يوسف، الآيات ٤٧ : ٤٩.

(٢) سورة يوسف، الآية ٤٦.

(٣) سورة يوسف، الآيتان ٥٤، ٥٥.

ٱئْتُونِى بِأَخٍ لَّكُم مِّنْ أَبِيكُمْ ۚ أَلَا تَرَوْنَ أَنِّىٓ أُوفِى ٱلْكَيْلَ وَأَنَا۠ خَيْرُ ٱلْمُنزِلِينَ فَإِن لَّمْ تَأْتُونِى بِهِۦ فَلَا كَيْلَ لَكُمْ عِندِى وَلَا تَقْرَبُونِ ﴾[1] . لابد من تواجد الجميع دون الضعاف من الشيوخ الكهول والنساء ، وذلك واضح من حديث يوسف عليه السلام من ضرورة حضور الأخ الغائب ولم يرد ذكر الوالدين ، مما يدل على إعفائهم من الحضور وهى دلالة قاطعة على الرحمة فى أحلك الظروف .

هكذا استطاع يوسف (عليه السلام) أن يُخرج مصر من تلك الأزمة الاقتصادية ، فكان الشكر والحمد على تلك النعمة : ﴿ رَبِّ قَدْ ءَاتَيْتَنِى مِنَ ٱلْمُلْكِ وَعَلَّمْتَنِى مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ ۚ فَاطِرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَنتَ وَلِىِّۦ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ تَوَفَّنِى مُسْلِمًا وَأَلْحِقْنِى بِٱلصَّٰلِحِينَ ﴾[2] .

***

---

(١) سورة يوسف ، الآيات ٥٨ : ٦٠ .

(٢) سورة يوسف ، الآية ١٠١ .

المبحث الثانى ـ الإجراءات الفنية :

قد تصاب بدهشة من قراءة العنوان ، هل نظّم القرآن الكريم تلك الإجراءات!!؟ الإجابة نعم بل أمرنا بأن نستفيد من بعض الإجراءات، والتى استند عليها خبراء البحث الجنائى الفنى فى مجالات عديدة مثل البصمة والدم وغير ذلك ، أو خبراء البحث الجنائى فى كشف الجرائم بعد ذلك . هذا العموم نتناوله بشىء من التفصيل حتى تكون الإجابة على التساؤل واضحة مبينة لا غموض فيها !

الاستفادة من البصمات :

مما لاشك فيه أن توصل العلم الحديث إلى كيفية الاستفادة من بصمات الإنسان ، التى تختلف من شخص لآخر كان لها عظيم الأثر فى كشف غموض كثير من الحوادث ، فضلا عن أثرها فى إقامة أدلة الإثبات نحو مرتكب الواقعة ، حتى بعد أن أدرك المجرمون أثرها وبات همهم الأكبر هو محاولة طمس آثار بصماتهم من مكان الحادث ، فقد ساعد ذلك أيضًا فى ضبطهم ، إمّا لتأخرهم فى وقت تنفيذ مخططاتهم

الإجرامية مما يهيىء ضبطهم متلبسين ، أو تسرعهم فى طمس البصمات، يؤدى إلى تركهم بصمات فى أماكن أخرى وهكذا .

ووفقًا لمبدأ اختلاف بصمات الأشخاص جميعهم حتى فى التوأم ، فإن البصمات بجانب أهميتها فى كشف الجرائم ومرتكبيها ، تفيد أيضًا فى تحديد أصحاب الجثث المجهولة والمصابين ، كذلك فى تحديد سوابق المتهمين وتنفيذ العقوبة حتى لو تشابهت الأسماء حتى الجدّ الثانى .

وقد أكد القرآن الكريم قبل أن يكتشفها العلم فى قوله تعالى : ﴿ أَيَحْسَبُ ٱلْإِنسَٰنُ أَلَّن نَّجْمَعَ عِظَامَهُۥ ۞ بَلَىٰ قَٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّىَ بَنَانَهُۥ ﴾[1] . وهكذا فى أسلوب تعجبى رائع ، يبين الخالق سبحانه وتعالى قدرته على تسوية البنان ، أى البصمات ، والتى تتكون من دوائر تختلف من شخص لآخر ، فكيف يظن الإنسان بأن لن تجمع عظامه ؟!

مازال العلماء يقفون أمام بصمات الإنسان موقف الابتكار فى الاستفادة من تلك القدرة الربانية ، فنجد اليوم كثيرًا من الاختراعات الحديثة تستند على البصمات ، فنجد اليوم سيارات لا تدار إلاّ ببصمة أصابع مالكها ، وفى ذلك ـ لاشك ـ حماية للسيارة من السرقة ، كذلك كثير من الأجهزة الكهربائية لاتدار إلاّ ببصمة مالكها ، بل هناك من الأجهزة العلمية الحديثة التى ما أن وضع الإنسان يده عليها حتى ظهرت على لوحاتها سوابقه واتهاماته وكافة المعلومات المتعلقة به . . ومازالت

---

(١) سورة القيامة ، الآيتان ٣ ، ٤ .

جهود العلماء مستمرة فى استثمار اختلاف البصمة من شخص لآخر ، وهكذا أنعم الله علينا بالنعم ظاهرة وباطنة : ﴿ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُۥ ظَٰهِرَةً وَبَاطِنَةً ﴾[1] .

الاستعانة بالكلاب :

عرف الإنسان قديماً استخدام الكلاب فى الصيد واقتناص الفريسة ، وذلك بعد تدريبها على أداء تلك المهمة ، وقد بيّن القرآن تلك المهمة في قوله تعالى : ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾[2] .
واستخدام الإنسان الكلب فى الصيد لما عرف عنه من قدرة على الوثب والإمساك بالفريسة : ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَٰهُ بِهَا وَلَٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[3] . وللدلالة على قدرة الكلب فى أداء هذه المهمة بجدارة أن الإنسان كان يستخدمها فى

---

(1) سورة لقمان ، من الآية ٢٠ .
(2) سورة المائدة ، الآية ٤ .
(3) سورة الأعراف ، الآية ١٧٦ .

حراسة منزله ومواشيه وأمواله ، حتى أن قدماء المصريين عندما أرادوا حراسة الأهرامات الثلاثة صنعوا تمثالاً على وجه رجل وجسم أسد وذراعى كلب باسطتين ، وقد أكد القرآن الكريم تلك الصفات والقدرات الخاصة فى الكلب ، فى قوله تعالى عند وصف حال أهل الرقيم والكهف : ﴿ وَتَحْسَبُهُمْ أَيْقَاظًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُمْ بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعْتَ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتَ مِنْهُمْ فِرَارًا وَلَمُلِئْتَ مِنْهُمْ رُعْبًا ﴾ [1] . فالكلب باسط ذراعيه فى وضع الاستعداد التام حتى لايقترب أحد من باب الكهف .

وقد استخدمت الشرطة الكلاب فى ذلك المجال وتوسعت فيه ، حتى أنه لا تكاد توجد منشأة هامة إلاّ ويقوم على حراستها كلاب بوليسية ، لذلك فإن جميع المعاهد وكليات الشرطة لديها أقسام خاصة بتدريب الكلاب وتعليمها والاستفادة منها . ومن الأشياء التى أفادت فيها الكلاب العدالة هو استخدامها فى ضبط المخدّرات والمفرقعات وضبط الجناة فى القضايا الهامة ، وذلك باستغلال حاسة الشم القوية فى الكلاب وذلك بعد تدريبها .

كذلك استخدمت الكلاب فى إنقاذ الأشخاص الذين ينقض عليهم سكنهم ، حيث عن طريق حاسة الشم يتم تحديد أماكن الأشخاص أسفل الأنقاض فيتم إنقاذهم .

---

(١) سورة الكهف ، الآية ١٨ .

سكنهم ، حيث عن طريق حاسة الشم يتم تحديد أماكن الأشخاص أسفل الأنقاض فيتم إنقاذهم .

هكذا استغل الإنسان قدرة الكلاب على التعلم ، واستفاد من ذلك فى تعليمها وتدريبها على كافة الأعمال ، التى يرى أن الكلاب قادرة على أدائها بما لها من حاسة شم وقوة وسرعة فى الوثبّ ونباح قوى يرهب الغرباء ، امتثالاً لقوله تعالى : ﴿ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ﴾[1] .

- التحريات[2] :

التحرى عن الشىء : أى قتله بحثًا ، واصطلاحًا : هو مجموعة الإجراءات التى يقوم بها مأمورو الضبط القضائى أو مرءوسيه ، وذلك بقصد استخراج الحقيقة من حكمتها فى إطار من القانون .

إذًا التحريات هى البحث عن الحقيقة لتحقيق العدل ، لذلك يجب على رجل الشرطة أن ينأى أثناء إجراء التحريات وجمع المعلومات عن كل وسيلة تؤدى إلى عكس ذلك .

ويعدّ نظام المرشدين السريين من أهم مصادر جمع التحريات ، إلاّ أن هذا النظام قد وجّه إليه كثير من الانتقادات بسبب التجاء بعض المرشدين إلى اتخاذه وسيلة للانتقام والنكاية بالآخرين لتحقيق مصالح

---

(١) سورة المائدة ، من الآية ٤ .

(٢) راجع بالتفصيل مؤلفنا : الموسوعة الذهبية فى التحريات ، دار المعارف .

أو الأسلحة النارية للأبرياء للزجّ بهم فى السجون ، ويجعل من رجل الشرطة أداته فى تحقيق ذلك ، الأمر الذى يؤدى فى النهاية إلى الإساءة لسمعة رجل الشرطة والهيئة التى ينتمى إليها ، وفى كثير من الأحوال إلى فساد الاستدلال فى الوقائع وبراءة المتهمين . وقد عالج الإسلام تلك الانتقادات والمثالب واضعًا دستورًا يجب على كل شرطى أن يعمل به ويلتزم بنصه ، ويتفهم روحه حتى يصل إلى النجاح المأمول ، نجد ذلك العلاج الربانى فى قوله تعالى : ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوْمًۢا بِجَهَـٰلَةٍ فَتُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَـٰدِمِينَ ﴾[1] .

الآية تطالبنا بأن نتبين ونتثبت من المعلومات الواردة ، لذلك يجب على الشرطى أن يقوم بإجراء التحريات المكثفة حول المعلومات التى ترد إليه من المرشدين والمصادر المختلفة فإذا تثبّت وتيقّن من صحتها يقوم باتخاذ الإجراءات نحوها .

وقد بيّنت الآية خطورة عدم اتخاذ تلك الخطوات لأن من شأن ذلك الإساءة إلى سمعة الأبرياء والإضرار بهم ، ومحصلة ذلك الندم .

الاستفادة من الأسواق :

تعدّ الأسواق من الأماكن الهامة التى يجب على رجال الشرطة الاهتمام

---

(١) سورة الحجرات ، الآية ٦ .

بها ، لأنها أحد الأماكن التى يقوم فيها اللصوص بتصريف المسروقات بها .

لذلك يقوم رجال الشرطة بمتابعة تلك الأسواق وحركة البيع فيها ، حتى أنه يعين بها رجال شرطة ثابتين طوال اليوم .

اللصوص عندما يقومون ببيع متحصلات جرائمهم، فإن تصرفهم يتصف بعاملين أساسيين :

١ ـ بيع المسروقات بثمن بخس .

٢ ـ التصرف فى المسروقات بسرعة .

مردّ ذلك أن اللص يحتاج دائمًا إلى نقود بأية وسيلة ، لذلك فإنه يقوم بالبيع ، فضلاً عن أنه لا يدرك قيمة ما سرقه ولم يكدّ فيه ، لذا كان البيع بثمن بخس ، وبالنسبة للتصرف الثانى ، فإن اللص يخشى القبض عليه متلبسًا بالمسروقات ، لذلك يقوم بالتخلص منها بأقصى سرعة ومن أقصر طريق ، حتى أننا نجد فى كثير من وقائع السرقات أن اللصوص يتخلصون من المسروقات التى لا تقدر بمال خشية التسبب فى ضبطها مثل الأوراق .

وقد بيّنت سورة يوسف تلك التصرفات التى يأتيها اللصوص فى بيان إعجازى ، وهى تمثل قاعدة هامة لرجال الشرطة فى كيفية الاستفادة من الأسواق ، وذلك فى قوله تعالى : ﴿ وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ دَرَاهِمَ

مَعۡدُودَةٖ وَكَانُواْ فِيهِ مِنَ ٱلزَّٰهِدِينَ ﴾[1] . لاحظ فى الآية الكريمة ، كلمة (ثمن) و(بخس) و(الزاهدين) . هذه الكلمات تبرز ما سبق الإشارة إليه ، وترشد رجال الشرطة وخاصة من ضباط البحث الجنائى .

مسرح الجريمة[2]:

يقصد به المكان الذى شهد عملية ارتكاب الجريمة ، وقيل بحق إنه الشاهد الصامت الذى يستطيع أن يرشد رجل الشرطة إلى مرتكب الواقعة لما فيه من آثار تركها الجانى أثناء ارتكابه الواقعة وخلال هروبه ، وقد جرى العمل فى القضايا الهامة على تخصيص فريق من الضباط الأكفاء يتولون العمل فى مسرح الجريمة فهو معين لاينضب .

مسرح الجريمة نوعان : أحدهما : مغلق (مثل : شقة ـ محل ـ مقهى مغلق) والآخر : مفتوح (مثل : حديقة ـ أرض فضاء ـ أرض زراعية ، وغير ذلك) . . وكل نوع له صفات خاصة لابد أن يضعها رجل الشرطة من الباحثين فى حساباته عند وضع خطته ، من هنا فإن خطة البحث لمسرح مفتوح بالطبع سوف تختلف عنها فى المسرح المغلق .

وفى مجال الإعجاز القرآنى ، نجد أن القرآن تناول كل نوع من هذه الأنواع على حدة[3] :

---

(1) سورة يوسف ، الآية ٢٠ .

(2) اللواء / محمود وجدى: مسرح الجريمة بين النظرية والتطبيق ، أكاديمية الشرطة ، طبعة ١٩٩٤ م.

(3) مؤلفنا ـ تحت الطبع ـ أصول البحث الجنائى فى القصص القرآنى .

مسرح الجريمة المفتوح :

مثاله : فى القرآن الكريم ، فى سورة يوسف ، عندما قام إخوة يوسف (عليه السلام) بالبدء فى تنفيذ مخططهم الإجرامى بإلقائه فى غيابت الجب طلبوا من أبيهم : ﴿ أَرْسِلْهُ مَعَنَا غَدًا يَرْتَعْ وَيَلْعَبْ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ۞ قَالَ إِنِّي لَيَحْزُنُنِي أَن تَذْهَبُوا بِهِ وَأَخَافُ أَن يَأْكُلَهُ الذِّئْبُ وَأَنتُمْ عَنْهُ غَافِلُونَ ﴾[1] . من الآية يتضح أنهم سوف يلعبون ويرتعون فى أرض فضاء بها آبار وذئاب ، أى مسرح مفتوح .

مثال ثان : عرضه لنا القرآن الكريم للمسرح المفتوح فى سورة القصص ، فى قوله تعالى فى وصف حال نبى الله موسى عليه السلام : ﴿ وَدَخَلَ الْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ هَٰذَا مِن شِيعَتِهِ وَهَٰذَا مِنْ عَدُوِّهِ ۖ فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِن شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ فَوَكَزَهُ مُوسَىٰ فَقَضَىٰ عَلَيْهِ ۖ قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ۖ إِنَّهُ عَدُوٌّ مُّضِلٌّ مُّبِينٌ ﴾[2] . من النص يتضح أن مسرح الجريمة مفتوح فى قوله (المدينة) .

---

(١) سورة يوسف ، الآيتان ١٢ ، ١٣ .

(٢) سورة القصص ، الآية ١٥ .

مسرح الجريمة المغلق :

نجد هذا النوع فى سورة يوسف فى الحادث الثانى الذى ارتكبته امرأة العزيز فى قوله تعالى فى وصف ما فعلته المرأة : ﴿ وَرَاوَدَتْهُ ٱلَّتِى هُوَ فِى بَيْتِهَا عَن نَّفْسِهِۦ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ وَقَالَتْ هَيْتَ لَكَ ۚ قَالَ مَعَاذَ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ ۖ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[1]. من النص يتضح أن المسرح مغلق ، لقوله :

﴿ وَغَلَّقَتِ ٱلْأَبْوَٰبَ ﴾[2]

* * *

(1) سورة يوسف ، الآية ٢٣ .

(2) سورة يوسف ، من الآية ٢٣ .

كلمة

الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله ، وأصلى وأسلم على محمد النبى الأمى ، وأشهد بأنه قد أدّى الأمانة خير أداء وبلّغ الرسالة حتى أتاه اليقين .

اعتاد المؤلفون فى مشارق الأرض ومغاربها وعلى اختلاف جنسياتهم وألوانهم ولغاتهم وعقائدهم على ختم مؤلفاتهم بخاتمة . . إلاّ أننى هنا لا أستطيع أن أقول ذلك لأن كتاب الله الكريم كنزٌ لاينقص كلما أخذنا منه . . ولا ينفد بل سيزيد خيرات من عند الله . . وطوبى لمن يفتح الله له باب ذلك الكنز العظيم . . وهكذا خزائن الله . . ﴿ وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنَزِّلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَّعْلُومٍ ﴾[1] .

لهذا لا أستطيع أن أقول الخاتمة ولكنها البداية لى ولغيرى . . أدعو الله أن أكون قد وفقت قدر جهدى وطاقتى ولا أجد خيراً من كتاب الله فى ختام كلمتى : ﴿ وَهَٰذَا كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ مُبَارَكٌ فَاتَّبِعُوهُ وَاتَّقُوا

(١) سورة الحجر ، الآية ٢١ .

لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ * أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ
مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ * أَوْ تَقُولُواْ لَوْ أَنَّآ
أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن
رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ
وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ
بِمَا كَانُواْ يَصْدِفُونَ ﴾[1] .

* * *

(١) سورة الأنعام ، الآيات ١٥٥ : ١٥٧ .

الفهـــرس

المقدمة ٥

الباب الأول ١١

الشّرطة فى القرآن الكريم ١١

١ ـ مصطلح الشرطة ١٣

* الأمن من ضروريات الحياة ١٦

* الأمن يقوم على الحق ١٦

* الأمن فضل من الله ١٧

* الأمن أساس التقدم البشرى ١٨

٢ ـ الضبط والربط ٢٠

* التمام على القوات ٢١

* الغياب عن الخدمة ٢٢

الحالة الأولى ٢٣

- الحالة الثانية ٢٤
٣ ـ العـدل ٢٥
(أ) تحقيق العدل فرض عين ٢٥
(ب) العدل من تقوى الله ٢٦
(ج) يقاس العدل بميزان حسّاس ٢٧
٤ ـ الحفاظ على الهدوء والسكينة العامة ٣٠
٥ ـ حماية النفس البشرية ٣٦
٦ ـ حماية العقل البشرى ٣٩
أولاً : الأدلة الشرعية على تحريم المخدّرات ٤٥
(أ) المخدّرات من المسكرات ٤٥
(ب) بالقياس على تحريم الخمر ٤٦
ثانيا : من حيث مقاصد الشريعة ٤٧
ثالثا : آراء الفقهاء فى تحريم المخدّرات ٤٨
تحريم الاتجار فى المخدرات ٤٩
٧ ـ الحفاظ على الأخلاق ٥١
(أ) غضّ البصر ٥٢

(ب) عدم التجسّس ٥٤
(ج) عدم التصنت ٥٦
(د) عدم الغيبة ٥٩
٨ ـ الحفاظ على الأعراض والآداب العامة ٦١
(أ) محاربة أعمال القوادة والبغاء ٦١
(ب) محاربة الزنا ٦٢
(جـ) تحريم نكاح المحارم ٦٥
(د) تأثيم اللواط ٧٠
٩ ـ الحفاظ على الأموال ٧٣
(أ) محاربة الربا ٧٤
(ب) محاربة الرشوة ٧٦
(جـ) السرقة ٧٧
(د) خيانة الأمانة ٨٤
١٠ ـ الحفاظ على استقرار المجتمع ٨٧
(أ) الوفاء بالعهد ٨٨
(ب) جزاء نقض العهد ٩١

١١ ـ الحفاظ على أمن الدولة ٩٦

* محاربة الارهاب ٩٧

* حماية أسرار البلاد من الافشاء ٩٩

* عدم التجسس ١٠٢

* منع أعمال التزوير والتزييف ١٠٣

* ضمان الحقوق والحريات الفردية ١٠٥

* المساواة بين الناس ١٠٨

* حرية العقيدة ١١١

ـ حق الإنسان فى المشاركة فى الحياة العامة ١١٤

ـ حرية الفكر ١١٦

ـ حرة التنقل والسفر ١٢٠

١٢ ـ الحفاظ على اقتصاديات المجتمع ١٢٩

أولاً : مهمة حفظ الأمن بالأسواق وتنظيمها ١٣٠

ثانيا : منع الغش فى البيع بكل صوره ١٣٤

ـ الشراء بثمن بخس ١٣٤

ـ الوفاء بالكيل ١٣٧

الباب الثانى :

الإجراءات الشرطية فى ضوء القرآن الكريم ١٣٩

الفصل الأول : الصفات الواجب توافرها فى رجل الشرطة ١٤١

● المبحث الأول : القـوة ١٤٣

ـ مقومات القوة ١٤٣

١ ـ الإيمان ١٤٥

٢ ـ التقوى ١٤٨

ـ مظاهر وأساسيات التقوى لرجل الشرطة ١٤٨

(أ) العفو ١٤٩

(ب) العدل ١٤٩

(جـ) القول السديد ١٥٠

(د) ضبط النفس ١٥٠

(هـ) الاستقامة ١٥٠

(و) إصلاح ذات البين ١٥١

(س) إتيان البيوت من أبوابها ١٥٢

(ش) الصدق والوفاء بالعهد ١٥٣

٣ـ التعاون ١٥٣
٤ـ العـلم ١٥٥
(أ) عدم الغرور ١٥٦
(ب) العلم درجات ١٥٧
(جـ) أن يكون علمًا نافعًا ١٥٩
ـ التعذيب ١٦٠
ـ الإكراه ١٦١
ـ حسن المعاملة ١٦٢
(أ) اللين بالرحمة ١٦٣
(ب) عدم فظاظة القلب ١٦٣
(جـ) العفو ١٦٣
(هـ) التوكل على الله ١٦٤
● **المبحث الثاني : الأمانة** ١٦٥
ـ الأمانة نعمة من الله ١٦٦
ـ الأمانات نعمة من الله ١٦٦
ـ خيانة الأمانة ١٦٧

ـ الأمانة من صفات المؤمنين ١٦٧
ـ الأمانة والشرطة ١٦٨
(أ) أمانة متعلقة بأطراف العمل ١٦٩
(ب) أمانة متعلقة بالتعامل مع المواطنين ١٦٩
الفصل الثانى : الإجراءات الشرطية ١٧١
● المبحث الأول : الإجراءات القانونية ١٧١
١ ـ الاستجواب والمواجهة ١٧١
* التطبيق الأول ١٧٤
* التطبيق الثانى ١٧٥
٢ ـ التفتيش ١٧٧
٣ ـ القبض ١٨٥
٤ ـ الشهادة ١٨٧
٥ ـ المعاينة ١٩٤
* التطبق الأول ١٩٥
* التطبيق الثانى ١٩٦
ـ الخبراء ١٩٩

● **المبحث الثاني : الإجراءات الفنية** ٢٠٣
- الاستفادة من البصمات ٢٠٣
- الاستعانة بالكلاب ٢٠٥
- التحريات ٢٠٧
- الاستفادة من الأسواق ٢٠٨
- مسرح الجريمة ٢١٠
  * مسرح الجريمة المفتوح ٢١١
  * مسرح الجريمة المغلق ٢١٢
كلمـــة ٢١٣
الفهـرس ٢١٥

***



* * *

يعدُّ إضافة جديدة إلى المكتبة العربية والإسلامية . . فالكتاب ـ ربما لأول مرة ـ يطرق موضوعًا بكرًا وهو (الشرطة) . .

ليس كمهنةٍ أو وظيفةٍ تُؤدّى ، بل كرسالةٍ لها قداستها .

وليس من زاوية فقهية قانونية أو تشريعية وضعية ، بل من منظورٍ قرآني استطاع المؤلف ـ من خلاله ـ أن يجعلنا نُبصر معه ونتبصر . . فيما يلي :

ـ بيان مهام وواجبات الشرطة في كافة مجالات الأمن (الجنائي ، والاقتصادي ، والسياسي . . . إلخ) . .

ـ وأيضًا بيان الإجراءات القانونية والفنية التي تُعين الشرطة على أداء رسالتها على أتمّ وأكمل وجه .

ـ فضلاً عن بيان سبق الإسلام كل الدنيا والحضارات في إقراره حقوق الإنسان التي يتباهى بها الآن الغرب ويتشدق ، وهي منه براء !

واللافت للنظر أن الكاتب هنا اتبع منهجًا فريدًا في توثيق ما ذُكر ، فقد استعان بحشدٍ من سور القرآن الكريم وآياته البيّنات التي تُشرِّع وتُنظِّم مُطعّمةً بعددٍ من الأحاديث النبوية الصحيحة لتفصِّل وتفسِّر .

ومن المدهش أن المؤلف في نهاية الكتاب لم يضع ـ كالمعتاد ـ نقطة الختام ، بل ألمح ـ في تواضع ـ إلى أن ما انتهى إليه ، هو البداية له ولغيره ، وهذه إشارةٌ واعيةٌ لها دلالتها ومغزاها !



الدار المصرية اللبنانية